

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الرابع
جامعة الأمم المتحدة



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-103X

[٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٥]

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٤	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٥	باء - الاستنتاجات والتوصيات
١٥	١ - حالة تنفيذ التوصيات السابقة للمجلس
١٥	٢ - البيانات المالية والتقارير المالية
١٨	٣ - إدارة البرامج ورصدها
٢٢	٤ - إدارة الأموال في مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب المعني بالابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة
٢٣	٥ - إدارة المخزون في مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب المعني بالابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة
٢٣	٦ - إدارة الموارد البشرية
٢٩	٧ - إدارة السفر
٣١	جيم - إفصاحات الإدارة
٣٢	دال - شكر وتقدير
٣٣	المرفق - حالة تنفيذ التوصيات السابقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٦	الثالث - المصادقة على صحة البيانات المالية

٣٧	الرابع - التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٧	ألف - مقدمة
٣٨	باء - اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٤١	جيم - استعراض عام لبيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ .
٤٧	الخامس - البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٧	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٩	ثانيا - بيان الأداء المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥٠	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥١	رابعا - بيان التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
	خامسا - بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٥٣	٢٠١٤
٥٤	ملاحظات على البيانات المالية ٢٠١٤

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ من الأمين العام
إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

عملا بالبند ٦-٢ من النظام المالي، أتشرف بأن أحيل إليكم البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي أوافق عليها بمقتضى هذا الكتاب. وقد صدّق المراقب المالي على صحة هذه البيانات المالية. وتحال أيضا نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) بان كي - مون

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للجامعة
الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

قمنا بمراجعة البيانات المالية المرافقة الصادرة عن جامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، والتي تشمل بيان المركز المالي (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، وكذلك الملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

يتحمل المراقب المالي للأمم المتحدة مسؤولية إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بنزاهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، كما يتحمل مسؤولية الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإتاحة إعداد بيانات مالية لا تشوبها أية أخطاء جوهرية، سواء نتيجة الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجع الحسابات

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء رأي بشأن هذه البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعتنا للحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقتضي هذه المعايير أن نمتثل للمتطلبات الأخلاقية، وأن نخطط لمراجعة الحسابات وأن نجريها على نحو يتيح التأكد بقدر معقول من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتتضمن عملية مراجعة الحسابات القيام بإجراءات لاستقاء أدلة المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار الإجراءات على ما يرتئيه مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء بسبب الغش أو الخطأ. وفي إجراء تلك التقييمات لمخاطر وقوع أخطاء، يضع مراجع الحسابات في اعتباره الرقابة الداخلية التي يتبعها الكيان المعني في إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً ليتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف السائدة، ولكن بحيث لا يكون ذلك لغرض إبداء رأي في فعالية الرقابة الداخلية في الكيان المعني. وتشمل مراجعة الحسابات أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي أعدها الإدارة، علاوة على تقييم عرض البيانات المالية بشكل عام.

ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها من المراجعة مناسبة وكافية لأن تشكل أساسا معقولا لإبداء رأينا.

رأي مراجعي الحسابات

إن هذه البيانات المالية في رأينا تعرض بشكل نزيه من جميع الجوانب الجوهرية المركز المالي لجامعة الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن شروط قانونية وتنظيمية أخرى

علاوة على ذلك نرى أن معاملات جامعة الأمم المتحدة التي انتهت إلى علمنا، أو التي اختبرناها في إطار مراجعتنا، كانت مطابقة من جميع الجوانب الهامة للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللنقد التشريعي.

ووفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضا تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات جامعة الأمم المتحدة.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
(رئيس مجلس مراجعي الحسابات)

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورش
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، وافقت الجمعية العامة على إنشاء جامعة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة يطلق عليها اسم جامعة الأمم المتحدة. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، اعتمدت الجمعية العامة ميثاق جامعة الأمم المتحدة الذي ينص على أن تكون جامعة الأمم المتحدة مجتمعاً دولياً من العلماء المشاركين في البحث، والتدريب بعد التخرج من الجامعة، ونشر المعرفة لتعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

وقام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية واستعرض عمليات جامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. واضطلع بالمراجعة من خلال زيارات إلى مركز جامعة الأمم المتحدة في كوالالمبور، ومعهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة في طوكيو، والمركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا في ماستريخت، ومقر الجامعة في طوكيو من أجل استعراض المعاملات والعمليات المالية.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر مجلس مراجعي الحسابات تقريراً خالياً من التحفظات عن مراجعة البيانات المالية للفترة قيد الاستعراض، على النحو المبين في الفصل الأول.

الخلاصة العامة

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت جامعة الأمم المتحدة جهودها الرامية إلى معالجة الشواغل التي أثارها المجلس في تقاريره السابقة وتحسين إدارتها المالية وهياكل إدارتها بشكل عام. غير أن معدل تنفيذ توصيات المجلس السابقة انخفض من ٦٣ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ٤٥ في المائة في عام ٢٠١٣، الأمر الذي يشير إلى الحاجة إلى زيادة تضافر الجهود لتنفيذ توصيات المجلس. وبيّنت البيانات المالية أن العجز الصافي بلغ ٣,٧٤ ملايين دولار، حيث بلغ مجموع الإيرادات ٧١,٨٧ مليون دولار والمصروفات ٧٥,٦١ مليون دولار خلال عام ٢٠١٤. غير أن المركز المالي العام للجامعة لا يزال سليماً، حيث يبلغ

حجم الأصول المتداولة أكثر من سبعة أضعاف الخصوم المتداولة، ويبلغ مجموع الأصول أكثر من خمسة أضعاف مجموع الخصوم.

وعلى الرغم من عدم وجود أي مسألة جوهرية تؤثر على البيانات المالية وامتثالها للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، حدد المجلس عددا من الإقرارات الواردة في الملاحظات على البيانات المالية التي يمكن تحسينها لتعزيز الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية والفائدة لأصحاب المصلحة. وثمة حاجة أيضا إلى تعزيز رصد المشاريع، وإدارة الأموال، وإدارة المخزون، والتعاقد مع الخبراء الاستشاريين وفراى المتعاقدين في المعاهد التأسيسية.

الاستنتاجات الرئيسية

كانت النتائج الرئيسية التي خلصنا إليها كما يلي:

(أ) السياسات المحاسبية فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية والمخزونات والممتلكات والمنشآت والمعدات والمساهمات العينية من السلع والمساهمات العينية من الخدمات المفصح عنها في الملاحظات على البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة تتعارض مع معايير الاعتراف والقياس ذات الصلة المبينة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أو في إطار سياسة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية التي تتبعها جامعة الأمم المتحدة. بيد أن الجامعة عاجلت هذه المسائل خلال إجراء مراجعة الحسابات.

عدم كفاية رصد المشاريع

(ب) يستخدم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة برنامجا حاسوبيا لإدارة المشاريع والبرامج يسمى "بيليكان" كأداة لمديري المشاريع لتنفيذ مشاريعهم المتعلقة بالبحوث وتنمية القدرات. ولاحظ المجلس أن هذه الأداة لم تستخدم بكامل إمكاناتها، حيث لم تُملأ حقول بالغة الأهمية في ٩٥ في المائة من الحالات التي جرى فحصها أثناء مراجعة الحسابات ولم تحمّل النواتج في ٩٠ في المائة من الحالات. ولم يغط بيليكان كامل دورة المشاريع. ولم يجر تحميل النواتج في بيليكان. ولم تُملأ حقول مثل المالية والتاريخ والرصد. وبالإضافة إلى ذلك، لم يقدم التقرير المرحلي للمعهد معلومات عن الحالة العامة للمشاريع من قبيل عدد المشاريع المقررة والمكتملة وعدد الأحداث المقررة والمنفذة والنواتج المقررة والمنجزة. وبالتالي، لم تتمكن الإدارة من الحصول على إدراك كامل لأدائها أو ما إذا كانت تحقق أهدافها. وإن عدم الاستفادة من كامل قدرة بيليكان يقوض جدواه كأداة للإدارة ويُضعف كفاءة وفعالية عملية الرصد واتخاذ القرارات.

(ج) تنص المادة السابعة من ميثاق جامعة الأمم المتحدة على أن يقوم رئيس الجامعة بصورة دورية بدعوة مؤتمر مديري مراكز وبرامج البحث والتدريب إلى استعراض وتقييم برامج البحوث المضطلع بها لمنظومة الجامعة. وخلال الفترة قيد الاستعراض، لم يُعقد سوى مؤتمر واحد من تلك المؤتمرات، وكان ذلك في أيار/مايو ٢٠١٤ في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة.

(د) في مركز ماستريخت، تضمن نظام بيليكان موجز ٣٩ مشروعاً كانت قد بدأت أو أُنجزت خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ومن تلك المشاريع، كان هناك ٢٥ مشروعاً قيد التنفيذ، و ١١ مشروعاً منجزاً، و ٣ مشاريع ألغيت بعد بدئها. واستعرضنا حالة المشاريع ولاحظنا أن موجزات ١١ مشروعاً منها غير كاملة لأنها تفتقر إلى معلومات بالغة الأهمية، الأمر الذي يقوض فعالية الرقابة الداخلية والرصد.

التأخير في تحويل الأموال الفائضة إلى صندوق النقدية المشترك للاستثمار

(هـ) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجوز للأمين العام أن يستثمر أموال المنظمة غير اللازمة لتلبية الاحتياجات العاجلة. وتشارك جامعة الأمم المتحدة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة وفي صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة باليورو. ولاحظ المجلس أن الجامعة أبقّت في حوزتها خلال عام ٢٠١٤، أموالاً فائضة قيمتها ٠,٦ مليون يورو (٠,٨ مليون دولار) لفترات تصل إلى خمسة أشهر دون نقلها إلى الصندوقين المشتركين. وبالمثل، احتُفِظَ بأموال فائضة قيمتها ٣ ملايين يورو (٣,٩ ملايين دولار) لفترات تصل إلى ثلاثة أشهر دون نقلها إلى الصندوقين المشتركين.

(و) خلال عام ٢٠١٤، تلقى مركز ماستريخت مبلغ مليون يورو (١,٢٢ مليون دولار) في أيار/مايو ٢٠١٤ ومبلغ ١,٤٤ مليون يورو (١,٨٤ مليون دولار) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ولم ينقلهما إلى الصندوقين المشتركين إلا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بعد أن احتفظ بالمبلغ الأول لمدة سبعة أشهر وبالثاني لمدة شهرين. وسيؤدي الاحتفاظ بفائض كبير من الأموال في الحساب المصرفي إلى عدم تحقيق فوائد من الاستثمارات.

الدفع المخالف للاتفاق في المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا

(ز) وفقاً لاتفاق التعاون (أيار/مايو ٢٠٠٧) بين المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن

الابتكار والتكنولوجيا وجامعة ماستريخت، توفر جامعة ماستريخت للمركز على أساس عدم استرداد التكاليف خدمات العدد المطلوب من الأعضاء/الموظفين لتنفيذ الأنشطة المتكاملة للمعهد. ولم يكن المركز مسؤولاً عن أي نفقات على الخدمات المقدمة من موظفي الجامعة. غير أن المجلس لاحظ أن المركز سدد لموظفي جامعة ماستريخت العاملين فيه أجوراً بلغت ٣,٩٠ ملايين دولار في مرحلة ما بعد اتفاق التعاون حتى عام ٢٠١٤. ويتعارض دفع هذه الأجور لموظفي جامعة ماستريخت مع اتفاق التعاون ويزيد في العبء المالي للمركز.

إدارة الموارد البشرية

(ح) أظهر استعراض للتعامل مع الاستشاريين والمتعاقدين من الأفراد انعدام التوثيق في عملية اختيار الاستشاريين والمتعاقدين من الأفراد في مركز جامعة الأمم المتحدة، وتحديد العقود دون إجراء تقييم رسمي للعمل المنجز، ودفع الأتعاب على أساس مبلغ مقطوع دون شهادة الإنجاز المرضي للعمل.

(ط) في جميع العقود الـ ١٧٠ التي استعرضها المجلس في المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا، وذلك في عنصر المالية في نظام أطلس، سُجِلت معلومات فائقة الأهمية تتعلق بالعقود، ولا سيما تاريخ الموافقة على العقود والسلطة التي صدرت عنها الموافقة، بطريقة خاطئة أو لم تُذكر. ولم يرد ذكر تفاصيل تقييم أداء الاستشاريين، ونتيجة لذلك، أسندت لاستشاري مهمة لاحقة على الرغم من صدور توصية محددة بخلاف ذلك بناء على تقييم عقد سابق. كما ظهر أيضاً أن أسباب الإلغاء لجميع العقود العشرة الملغاة وتفاصيل منح خمسة عقود جديدة خلال فترة سريان العقود القائمة لم تُسجَّل.

(ي) وفقاً لشروط الخدمة الخاصة باتفاقات عمل الموظفين كما هي مبينة في مرفق سياسة شؤون الموظفين لجامعة الأمم المتحدة، تكون مدة الخدمة بموجب اتفاق عمل موظف في البداية سنتين ولا تقل عن ستة أشهر ويمكن تجديدها (بتمديدتها) من سنتين إلى أربع سنوات رهنا بالخدمة المرضية وتوافر التمويل، وبشكل استثنائي من أربع إلى ست سنوات رهنا بموافقة رئيس الجامعة. وكان هناك ٢٧ عقد اتفاق ساريا في مركز جامعة الأمم المتحدة و ٥٢ عقد اتفاق ساريا في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة في عام ٢٠١٤. واستعرض المجلس ٢٣ عقداً من بين هذه العقود الـ ٧٩ ولاحظ انحرافات مختلفة. فعلى سبيل المثال، ظل عقد ساريا لأكثر من ١١ عاماً، ولم تسجل موافقة رئيس الجامعة إلا في آخر تقرير عن تقييم الأداء. ولم تسجل موافقة رئيس

الجامعة في أي من تقارير تقييم الأداء في حالة أخرى، كما لم تذكر موافقة الرئيس على تمديد عقود اتفاقات عمل الموظفين التي تتجاوز أربع سنوات في تقرير تقييم الأداء. وسيؤثر التمديد الداخلي لعقود الحائزين على اتفاقات عمل الذين قدموا الخدمة بالفعل لمدة تفوق ست سنوات على تنفيذ المبدأ التوجيهي المتعلق بسياسة شؤون الموظفين.

التوصيات

استناداً إلى نتائج مراجعة الحسابات، أوصى المجلس بأن:

(أ) تقوم المعاهد '١' بتحسين رصدها للمشاريع والبرامج الجارية من خلال تقديم التوجيه وإخضاع المديرين للمساءلة عن إنجاز مخططات عامة للمشاريع للكشف عن حالتها الراهنة، '٢' الاستفادة من كامل إمكانات نظام بيليكان من أجل القيام بمراقبة داخلية أفضل وإعطاء معلومات موثوقة لأصحاب المصلحة؛

(ب) تقوم جامعة الأمم المتحدة '١' بتعزيز رصدها لفائض الأموال وضمان تحويله في الوقت المناسب إلى صندوق النقدية المشتركة/النقدية باليورو كي تستثمرها خزانة الأمم المتحدة للحصول على عائدات أعلى، '٢' النظر في تحديد مبلغ أقصى ينبغي بعده استثمار النقدية تلقائياً في صندوق النقدية المشترك؛

(ج) تنقيد جامعة الأمم المتحدة بمواد اتفاق التعاون فيما يتعلق بالمدفوعات إلى موظفي جامعة ماستريخت؛

(د) تحسّن جامعة الأمم المتحدة ممارسات التوثيق من أجل تعزيز الشفافية في عملية الاختيار، وتجري تقييماً رسمياً للعمل المنجز قبل تحديد العقد، وتتخذ تدابير لضمان ألا تتجاوز المدة الإجمالية للخدمات المدة المنصوص عليها في التعليمات الإدارية الصادرة في هذا الصدد؛

(هـ) تضمن جامعة الأمم المتحدة الامتثال الصارم لسياسة شؤون الموظفين لجامعة الأمم المتحدة وتنقيد بإجراءات الاستقدام المنصوص عليها. وقبلت جامعة الأمم المتحدة جميع التوصيات الصادرة عن المجلس.

حقائق رئيسية (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	
إيرادات	٧١,٨٧
مصروفات	٧٥,٦١
العجز في السنة	٣,٧٤
أصول	٤٦٨,٩٢
خصوم	٧٩,٨٩
صافي الأصول	٣٨٩,٠٣

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - في عام ١٩٦٩، نظرت الجمعية العامة في مسألة إنشاء جامعة دولية تكرس لتحقيق هدي السلام والتقدم الواردين في ميثاق الأمم المتحدة. وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، وافقت الجمعية العامة على إنشاء جامعة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة تعرف باسم جامعة الأمم المتحدة. وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، اعتمدت الجمعية العامة رسمياً ميثاق جامعة الأمم المتحدة، الذي ينص على أن الجامعة تكون جماعة دولية من العلماء المشاركين في البحث، والتدريب في مرحلة الدراسات العليا، ونشر المعرفة لتعزيز مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وتكرس الجامعة عملها للبحث في المشاكل العالمية الملحة المتعلقة ببقاء الإنسان، والتنمية، والرفاه التي هي شواغل الأمم المتحدة ووكالاتها مع إيلاء الاعتبار الواجب للعلوم الاجتماعية والإنسانية إضافة إلى العلوم الطبيعية البحتة والتطبيقية على حد سواء.

٢ - وقام المجلس بمراجعة البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أحررت المراجعة وفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فضلاً عن المعايير الدولية لمراجعة الحسابات.

٣ - وأحررت المراجعة في المقام الأول من أجل تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة الوضع المالي للجامعة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ونتائج عملياتها وتدفعاتها النقدية للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع

العام. وقد تضمّنت المراجعة تقييمًا لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية قد تم تكبدها من أجل تحقيق الأغراض التي صادقت عليها مجالس الإدارات، وما إذا كانت الإيرادات والمصروفات قد صُنفت وسُجّلت على نحو سليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وشملت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا لسجلات المحاسبة وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي اعتبر ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٤ - وقد نوقشت استنتاجات المراجعة المقدمة أدناه مع إدارة الجامعة التي عرضت آراؤها على النحو المناسب في التقرير.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

١ - حالة تنفيذ التوصيات السابقة للمجلس

٥ - من أصل ١١ توصية قدمت عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، نفذت بالكامل خمس توصيات (٤٥ في المائة)، وظلت ست توصيات (٥٥ في المائة) قيد التنفيذ. وترد في المرفق الأول تفاصيل عن حالة تنفيذ التوصيات. غير أنه وقع انخفاض في معدل تنفيذ توصيات المجلس السابقة من ٦٣ في المائة في عام ٢٠١١ إلى ٤٥ في المائة في عام ٢٠١٣. وفي حين أن هذا الانخفاض يمكن أن يعزى جزئيا إلى أن كثيرا من المسائل المشار إليها هي أنشطة جارية، يشير مدى الانخفاض إلى ضرورة بذل مزيد من الجهود المتضافرة لتنفيذ توصيات المجلس.

٢ - البيانات المالية والتقارير المالية

٦ - في عام ٢٠١٤، بلغ مجموع إيرادات الجامعة ٧١,٨٧ مليون دولار، اتخذت أساسا شكل تبرعات نقدية ومساهمات عينية. وبلغت المصروفات ما قدره ٧٥,٦١ مليون دولار، وشملت أساسا مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم (٢٧,٤٤ مليون دولار)، والإيجار، وعقود الإيجار، والمرافق (١٧,٤٣ مليون دولار)، ومصروفات التشغيل الأخرى (١٣,١٦ مليون دولار). وأدى ذلك إلى عجز صاف قدره ٣,٧٤ ملايين دولار.

٧ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع أصول الجامعة ٤٦٨,٩٢ مليون دولار، تألف مبلغ ٤٠٧,٠٨ ملايين دولار، أو ٨٧ في المائة منه، من نقدية ومكافئات نقدية واستثمارات على النحو المبين في الجدول الثاني-١ أدناه.

الجدول الثاني-١

النقدية والاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٥٥,٥٢	النقدية ومكافآت النقدية
٢٣,٨٩	الاستثمارات المتداولة
٣٢٧,٦٧	الاستثمارات غير المتداولة
٤٠٧,٠٨	المجموع

المصدر: البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة.

٨ - تبين النسب الواردة في الجدول الثاني-٢ أدناه أن المركز المالي العام للجامعة سليم، إذا أن الأصول المتداولة تشكل أكثر من سبعة أضعاف الخصوم المتداولة، ويمثل مجموع الأصول أكثر من خمسة أضعاف مجموع الخصوم. كما أن نسبة السيولة السريعة ونسبة النقدية تفوقان أيضاً سبعة أضعاف، مما يشير إلى مستوى عال من السيولة. ويشير مدى فائض النقدية إلى أن جامعة الأمم المتحدة يمكن أن تستكشف إمكانية القيام بمزيد من الاستثمارات لضمان الحصول على عائدات من فائض النقدية أو غير ذلك من سبل الاستخدام.

الجدول الثاني-٢

النسب المالية

النسبة	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
مجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(أ)	٥,٨٧	٥,٨٦
الأصول: الخصوم		
نسبة السيولة الجارية ^(ب)		
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	٧,٦٣	٦,١٩
نسبة السيولة السريعة ^(ج)		
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض): الخصوم المتداولة	٧,٥٩	٦,١٤
نسبة النقدية ^(د)		
(النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل): الخصوم المتداولة	٧,٣١	٥,٩١

المصدر: البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة لعام ٢٠١٤.

(أ) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ب) تشير النسبة العالية إلى قدرة الكيان على دفع خصومه المتداولة.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة الجارية لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى، التي يكون من الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن المركز الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

(د) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافآت النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

الكشوفات المنقحة الواردة في الملاحظات على البيانات المالية

٩ - وفقاً للفقرة ٢٧ من المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية، تعرض البيانات المالية بتراهة المركز المالي لكيان معين، وأداءه المالي، وتدفقاته النقدية. ويتطلب العرض التزيه الوصف الأمين لآثار المعاملات، والأحداث والشروط الأخرى وفقاً للتعاريف ومعايير الاعتراف بالأصول والخصوم والدخل والنفقات الواردة في المعايير المحاسبية الدولية. ووفقاً للفقرة ٢٩ من المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية، يتحقق العرض التزيه من خلال الامتثال للمعايير المحاسبية الدولية الواجبة التطبيق وامتلاك سياسات محاسبية موثوقة وقابلة للفهم. وخلال استعراض للبيانات المالية والملاحظات عليها، أشار المجلس إلى بعض أوجه القصور الكبيرة ومجالات التحسين على النحو التالي:

(أ) بعض السياسات المحاسبية التي تم الكشف عنها في إطار الملاحظات على البيانات المالية تتعارض مع معايير الاعتراف والقياس ذات الصلة المبينة في المعايير المحاسبية الدولية والإطار السياسي للأمم المتحدة المتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية. فعلى سبيل المثال، شملت السياسة العامة بشأن "المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - المبالغ الأخرى المستحقة القبض" بنوداً من المعاملات التبادلية مثل المبالغ المستحقة القبض من أجل ترتيبات عقود الإيجار التشغيلي والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وذكر في السياسة المحاسبية المتعلقة بالمخزون استخدام أساس التكلفة "بمتوسط الأسعار" بدلاً من "المتوسط المرجح". وفيما يتعلق بالمتلكات والمنشآت والمعدات، وحق الاستخدام المتبرع به والمساهمات العينية بالسلع والخدمات، ذكر الحد الأقصى للرسملة على أنه ٥ ٠٠٠ دولار بدلاً من ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة. وقامت الجامعة بتنقيح هذه السياسات والكشف عنها في الملاحظات على البيانات المالية؛

(ب) وفقا للفقرة ٢٩ من المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية، يقدم كيان توضيحا لما إذا كانت الفروق بين الميزانيتين الأصلية والنهائية نتيجة لإعادة تخصيص الأموال داخل الميزانية أو لعوامل أخرى، وذلك من خلال ملاحظة في البيانات المالية يكشف فيها عن ذلك. وتنص الفقرة ٣-٢-٧ من الإطار السياسي للأمم المتحدة المتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية أيضا على أن الأمم المتحدة ستقدم شرحا للفروق السنوية وللتغيرات بين الميزانيتين الأصلية والنهائية في البيانات المالية. وهذا الكشف ضروري للاضطلاع بالمساءلة ويقدم مدخلا مفيدا لتحليل التحولات في السياسات والأولويات المتغيرة. وقامت جامعة الأمم المتحدة بتنقيح الملاحظة ٦ لتدرج توضيحا للفروق بين الميزانيتين الأصلية والنهائية من خلال الكشف في شكل ملاحظة؛

(ج) وفقا للسياسة المحاسبية المعمول بها بشأن المساهمات متعددة السنوات من المعاملات غير التبادلية، سيتم الكشف عن مبالغ التمويل المقترحة للسنوات المقبلة في الملاحظات على البيانات المالية بوصفها إيرادات للسنوات المقبلة متأتية من التبرعات. ولم تدرج جامعة الأمم المتحدة تبرعات للسنوات المقبلة قيمتها تسعة ملايين دولار من حكومي البرتغال وماليزيا في المبلغ الإجمالي الذي قدره ٥٣ مليون دولار المكشوف عنه في الملاحظة ٢٢ المتعلقة باتفاقات المساهمات الموقعة مع الجهات المانحة ولكن لم يتم الإقرار بإيرادات تتعلق به. وتم عرض مبلغ التبرعات بأقل من قيمته إلى الحد المذكور. وقامت جامعة الأمم المتحدة في وقت لاحق بإدراج هذا المبلغ في الكشف الذي ورد في الملاحظة ذات الصلة.

٣ - إدارة البرامج ورصدها

عدم وجود رصد كاف للمشاريع في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة

١٠ - يستخدم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة برنامجا حاسوبيا لإدارة المشاريع والبرامج يسمى "بيليكان" كأداة لمديري المشاريع لتنفيذ مشاريعهم المتعلقة بالبحوث وتنمية القدرات. ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) يحتوي نظام بيليكان على حقول لتغطية كامل دورة المشاريع والإبلاغ. ويتضمن حقولا منفصلة تتعلق بالإبلاغ عن التاريخ والنواتج والأحداث والرصد والمالية ومستودع الملفات. وكشف استعراض أجري لـ ٢٠ مشروعا من مشاريع المعهد أن حقول "الأحداث" البالغ الأهمية لم يملأ في ٩٥ في المائة من الحالات وأن النواتج لم تحمّل في

٩٠ في المائة من الحالات. كما أن هناك حقول مثل مستودع الملفات والمالية والتاريخ لم تملأ في أي مشروع كان. ولم يملأ حقل الرصد بصورة كاملة؛

(ب) لم تتح أي تفاصيل تتعلق بالرصد الفعلي الذي يقوم به المدير رغم أن نظام بيليكان يوفر هذه الإمكانية؛

(ج) رغم وجود حقل للمالية، لا يوفر النظام سوى قدر ضئيل جدا من المعلومات المالية المتعلقة بالمشاريع؛

(د) تسلط الفقرة ٥٣ من دليل إدارة البرامج والمشاريع الضوء على "حالات خاصة" يتعين توثيقها في نظام بيليكان. وتشمل هذه الحالات تمديد المشاريع أو تنقيحها أو تعليقها أو إلغائها. ولم يُعثر في نظام بيليكان على حالات موثقة من هذا القبيل، كما لا يوجد أي حقل معين يتناول هذه المعلومات من أجل رصد هذه الحالات الخاصة.

١١ - ويخشى المجلس من أن يؤدي عدم الاستفادة من كامل قدرة نظام بيليكان إلى تقويض إمكانية الإدارة في رصد كفاءة المشاريع وفعاليتها، واتخاذ قرارات مستنيرة. وذكرت الإدارة أن فريق نظام بيليكان يعمل على إنشاء وصلة بين نظام بيليكان ونظام أطلس بما يتيح تغذية نظام بيليكان بالمعلومات المالية تلقائيا استنادا إلى معايير توضع حسب الطلب.

١٢ - ووجد المجلس أيضا أن التقرير المرحلي للمعهد لا يقدم معلومات عن الحالة العامة لجميع المشاريع من قبيل عدد المشاريع المقررة والمكتملة وعدد الأحداث المقررة والمنفذة والنواتج المقررة والمنجزة. وفي نظام بيليكان، لا يتضمن قسم الإبلاغ في جميع مشاريع المعهد البالغ عددها ٢٠ مشروعا سوى تفاصيل تتعلق بتقرير المجلس. ولم تحمّل على النظام أي تقارير أخرى، من قبيل تقارير نصف سنوية أو تقارير سنوية أو تقارير مقدمة إلى الجهات المانحة. وبالنسبة للمشاريع الستة المغلقة التي وقع الاختيار عليها لتدقيقها، لم تقدّم أي تقارير نصف سنوية أو تقارير مرحلية في عام ٢٠١٤.

١٣ - وذكرت الإدارة أن المعهد سيشجع المديرين بقوة على تحميل تقارير أخرى ذات صلة، من قبيل التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة، في نظام بيليكان.

١٤ - كذلك، تنص المادة السابعة من ميثاق جامعة الأمم المتحدة على أن يقوم رئيس الجامعة بصورة دورية بعقد مؤتمر مديري مراكز وبرامج البحث والتدريب لاستعراض وتقييم برامج البحوث الجارية وتقديم المشورة والمساعدة إلى رئيس الجامعة في تحسين البرامج الحالية وفي تحديد وتخطيط البرامج الجديدة لمنظومة الجامعة. ولاحظنا أنه لم يُعقد خلال الفترة قيد الاستعراض سوى مؤتمر واحد من تلك المؤتمرات، وكان ذلك في أيار/مايو ٢٠١٤، وركّز

في المقام الأول على استعراض الخطط الاستراتيجية الجديدة لجميع المعاهد، ولم يتناول، بصفة خاصة، استعراض البرامج والمشاريع وتقييمها.

١٥ - وتنص الفقرة ٦٨ من دليل إدارة البرامج والمشاريع على أنه ينبغي للمعاهد والبرامج إنشاء الآليات اللازمة لتتبع التقدم الذي تحرزه المشاريع نحو تحقيق النتائج. وعلى أن يقوم المدير برصد المشاريع من خلال اجتماعات تعقد شهريا أو كل نصف شهر. ونشير إلى أن المدير عقد ستة من الاجتماعات الشهرية. غير أن اجتماعات مديري المشاريع لم تكن موثقة، كما لم يكن هناك تقارير خطية عن رصد التقدم المحرز.

١٦ - وتركز الفقرة ١٤ من الدليل على إطار المساءلة فيما يتعلق بتوجيه قوي قائم على النتائج على مستوى مديري البرامج، والمديرين، ورئيس الجامعة. وتشير الفقرة ٦٩ إلى أن تحقيق النتائج المتوقعة يتطلب إدماج المؤشرات الأساسية المستقاة من النتائج التي تحدد أهداف المشروع، بما يفضي إلى وضع خطوط أساس ونقاط مرجعية وأهداف ومعالٍم إرشادية. وتشير الفقرة ٧٠ إلى أهمية المؤشرات وفائدتها كأدوات لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف. ووجدنا أن المعهد ليس لديه آلية رسمية لرصد المشاريع استنادا إلى مؤشرات وخطوط أساس ونقاط مرجعية؛ فقد أظهر استعراض للمشاريع الستة المختارة المغلقة أنه لا توجد تقارير تفيد بتحقيق نتائج وفقا لخطط العمل والمؤشرات.

١٧ - وذكرت الإدارة أن ثمة جهود ستبذل لتنفيذ عملية الرصد بقدر أكبر من التفصيل، وأن الإدارة ستجري مشاورات للنظر في جعل بعض الحقول إلزاميا. وأضافت الإدارة أن هناك رسائل توجه بانتظام إلى مديري المشاريع لتشجيعهم على تحديث نظام بيليكان باستمرار.

موجزات المشاريع غير المكتملة في مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب

١٨ - تتمثل مهمة مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب المعني بالابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة في البحث عن الطريقة التي يمكن بها للبلدان لإيجاد موطئ قدم لها في الساحة العالمية التي يشوهدا عدم المساواة في القرن الحادي والعشرين، وذلك من دون أن تفاقم عدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي، وفي تحليل تدفقات المعارف على الصعيدين الإقليمي والعالمي وأثرها على التنمية المحلية والعمالة والإنتاجية. وبغية تحقيق هذا الهدف، تنفذ مشاريع بحثية في مختلف المواضيع بدعم مالي من الجهات المانحة والمؤسسات المالية والوكالات الحكومية وتصدر نواتجها في شكل ورقات عمل.

١٩ - وفي مركز ماستريخت، يتضمن نظام بيليكان موجز ٣٩ مشروعاً كانت قد بدأت أو أنجزت خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، منها ٢٥ مشروعاً كانت قيد التنفيذ، و ١١ مشروعاً منجزاً، و ٣ مشاريع ألغيت بعد بدئها. وقد استعرضنا حالة المشاريع ولاحظنا أن موجزات ١١ مشروعاً منها غير كاملة لأنها تفتقر إلى معلومات بالغة الأهمية على النحو المبين أدناه:

(أ) تكبد أحد المشاريع الثلاثة الملقاة نفقات قدرها ٥ ٠٠٠ دولار. ولم تسجل أية أسباب دعت إلى إلغاء تلك المشاريع؛

(ب) لم تسجل في موجزات المشاريع تفاصيل عن الموعد المقرر للإنجاز، وفترات التمديد الممنوحة وأسبابها، وكامل التفاصيل المتعلقة بالنفقات المتكبدة؛

(ج) وفي اثنين من المشاريع المغلقة، وفي ضوء الأموال الواردة من الجهات المانحة التي يبلغ إجماليها ٦٠٥ ٥٣١ دولار، لم يُذكر سوى مبلغ قدره ٣٢٤ ٠٩١ دولار كما لم تُسجل التفاصيل المتعلقة بالأموال المرصودة؛

(د) وتكبد مشروع واحد نفقات قدرها ١٦ ٠٠٠ دولار من أصل تبرعات ممنوحة لبرامج محددة، في انتظار موافقة الوكالة الممولة (مصرف التنمية الآسيوي) على ورقة العمل.

٢٠ - ويساور المجلس القلق إزاء عدم الكشف عن المعلومات البالغة الأهمية المتعلقة بالمشاريع، لأن من شأن ذلك أن يؤثر على دقة تكلفة المشاريع في البيانات المالية إلى جانب حرمان أصحاب المصلحة من المعلومات.

٢١ - ويكرر المجلس توصيته السابقة (A/69/5 (Vol. IV)) بتعديل نظام بيليكان بإعطاء الأولوية لإضافة ميزات جديدة تزيد من فائدته للمستخدمين النهائيين، بمن فيهم المسؤولون الإداريون، مع التركيز على البيانات المالية وآليات الإنذار. كما توصي اللجنة: (أ) بأن تحسن المعاهد عملية رصدتها للمشاريع والبرامج القائمة باستخدام نظام بيليكان بكامل إمكاناته، و (ب) بأن تضمن الإدارات استيفاء موجزات المشاريع بغية الكشف عن حالتها الفعلية من أجل تحسين الرقابة الداخلية وتقديم معلومات موثوقة إلى أصحاب المصلحة.

٤ - إدارة الأموال في مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب المعني بالابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة

٢٢ - وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجوز للأمين العام أن يستثمر أموال المنظمة غير اللازمة لتلبية الاحتياجات العاجلة. وتشارك جامعة الأمم المتحدة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة وفي صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة باليورو. ويتكون كلا الصندوقين من حصة الصناديق المشاركة من الودائع النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات الطويلة الأجل والقصيرة الأجل، والإيرادات المستحقة على الاستثمارات، وتدار جميعها في صندوقي النقدية المشتركين. وتستثمر خزانة الأمم المتحدة مركزيا الأموال الفائضة باسم الأمانة العامة، بما في ذلك جامعة الأمم المتحدة. ويترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمارات والمخاطر بوجه عام، بسبب وفورات الحجم، ومن خلال القدرة على توزيع المخاطر الناجمة عن منحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق.

٢٣ - ولاحظ المجلس أن الجامعة أبقى في حوزتها خلال عام ٢٠١٤، أموالا فائضة بقيمة ٠,٦ مليون يورو (٠,٨ دولار) لفترات تصل إلى خمسة أشهر دون نقلها إلى الصندوقين المشتركين. وبالمثل، احتُفِظَ بأموال فائضة قيمتها ٣ ملايين يورو (٣,٩ ملايين دولار) لفترات تصل إلى ثلاثة أشهر دون نقلها إلى الصندوقين المشتركين. وخلال عام ٢٠١٤، تلقى مركز ماستريخت مبلغ مليون يورو (١,٢٢ مليون دولار) في أيار/مايو ٢٠١٤ ومبلغ ١,٤٤ مليون يورو (١,٨٤ مليون دولار) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ ولم ينقلهما إلى الصندوقين المشتركين إلا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بعد أن احتفظ بالمبلغ الأول لمدة سبعة أشهر وبالثاني لمدة شهرين. ويخشى المجلس من أن يؤدي الاحتفاظ بفائض كبير من الأموال في الحساب المصرفي إلى عدم تحقيق فوائد من الاستثمارات.

٢٤ - وعلى النحو المتفق عليه، يوصي المجلس: (أ) بأن تعزز الإدارة رصدها للأموال الفائضة وأن تضمن نقلها في الوقت المناسب إلى الصندوقين المشتركين لكي تستثمرها خزانة الأمم المتحدة بغية تحقيق عائدات مرتفعة منها؛ (ب) وأن تنظر الإدارة في تحديد مبلغ معين كعتبة على أن تُستثمر تلقائيا أي مبالغ نقدية تتجاوزها في صندوق النقدية المشترك.

٥ - إدارة المخزون في مركز ماستريخت للبحوث الاقتصادية والاجتماعية والتدريب المعني بالابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة

٢٥ - تنص المبادئ التوجيهية لجامعة الأمم المتحدة بشأن إدارة الممتلكات والرقابة على الموجودات على القيام بتحقيق مادي شامل للمخزون كل سنة وتقديم شهادة الجرد المادي بعد توقيعها من رئيس وحدة إدارية، إلى شعبة التنظيم الإداري في مقر جامعة الأمم المتحدة بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير من السنة التالية.

٢٦ - وقام مركز ماستريخت بشراء كتب ومواد دراسية أخرى للمكتبة بمبلغ ٨٦ ٢١٥ يورو (١١١ ٦٧٩ دولارا) خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣. وتحتوي المكتبة على أكثر من ٧ ٠٠٠ عنوان إلى جانب اليوميات الإلكترونية وجميعها متاح للإعارة إلى الباحثين في جامعة الأمم المتحدة وفي المعاهد والجامعات التابعة لها. غير أنه لم يجر أي تحقيق مادي من الكتب خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٤.

٢٧ - ويخشى المجلس من أن يؤدي عدم تقديم شهادة التحقق السنوي إلى مقر جامعة الأمم المتحدة وعدم التحقق المادي من الكتب والمواد الدراسية إلى زيادة خطر تعذر اكتشاف الخسائر، وعدم معالجة أوجه القصور الأخرى في الوقت المناسب.

٢٨ - وعلى النحو المتفق عليه، يوصي المجلس بأن تجري الإدارة بشكل دوري عملية تحقق مادي لكتب المكتبة وأن تقدم على وجه السرعة تقارير التحقق المادي إلى مقر جامعة الأمم المتحدة من أجل إدارة المخزون بشكل فعال.

٦ - إدارة الموارد البشرية

مدفوعات غير جائزة في معهد ماستريخت للبحث الاقتصادي والاجتماعي بشأن الابتكار والتكنولوجيا التابع لجامعة الأمم المتحدة

٢٩ - وفقا لاتفاق التعاون (أيار/مايو ٢٠٠٧) بين المعهد وجامعة ماستريخت، تتيح الجامعة للمعهد، على أساس عدم سداد التكاليف، خدمات الأعضاء/الموظفين حسب ما يلزم منها لتنفيذ الأنشطة المتكاملة التي يضطلع بها المعهد. والمعهد غير مسؤول عن أي نفقات على الخدمات التي يقدمها موظفو جامعة ماستريخت.

٣٠ - وقد استعرض المجلس سجلات المبالغ المدفوعة إلى موظفي جامعة ماستريخت بمقتضى الاتفاق، ولاحظ أن موظفي الجامعة العاملين بالمعهد تلقوا أجورا بلغت قيمتها ٣,٩٠ ملايين

دولار في إطار اتفاق التعاون الخاص بالمعهد حتى عام ٢٠١٤. ويخشى المجلس أن هذه المدفوعات تتعارض مع المواد المنصوص عليها في اتفاق التعاون، وتُفاقم العبء المالي للمعهد.

٣١ - وادّعت الإدارة بأن البند ٣ من اتفاق التعاون يتناول سداد أجور الموظفين في جامعة ماستريخت، وأن ظروفًا محددة تقتضيه أحيانًا. وأضافت الإدارة أن البند ٣ يذكر بوضوح أن كلا من جامعة ماستريخت وجامعة الأمم المتحدة سيتحملان التكاليف المالية لموظفيهما. بموجب هذا الاتفاق، غير أنه يتم تقاسم التكاليف المتعلقة بعدد من الوظائف ذات ألقاب وظيفية معينة بصرف النظر عن المكان الذي تُدفع فيه المرتبات أصلاً.

٣٢ - لكن المجلس لاحظ أن المادة ٤ من اتفاق التعاون، الذي جرت قراءته هو ومرفقه جيم، هي التي تتناول الطرائق المتعلقة بمؤلاء الموظفين في جامعة ماستريخت. وتنص المادة ٤ على أن موظفي المعهد يتألفون، ضمن آخرين، من الموظفين الأكاديميين والإداريين الذين تتيح جامعة ماستريخت و/أو المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة تقديمهم خدماتهم للمعهد، وفقاً للطرائق الواردة طيه في المرفق جيم الذي يشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق، لتأمين حسن تنفيذ أغراض المعهد وأنشطته. وتنص المادة ١-١ من المرفق جيم على أن "تتيح [جامعة ماستريخت] للمعهد، على أساس عدم سداد التكاليف، خدمات هؤلاء الأعضاء فيها، وموظفي المؤسسة اليابانية من الأكاديميين والإداريين (المشار إليهم فيما يلي جماعةً بعبارة "موظفين"، وأفراداً بعبارة "موظف") اللازمة لحسن تنفيذ الأنشطة التي يضطلع بها المعهد". وإضافة إلى ذلك، تنص المادة ١-٢ من المرفق جيم على أن تدفع جامعة ماستريخت، وكذا المؤسسة اليابانية عند الاقتضاء، مرتب الموظف وبدلاته واستحقاقاته وجميع النفقات المتعلقة بتعيينه لخدمة المعهد، وبالأخص ما يتعلق منها بالضرائب والتأمين الطبي وغير ذلك من الاستحقاقات التي يحق للموظف تلقيها. ووفقاً للمادة ٢-٢ من النظام الأساسي لجامعة ماستريخت، لا تتحمل جامعة الأمم المتحدة المسؤولية عن أي نفقات ذات صلة بمؤلاء الموظفين. ولاحظنا كذلك أن المادة ٣ لا تنص على تقاسم التكاليف المتعلقة بعدد من الوظائف ذات ألقاب وظيفية معينة بصرف النظر عن المكان الذي تُدفع فيه المرتبات أصلاً. بل على عكس ذلك، تشير المادة إلى أنه من الأرجح، من الناحية المالية، أن تنطوي المزايا المترتبة عن التكامل على وفورات في التكاليف لفائدة معهد الأمم المتحدة للتكنولوجيات الجديدة، وعلى زيادة في الوظائف الإدارية لمعهد ماستريخت للبحث الاقتصادي والاجتماعي. وبناء على ذلك، فإن المبالغ المدفوعة لا تتفق مع هذه الأحكام من اتفاق التعاون.

٣٣ - ويوصي المجلس بأن تتقيد الإدارة بنص المواد في اتفاق التعاون فيما يتعلق بما يُدفع إلى موظفي جامعة ماستريخت.

مخالفات في التعاقد مع الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين

٣٤ - استعرض المجلس عملية اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين وإدارة شؤونهم في إطار التعليمات الإدارية المتعلقة بجامعة الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس ما يلي:

(أ) عدم وجود وثائق تتعلق بعملية اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين: فالتعليمات الإدارية المتعلقة بجامعة الأمم المتحدة المؤرخة ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ التي تتناول عملية اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين تنص، من بين جملة أمور، على أنه يجب، قبل إصدار عقد، أن تتحقق المكاتب المسؤولة عن التجهيز من المؤهلات العلمية والمهنية للمرشح الموصى باختياره. ويجب كذلك على الخبير الاستشاري أن يقدم، قبل بدئه العمل، إقراراً بسلامته الصحية وأن يتحمل كامل المسؤولية عن صحة ذلك الإقرار، بما في ذلك التأكيد أنه سيتلقى أي تطعيمات ضرورية يتطلبها البلد المأذون له بالسفر إليه. وبلغ عدد الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين الذين اختارهم مركز جامعة الأمم المتحدة حديثاً في عام ٢٠١٤ سبعة أفراد. ولم توثق المؤهلات العلمية والمهنية للمرشح وإقرار السلامة الصحية في ست حالات (٨٦ في المائة). وفي غياب هذه الوثائق، لم يكن ممكناً التأكد مما إذا تم التقيد بالمعايير المحددة لعملية الاختيار والتحقق من المؤهلات العلمية والمهنية عند اختيار الخبراء الاستشاريين؛

(ب) تجديد العقد دون إجراء تقييم رسمي للعمل المنجز: تنص الفقرة ٣-٩ من التعليمات الإدارية المتعلقة بجامعة الأمم المتحدة فيما يخص عملية اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين على وجوب تقييم أداء جميع الخبراء الاستشاريين باستخدام استمارة "تقييم الخدمات" وإرسال نسخة منها إلى وحدة شؤون الموظفين لتُحفظ في ملف الخبير الاستشاري باعتبارها مرجعاً يتم الرجوع إليه عند النظر في المستقبل في إصدار عقود الخبراء الاستشاريين. ولا يجب تجديد أي عقد دون إجراء تقييم رسمي للعمل المنجز. وضمن الحالات السبع التي جدد فيها مركز جامعة الأمم المتحدة عقود الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين خلال عام ٢٠١٤، لم توجد استمارة "تقييم الخدمات" في ثلاث حالات (٤٣ في المائة)، مما يشير إلى عدم إنجاز تقييم رسمي للعمل المضطلع به؛

(ج) دفع الرسوم على شكل مبلغ إجمالي دون شهادة بالإنجاز المرضي للعمل: تنص الفقرة ٣-٧ من التعليمات الإدارية المتعلقة بجامعة الأمم المتحدة على أن دفع الرسوم

المحددة في شكل مبلغ إجمالي يجري عادة عند تصديق المسؤول المأذون له على كون العمل أنجز بشكل مرض. ولا تُدفع أموال إلى الخبير الاستشاري إذا لم يُنجز الخدمة المبينة في العقد بصورة ترضي جامعة الأمم المتحدة. وإذا نُفذت الخدمة جزئياً، يُنظر في قيمة المبلغ الذي يجب دفعه، إذا ما قُرّر وجوب الدفع، على أساس الجزء المنجز من العمل. وتمّ في أربع حالات في مركز جامعة الأمم المتحدة دفع الرسوم في شكل مبلغ إجمالي خلال عام ٢٠١٤. وقد لاحظنا أن شهادة تصديق المسؤول المأذون على كون العمل أنجز بشكل مُرض لم تتوفر في حالة واحدة؛

(د) مدة الخدمة في الأشهر التقويمية الـ ٣٦ الماضية: وفقاً للتعليمات الإدارية المعمول بها، لا يجب أن يقدم أي خبير استشاري خدمات لأكثر من ٢٤ شهراً من الخدمة الإجمالية في غضون فترة طولها ٣٦ شهراً تقويمياً. وقد لاحظنا أن خبيراً استشارياً واحداً، من بين ٢٠ من الخبراء الاستشاريين وفرادي المتعاقدين الذين عملوا في مركز جامعة الأمم المتحدة خلال عام ٢٠١٤، عمل لمدة ٣٠ شهراً خلال فترة السنوات الثلاث الأخيرة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وعلى غرار ذلك، لاحظنا في حالتين من ٢١ حالة لخبراء استشاريين، تم التعاقد معهم للعمل في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة بطوكيو وقدموا خدماتهم لأكثر من ٢٤ شهراً في فترة ٣٦ شهراً تقويمياً، أن الخبير الاستشاري في إحدى الحالتين قدم خدماته دون انقطاع منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بينما قدم الخبير الاستشاري في الحالة الثانية خدماته دون انقطاع منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٣٥ - وعلى النحو المتفق عليه، يوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بما يلي: (أ) تحسين توثيق الممارسات بهدف تعزيز الشفافية في عملية الاختيار؛ (ب) إجراء تقييم رسمي للعمل المنجز قبل تجديد العقد؛ (ج) تسديد الرسوم في شكل مبلغ إجمالي بعد تصديق المسؤول المأذون له على أن العمل أنجز بشكل مُرض؛ (د) اتخاذ تدابير لضمان ألا تتجاوز المدة الإجمالية لتقديم الخدمات الفترة التي حددها التعليمات الإدارية الصادرة في هذا الصدد.

بدء فترة العقود قبل توقيع الاتفاقات

٣٦ - يقوم معهد ماستريخت للبحث الاقتصادي والاجتماعي بإبرام العقود مع فرادي الخبراء الاستشاريين/مؤسسات تقديم الخبرة الاستشارية للمشاركة في برنامج المعهد لشهادة الدكتوراه بغرض إجراء أبحاث أساسية تتعلق بالمشاريع. وقد استعرض المجلس ٥٠ من

١٧٠ اتفاقاً من الاتفاقات المبرمة مع الخبراء الاستشاريين خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، ووجد أن ١١ اتفاقاً (٢٢ في المائة) منها وُقِّع بعد بدء فترة العقد. وكان متوسط التأخير، بعد بدء نفاذ العقد، أقل من شهر واحد في ست حالات، وتراوح من شهرين إلى ١٧ شهراً في خمس حالات. ووُقِّع اثنان من هذه الاتفاقات بعد انتهاء فترة العقد.

عدم توفر المعلومات البالغة الأهمية في نظام أطلس يؤدي إلى منح العقود إلى خبراء استشاريين غير مؤهلين

٣٧ - استعرض المجلس، في معهد ماستريخت للبحث الاقتصادي والاجتماعي، البيانات المتعلقة بالعقود المتاحة في عنصر المالية من نظام أطلس وعددها ١٧٠ عقداً، ولاحظ أن المعلومات البالغة الأهمية المتعلقة بالعقود، وهي تاريخ الموافقة على العقود والسلطة المُصدرة للموافقة، أُدخِلت بصورة خاطئة في جميع الحالات المعنية. ولم تُدخَل تفاصيل بشأن تقييم أداء الخبراء الاستشاريين في النظام؛ ونتيجة لذلك، حصل خبير استشاري على تعيين رغم أن توصية محددة سابقة للتعيين ترد في تقييم عقده السابق تقضي بعدم فعل ذلك. وتبين أيضاً أنه لم تُدخَل في النظام أسباب إلغاء جميع العقود الملغاة وعددها ١٠ عقود، وتفاصيل منح خمسة عقود جديدة خلال فترة سريان العقود القائمة.

٣٨ - وعلى النحو المتفق عليه، يوصي المجلس بما يلي: (أ) توقيع العقود قبل بدء فترة التعاقد؛ (ب) إدخال تعديل مناسب على عنصر المالية في نظام أطلس كي يتسنى إدخال المعلومات البالغة الأهمية المتعلقة بعقود تقديم الخبرة الاستشارية في جامعة الأمم المتحدة.

أوجه القصور في اتفاقات خدمات الموظفين

٣٩ - تنص شروط الخدمة في اتفاقات خدمات الموظفين على أن مدة الخدمة في إطار اتفاق لخدمات الموظفين تدوم في البداية لمدة سنتين وليس أقل من ستة أشهر، ويمكن تمديدتها لمدة تتراوح من سنتين إلى أربع سنوات رهناً بالأداء المرضي للخدمات وتوفر التمويل، ويمكن تمديدتها في حالة استثنائية من أربع سنوات إلى ست سنوات رهناً بموافقة رئيس الجامعة. وتنص أيضاً على أن عدداً ضئيلاً من الموظفين المعيّنين بموجب اتفاقات لخدمات الموظفين يستطيعون، عند انتهاء تعيينهم، الاستمرار في تقديم خدمات لجامعة الأمم المتحدة عند ترشحهم لوظائف شاغرة وبعد تنفيذ إجراءات التوظيف التنافسي ذات الصلة. ويجب أن يتم التوظيف على أساس عملية تنافسية مفتوحة.

٤٠ - وفي عام ٢٠١٤، بلغ عدد اتفاقات خدمات الموظفين السارية في مركز جامعة الأمم المتحدة ٢٧ اتفاقاً، في حين كان عددها في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة ٥٢ اتفاقاً. ويرد فيما يلي تحليل لهذه الاتفاقات حسب مدتها:

الجدول الثاني-٣

تحليل العقود السارية الخاصة باتفاقات خدمات الموظفين

٦ سنوات وما فوق	من ٤ سنوات إلى أقل من ٦ سنوات	من سنتين إلى أقل من ٤ سنوات	أقل من سنتين	المجموع
١	٥	٨	١٣	٢٧
٣	١٣	١٢	٢٤	٥٢
٤	١٨	٢٠	٣٧	٧٩

٤١ - استعرض المجلس ٢٣ من هذه العقود الخاصة باتفاقات خدمات الموظفين التي بلغ عددها ٧٩ عقداً (١٧ عقداً من بين ٥٢ عقداً من عقود اتفاقات خدمات الموظفين الخاصة بمركز جامعة الأمم المتحدة، و ٦ عقود من بين ٢٧ عقداً من عقود اتفاقات خدمات الموظفين الخاصة بمعهد الدراسات المتقدمة للاستدامة)، ولاحظ ما يلي:

(أ) من أصل ٤ عقود خاصة باتفاقات خدمات الموظفين تزيد مدتها عن ٦ سنوات (واحدة في مركز جامعة الأمم المتحدة وثلاثة في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة)، استمر عقد واحد لمدة ١١ عاماً و ٨ أشهر ولم تُسجل موافقة رئيس الجامعة إلا في آخر تقرير لتقييم الأداء في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ولاحظنا كذلك في حالة أخرى أن موافقة رئيس الجامعة لم تسجل في أي من تقارير تقييم الأداء. وفي إحدى الحالات، لم تُسجل إلا موافقة المدير.

(ب) قام المجلس أيضاً بتحليل ١٣ حالة تجاوزت فيها مدة العقد، المحتسبة من تاريخ البداية الأصلية للعقد، الحد الأقصى المحدد وهو أربع سنوات. ووفقاً لإحدى مذكرات الأمم المتحدة، يقتضي التمديد الإضافي لمدة تتراوح من أربع سنوات إلى ست سنوات موافقة رئيس الجامعة. ووجدنا أن موافقة رئيس الجامعة على تمديد هذه العقود الخاصة باتفاقات خدمات الموظفين التي تجاوزت أربع سنوات لم تُذكر في تقرير تقييم الأداء في ٧ من هذه الحالات البالغ عددها ١٣ حالة.

(ج) ولاحظنا ما يلي أيضا في ٢٣ حالة اختبرت كعينات:

١' عدم وجود تقارير عن تقييم الأداء عن فترات زمنية مختلفة

في ما يتعلق بتسعة من اتفاقات خدمات الموظفين؛

٢' عدم الإعلان عن شغور الوظيفة في ٥ حالات؛

٣' عدم اتباع عملية الاختيار في ٥ حالات.

٤٢ - وذكرت الإدارة أنه بعد اندماج معهد جامعة الأمم المتحدة للدراسات المتقدمة للاستدامة ومعهد جامعة الأمم المتحدة للدراسات المتقدمة، وطلبت إلى الهيئة التدريسية أن تعلن عن الشواغر في الوقت المناسب وتطبيق إجراءات التوظيف.

٤٣ - ويشعر المجلس بالقلق من أن تمديد العقود داخليا لذوي اتفاقات عمل الموظفين الذين عملوا فعليا لمدة تزيد على ست سنوات سوف يؤثر على تطبيق المبادئ التوجيهية لسياسة شؤون الموظفين. وإن عدم الإعلان عن الشواغر والتقيد بعملية الاختيار في مرحلة التوظيف يقوض الحفاظ على المعايير المطلوبة من الكفاءة والفعالية والزاهة.

٤٤ - وفقا لما اتفقت عليه الإدارة، يوصي المجلس بالتقيد التام بسياسة شؤون الموظفين لجامعة الأمم المتحدة والتقيد بما نصت عليه إجراءات التوظيف.

٧ - إدارة السفر

رصد ترتيبات السفر

٤٥ - تنص الفقرة ٢-٧ من المبادئ التوجيهية للسفر في جامعة الأمم المتحدة بأنه ينبغي للموظف أن يتخذ ترتيبات سفره في أقرب وقت ممكن بمجرد الموافقة على خطة السفر، بغية الحصول على أدنى سعر بطاقة سفر بالطائرة للرحلة.

٤٦ - واستعرض المجلس ٢٤ حالة تتعلق بالأشهر من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر الذي تكبد فيه مركز حجز تذاكر الطيران في جامعة الأمم المتحدة نفقات بغية التحقق من تنفيذ المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه. وفي ٩ حالات (٣٨ في المائة) من أصل ٢٤ حالة، كان تاريخ الفواتير أو تاريخ إصدار تذاكر السفر الإلكترونية قبل بدء السفر بمدة ١٠ أيام أو خلال ١٠ أيام. وأبلغت الإدارة المجلس بأنه لا يوجد سجل بتاريخ حجز تذاكر الطيران لهذه الحالات لدى مركز جامعة الأمم المتحدة. وفي إحدى هذه الحالات التسع، أكدت جامعة الأمم المتحدة أن تاريخ الفاتورة/تاريخ إصدار التذكرة الإلكترونية هو بالفعل تاريخ الحجز كما يتضح من سجل البريد الإلكتروني المتبادل. وفي حال عدم وجود

سجلات مناسبة بشأن تاريخ حجز التذاكر بالطائرة، لا توجد لدى جامعة الأمم المتحدة آلية ملائمة لرصد في ما إذا كانت ترتيبات السفر قد اتخذت "في أقرب وقت ممكن" بعد الموافقة على خطة السفر للحصول على أدنى سعر معمول به لتذكرة السفر بالطائرة للرحلة. وقد تكون جامعة الأمم المتحدة قد أضاعت وفورات محتملة في التكاليف بسبب شراء تذاكر سفر بالطائرة في وقت قريب من تاريخ السفر.

٤٧ - وذكرت جامعة الأمم المتحدة أن سياسة السفر الجديدة التي دخلت حيز النفاذ في شباط/فبراير ٢٠١٥ تهدف إلى تحقيق فعالية من حيث التكلفة من خلال معالجة مسألة تكاليف إدارة السفر ككل وشملت خيارات التداول بالفيديو للحد من السفر، والسفر في الدرجة الاقتصادية بصرف النظر عن فترة الرحلة وعدم دفع بدل الإقامة اليومي أثناء الطيران أو أثناء المرور العابر. وأشارت كذلك إلى أن تخصيص وقت الموظفين لرصد إصدار تذاكر السفر سيكون شديد الوطأة وباهظ التكلفة على جامعة الأمم المتحدة.

٤٨ - ومع أننا نلاحظ الخطوات التي اتخذتها الإدارة للحد من تكاليف السفر من خلال سياسة السفر الجديدة التي وضعتها، يرى المجلس أن حجز تذاكر السفر بالطائرة في وقت مبكر بما يكفي يؤدي إلى الحصول على أسعار أدنى بكثير، وهي أكثر السبل فعالية للحد من نفقات السفر. وبلغت نفقات السفر ٥,٢ مليون دولار وتشكل حوالي ٧ في المائة من مجموع نفقات جامعة الأمم المتحدة للسنة المنتهية في عام ٢٠١٤. وبناء على ذلك، فمن المهم أن تضع الجامعة آلية للتأكد من تنفيذ تعليماتها المتعلقة بالحجز في وقت مبكر للسفر في مهام رسمية. وتحقيقاً لهذه الغاية، تستطيع الجامعة أيضاً أن تنظر في أمور محددة أكثر في سياساتها المتعلقة بالسفر من خلال اشتراط عدد الأيام قبل تاريخ السفر الذي يجب أن يتم شراء التذاكر فيه على غرار سياسة الشراء المسبق التي وضعتها الأمانة العامة للأمم المتحدة (ST/AI/2013/3) بدلا من مجرد "في أقرب وقت ممكن" وأيضاً الموافقات التي يجب الحصول عليها للتحويل في حالات السفر الطارئ أو حيثما يكون التقيد بالشراء المسبق غير ممكن من الناحية العملية. وهذا من شأنه أيضاً أن ييسر عملية الرصد والمراقبة.

٤٩ - ويوصي المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة (أ) بإنشاء آلية لرصد حجز تذاكر السفر بالطائرة لزيادة الفعالية من حيث التكلفة، و (ب) باستعراض سياسة السفر الحالية لديها لتشمل مزيداً من الوضوح والتحديد.

جيم - إفصاحات الإدارة

٥٠ - وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (ISA 240)، يخطط المجلس عمليات مراجعة حسابات البيانات المالية لكي يتكون لديه توقع معقول من تحديد الأخطاء والمخالفات في تحديد المواد (بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش). إلا أنه ينبغي عدم الاعتماد على مراجعة الحسابات التي نجريها لتحديد جميع البيانات غير الصحيحة أو المخالفات. وتضطلع الإدارة بالمسؤولية الرئيسية عن منع الاحتيال والكشف عنه.

٥١ - وخلال مراجعة الحسابات، يقدم المجلس تساؤلات الإدارة بشأن مسؤوليتها المتعلقة بالإشراف لتقييم مخاطر غش المواد والعمليات القائمة من أجل تحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما في ذلك أي مخاطر محددة تمكنت الإدارة من تحديدها أو وجه انتباهها إليها. ونستفسر أيضا عما إذا كان لدى الإدارة أي معرفة بأي عملية غش فعلية أو مشتبه فيها أو مزعومة، ويشمل ذلك استفسارات مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الصلاحيات الإضافية التي تحكم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش وحالات الغش المفترض في قائمة المسائل التي ينبغي أن يشار إليها في تقريرها.

٥٢ - وأبلغت الإدارة المجلس بأنه لم يكن هناك شطب للنقدية والحسابات المستحقة القبض، والخسائر في الممتلكات والمنشآت والمعدات، والمخزونات والأصول غير الملموسة، وحالات الغش أو الغش المفترض، أو مبالغ مدفوعة على سبيل الهبة خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

دال - شكر وتقدير

٥٣ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره للتعاون والمساعدة المقدمة التي قدمها المدير التنفيذي وموظفو جامعة الأمم المتحدة إلى موظفيه أثناء إجراء مراجعة الحسابات.

(توقيع) موسى جمعه الأسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورش
المراقب المالي والمراجع العام
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

المرفق

حالة تنفيذ التوصيات السابقة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤

الرقم	مرجع تقرير	التوصية المقدمة إلى جامعة الأمم المتحدة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت	قيد لم	تجاوزتها الأحداث
١	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع، الفصل الثاني)	تحديد بوضوح طبيعة ونطاق وتعريف ميزانية البرامج الأكاديمية وكفالة صياغة ميزانية البرامج الأكاديمية وفقا لتعليمات جامعة الأمم المتحدة.	ستتم معالجتها في صياغة الميزانية للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.	هذه التوصية قيد التنفيذ	X		
٢	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع، الفصل الثاني، الفقرة ٢١)	(أ) مواصلة جهودها الرامية إلى وضع الصيغة النهائية لورقة موقف بشأن سياساتها المتعلقة بالصكوك المالية؛ (ب) التعجيل بتحديث إجراءات العمل من أجل كفالة التقيد التام بالمعايير المحاسبية الدولية؛ (ج) النظر في وضع خطة لتحقيق فوائد المعايير المحاسبية الدولية للسماح بتحقيق كامل الفائدة المرجوة من هذه المعايير.	(أ) لم يبدأ العمل، ويجب إجراء مناقشة مع شعبة الحسابات في الأمم المتحدة؛ (ب) أنجز؛ (ج) أنجزت إجراءات التشغيل الموحدة لاستحقاقات الموظفين، والمبالغ المدفوعة مقدما، وإصدار الإيصالات، منذ آخر مراجعة حسابات (نشرت على الإنترنت).	نفذت التوصية جزئيا. وضعت جامعة الأمم المتحدة ورقة سياسة عامة عن الصكوك المالية. وضعت إجراءات تشغيل موحدة تتعلق بمجالات من قبيل استحقاقات الموظفين، والمبالغ المدفوعة مقدما وإصدار الإيصالات.	X		
٣	٢٠١٢-٢٠١٣	(أ) إبرام اتفاق تعاون رسمي مع مؤسسة اليابان من أجل جامعة الأمم المتحدة يحدد بوضوح أدوار ومسؤوليات كل منها؛ (ب) أن يعترف بالعائدات الإجمالية والنفقات ذات الصلة، فضلا عن التبرعات التي تحتفظ بها المؤسسة بشكل منفصل في بياناتها المالية، لكفالة اكتمال ودقة البيانات المالية.	(أ) قامت جامعة الأمم المتحدة بصياغة مشروع اتفاق تعاوني استعرضه مكتب الشؤون القانونية. وهو حاليا قيد المناقشة مع المؤسسة للموافقة عليه؛ (ب) تم الإفصاح عن العلاقة مع المؤسسة في إطار ملاحظات الأطراف ذات الصلة في البيان المالي لعام ٢٠١٤.	هذه التوصية قيد التنفيذ	X		
٤	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع، الفصل الثاني، الفقرة ٣٥)	وضع مبادئ توجيهية ذات صلة لإدارة المشاريع وإدراج مؤشرات أداء وخطوط أساس وغير ذلك من العناصر الأساسية في خطط المشاريع في المستقبل.	سينظر مكتب رئيس الجامعة في هذا الأمر مع الهيئة الأكاديمية في معاهد جامعة الأمم المتحدة بعد اجتماع مجلس الجامعة في أيار/مايو ٢٠١٥.	هذه التوصية قيد التنفيذ	X		

الرقم	مرجع تقرير	التوصية المقدمة إلى جامعة الأمم المتحدة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت	قيد لم	تجاوزتها الأحداث
٥	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع)، الفصل الثاني، الفقرة ٤٠)	تعزيز نظام بيليكان بإعطاء الأولوية لتطوير سمات جديدة تزيد من فائدته للمستخدمين النهائيين، بمن فيهم المسؤولون الإداريون، مع التركيز على البيانات المالية وآليات الإنذار والقيام بعمليات معاينة عشوائية.	ينظر مكتب رئيس الجامعة حاليا في الخصائص الوظيفية لنظام بيليكان بهدف تعزيز التفاعل مع المستخدمين وإمكانية الربط مع نظام أطلس إذا كان الأمر يستدعي ذلك.	هذه التوصية قيد التنفيذ. وفي أثناء تكرار هذه التوصية، قدم المجلس توصيات أخرى حول هذه المسألة.	X		
٦	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع)، الفصل الثاني، الفقرة ٤٤)	تطبيق الشروط الواردة في دليل مشتريات الأمم المتحدة بدقة، وتعزيز عملية التخطيط بوضع خطة مشتريات سنوية على نطاق المكتب.	نفذت في خطة المشتريات على نطاق الجامعة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.	وضعت الجامعة خطة مشتريات على نطاق المكتب لتعزيز عملية تخطيط المشتريات.	X		
٧	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع)، الفصل الثاني، الفقرة ٤٨)	كفالة امتثال معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة بدقة لدليل مشتريات الأمم المتحدة لكفالة وجود منافسة كافية ومراقبة إجراءات المشتريات	وفقا للرسالة التي وجهتها الإدارة بشأن مراجعة الحسابات المؤقتة، المؤرخة ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ من معهد المياه والبيئة والصحة إلى مراجعي الحسابات الخارجيين، نفذ المعهد تبرير استمارة الإعفاء للعطاءات التنافسية	أكدت جامعة الأمم المتحدة في ردها على رسالة الإدارة تنفيذ تبرير استمارة الإعفاء للعطاءات التنافسية.	X		
٨	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع)، الفصل الثاني، الفقرة ٥٢)	(أ) الإسراع في وضع الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية لتقييم أداء البائعين؛ (ب) كفالة إصدار تقارير تقييم أداء البائعين في الوقت المناسب.	تتقيد الجامعة حاليا بالفصل ١٥-٢ من دليل مشتريات الأمم المتحدة الذي ينص على أنه يجب تقييم البائعين الذين يزودون الجامعة بالسلع والخدمات دوريا لكفالة الوفاء بشروط العقد، والإحاطة علما بالمسائل غير المتعلقة بالأداء من أجل تقديم عقود مقبلة. وقد قدمت جميع المعاهد والوحدات التنظيمية التابعة للجامعة تقارير تقييم الأداء للعام ٢٠١٣ في أيار/مايو ٢٠١٤	هذه التوصية قيد التنفيذ	X		
٩	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع)، الفصل الثاني، الفقرة ٥٥)	(أ) تنقيح تقرير أو اتفاق خدمات الموظفين الداخلي أو تقرير تقييم الأداء لتذكير الإدارة باتخاذ الإجراءات المقابلة لتلبية طلبات سياسة شؤون الموظفين؛ (ب) إصدار تعليمات إدارية لتحديد تعريف "مدة الخدمة"	سوف تعالج هذه المسألة في المرفق الملحق بشؤون الموظفين في الجامعة على أن يرسل إلى مجلس الجامعة في مطلع أيار/مايو ٢٠١٥. التاريخ المستهدف: ٣١ أيار/مايو ٢٠١٥	هذه التوصية قيد التنفيذ	X		

الرقم	مرجع تقرير	التوصية المقدمة إلى جامعة الأمم المتحدة	الإجراء الذي أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	نفذت	قيد لم	تجاوزتها
١٠	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع، الفصل الثاني، الفقرة ٥٨)	كفالة أن يتخذ المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة التدابير الرامية إلى تعزيز الشفافية وتوثيق عملية اختيار الخبراء الاستشاريين والتوظيف.	بدأ المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة في تنفيذ التوصية في عام ٢٠١٤ على النحو التالي: (١) تعزيز ملاك الموظفين للفريق المتعاقد، (٢) بدء تطبيق طريقة جديدة للتعاقد مع الخبراء الاستشاريين في منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠١٤؛ (٣) تطبيق استمارة طلب وثائق جديدة لتوثيق عملية الاختيار؛ (٤) تنظيم دعوة مواضيعية لتقديم ورقات بحوث محددة المواضيع وتوظيف خبير استشاري جرى استخدامها على نطاق أوسع وفي كثير من الأحيان.	X	اتخذت الجامعة إجراءات لتعزيز الشفافية في اختيار الخبراء الاستشاريين بوضع استمارة توثق عملية الاختيار موحدة لكفالة إجراء عملية الجرد المادي معايير.		
١١	٢٠١٢-٢٠١٣ A/69/5، (المجلد الرابع، الفصل الثاني، الفقرة ٦٢)	الامتثال الصارم للمبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة الممتلكات ومراقبة المخزون، وكفالة إجراء جرد مادي للممتلكات غير المستهلكة والإبلاغ حسب الاقتضاء.	وضعت إجراءات التشغيل الموحدة للممتلكات والمنشآت والمعدات لجامعة الأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتم تحديد أدوار ومسؤوليات مديري الأصول وإدارة الأصول ومركز التنسيق لكل وحدة تنظيمية بصورة رسمية لضمان إجراء الجرد المادي للممتلكات غير المستهلكة وفقا للمبادئ التوجيهية.	X	وضعت جامعة الأمم المتحدة إجراءات تشغيل موحدة لكفالة إجراء الجرد المادي.		
المجموع		١١			٥	٦	-
النسبة المئوية		١٠٠			٤٥	٥٥	-

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة من الأمانة العامة
المساعدة، المراقبة المالية، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أُعدت البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠١٤ وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-١.

ويرد موجز للسياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد هذه البيانات في شكل
ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم هذه الملاحظات معلومات وتوضيحات إضافية عن
الأنشطة المالية التي اضطلعت بها الجامعة أثناء الفترة التي تغطيها هذه البيانات، والتي يتحمل
الأمين العام المسؤولية الإدارية عنها.

وأصدق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بجامعة الأمم المتحدة والمرفقة من
البيان الأول إلى الخامس.

(توقيع) بيتينا توتشي بارتسيوتاس
الأمانة العامة المساعدة، المراقبة المالية

الفصل الرابع

التقرير المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

ألف - مقدمة

١ - يتشرف رئيس جامعة الأمم المتحدة بأن يقدم طيه التقرير المالي عن حسابات الجامعة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

٢ - وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير مصحوباً بالبيانات المالية. ويرد طيه مرفق يتضمن المعلومات التكميلية المطلوب تقديمها إلى مجلس مراجعي الحسابات بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٣ - وتتيح جامعة الأمم المتحدة مجعاً فكرياً يركّز على إيجاد الحلول وأداة بحثية لمنظومة الأمم المتحدة. وتتمثل ولايتها، وفقاً لميثاقها، في المساعدة على البحث عن حلول "للمشاكل العالمية الملحة المتعلقة ببقاء البشرية وإثرائها ورفاهها، وهي المسائل التي تُعنى بها الأمم المتحدة ووكالاتها"، مع التركيز بوجه خاص على احتياجات البلدان النامية. وتعمل جامعة الأمم المتحدة بوصفها شبكة عالمية من المعاهد والبرامج الأكاديمية التي تضطلع ببحوث ذات صلة بالسياسات من أجل إتاحة منظورات موضوعية وعلمية في خدمة الحوار المتعلق بالسياسات والتنمية (انظر <http://unu.edu/about/unu-system>).

٤ - وتؤدي الجامعة عملها بالتعاون مع سائر كيانات منظومة الأمم المتحدة (الوكالات والبرامج واللجان والصناديق وأمانات الاتفاقيات) وكذلك مع كبرى الجامعات ومعاهد البحوث والمجامع الفكرية في جميع أنحاء العالم، وتضطلع بالتالي بدور همزة الوصل بين الأوساط المعنية بالسياسات في الأمم المتحدة والأوساط الأكاديمية. وفي أداء عملها، تعتمد الجامعة نهجاً متعدد التخصصات يرمي إلى حل المشاكل، حيث يجمع، من الناحية الكمية، بين الدقة التي تسم العلوم الطبيعية والفيزيائية، وبين النظرة المتعمقة التي توفرها من الناحية النوعية العلوم الاجتماعية والإنسانية. ومن خلال استقلالها الفكري الذي يضمه ميثاقها، تستطيع جامعة الأمم المتحدة أن تقدّم وجهات نظر محايدة وجديدة بشأن ما يواجهه العالم من تحديات في الحاضر والمستقبل.

٥ - وفي عام ٢٠١٤، دخلت الجامعة عامها الأربعين من العمل. وقد نُفذ فيها عدد من التغييرات المؤسسية لكي تصبح أكثر استجابة لاحتياجات الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها، وكذلك لتعزيز الأثر الملموس الناشئ عن بحوثها المتعلقة بالمداولات والسياسات

الحكومية الدولية. والغاية من ذلك أن تكون الجامعة جهة فاعلة نشطة في ميداني إعداد البحوث ووضع السياسات، مع كفالة توسيع قاعدة الجهات المانحة والداعمة لها. وقد اعتمدت الخطة الاستراتيجية للجامعة للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩ في الدورة الثانية والستين لمجلس الجامعة، التي عُقدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وهي تعرض الخطط الاستراتيجية لفرادى المعاهد والبرامج التابعة لجامعة الأمم المتحدة.

٦ - وفي عام ٢٠١٤، شرعت الجامعة في اعتماد وتعزيز عدد من التطورات المؤسسية الرئيسية: فقد أنشئ مركز جامعة الأمم المتحدة لبحوث السياسات من أجل تعزيز الأهمية التي تنطوي عليها سياسات الجامعة في مجالات السلام والأمن والتنمية على الصعيد العالمي؛ وتطور دور مكتب جامعة الأمم المتحدة في الأمم المتحدة في نيويورك باعتباره محورا رئيسيا لنقل أفكار الجامعة المتعلقة بالسياسات القائمة على البحوث إلى متخذي القرارات وواضعي السياسات داخل منظومة الأمم المتحدة؛ وبدأت شبكة جامعة الأمم المتحدة المعنية بالهجرة عملها للإسهام في وضع السياسات القائمة على الأدلة والمتعلقة بالهجرة في سياق التنمية؛ واستهلت الوحدة التشغيلية التابعة لجامعة الأمم المتحدة المعنية بالحوكمة الإلكترونية المستندة إلى السياسات عملياتها في ١ تموز/يوليه في غيماريس، البرتغال؛ وأنشئ معهد جامعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في مدينة الجزائر.

باء - اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٧ - هذه هي المرة الأولى التي يجري فيها إعداد البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ففي عام ٢٠١٣ والأعوام السابقة، كان يتم إعداد هذه البيانات وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٨ - وقد جرت الموافقة على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام باعتبارها أفضل ممارسات المحاسبة والإبلاغ في القطاع العام والمنظمات الحكومية التي لا تستهدف الربح. واعتمدت جامعة الأمم المتحدة هذه المعايير في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٨٣ الذي ذكر فوائد المعايير المذكورة من حيث تحسين نوعية الإبلاغ المالي وإمكانية مقارنته وموثوقيته على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

أبرز النقاط في التغييرات الرئيسية المدخلة على البيانات المالية لجامعة الأمم المتحدة المعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٩ - تستخدم البيانات المالية المعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام نظام المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، وهو تغير كبير بالمقارنة مع نظام المحاسبة على أساس نقدي معدل الذي كان يطبق سابقا في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. إذ تتطلب المحاسبة على أساس الاستحقاق الإقرار بالمعاملات والأحداث عند وقوعها وعرض جميع الأصول والخصوم بتاريخ الإبلاغ. ووفقا لذلك، تم تحديث السياسات المحاسبية لجامعة الأمم المتحدة بما يتفق مع المعايير المحاسبية الدولية. وينعكس هذا التحديث في الموحز المتعلق بأهم السياسات المحاسبية، الوارد في الملاحظة ٣ على البيانات المالية.

الأصول

١٠ - وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، كانت الأصول المادية تُقيّد كمصروفات عند شرائها ولا تظهر في بيان الميزانية العمومية. أما في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فقد أبلغت جامعة الأمم المتحدة لأول مرة عن الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات في متن البيانات المالية وليس في الملاحظات المرفقة بها. وأصبحت الأصول التي يتم تحديدها كأدوات مالية تقدّر الآن بالقيمة العادلة وبذلك، فإن استثمارات صندوق الهبات وحصة جامعة الأمم المتحدة من الاستثمارات في صندوق النقدية المشترك التابع للأمم المتحدة أصبحت تعكس التسويات المتعلقة بالتقييم على أساس السعر السائد في الأسواق. وللمرة الأولى أيضا، أنشأت الجامعة حسابات للمخصصات من أجل تقدير قيمة الحسابات المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الخصوم

١١ - في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، كان لا يجري الإقرار إلا ببعض الخصوم. أما في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فيجري الإقرار بالخصوم كافة. واستعدادا لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية، كانت جامعة الأمم المتحدة قد أقرت بالفعل بالتزامات التأمين الصحي الطويلة الأمد المترتبة على استحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة، والإجازات السنوية غير المستعملة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. ولأول مرة، أقرت جامعة الأمم المتحدة بالتزامات المتعلقة بترتيبها ذي الصلة بالحق في الانتفاع المتبرع به على الأمد الطويل، والمصنف على أنه عقد تأجير تمويلي. وسيجري في المرحلة المقبلة،

وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، الإقرار بمخصصات للمطالبات الصحيحة (سواء كانت قانونية أو ضمنية)، وسيجري تسجيل الالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة.

الإيرادات

١٢ - في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يجري الإقرار بالإيرادات عند التوقيع على اتفاق لتوفير تمويل غير مشروط حتى قبل استلام المبالغ النقدية. وللمرة الأولى أقرت جامعة الأمم المتحدة، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية أيضا، بالإيرادات المتعلقة بترتيبات التبرع بالحق في استخدام الممتلكات.

المصروفات

١٣ - أصبحت المصروفات لا تسجل الآن في البيانات المالية قبل أن يتم استلام السلع و/أو الخدمات، وليس عند عقد الالتزامات على نحو ما كان عليه الحال في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وبالتالي، فإن القيام بعقد التزامات تمول من الميزانيات لا يحدد باعتباره من المصروفات في البيانات المالية. وقد باتت الجامعة تبلغ في متن البيانات المالية عن المصروفات المرتبطة بإهلاك الأصول وتكلفة الخدمات الاكتوارية وتكلفة الفائدة المتعلقة بالالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين.

الإفصاح عن الملاحظات

١٤ - تتطلب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الإفصاح عن الملاحظات في البيانات المالية بقدر يفوق كثيرا ما كان عليه الحال من قبل؛ وهذا يشمل، بالنسبة لجامعة الأمم المتحدة، بعض المجالات الجديدة كالإبلاغ القطاعي، والإبلاغ عن البيان التعليلي لحساب المواد التي يتعين شراؤها لتلبية الاحتياجات مقابل الفروق الفعلية، والإبلاغ عن موظفي الإدارة الرئيسيين، والإبلاغ عن تفاصيل قياس الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين، والإبلاغ عن تفاصيل دورة حياة الممتلكات والمنشآت والمعدات، والإبلاغ عن مخاطر الاستثمار.

١٥ - وتجدر الإشارة إلى أنه لا يزال يتم إعداد ميزانية جامعة الأمم المتحدة على أساس نقدي معدّل. ولما كان الأساس المحاسبي للميزانية يختلف عن الأساس المطبق في البيانات المالية، فقد أوردت التسويات بين النفقات بالمقارنة مع ما هو مدرج في الميزانية والمصروفات وفقا للبيانات المالية المعدة في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الملاحظة ٦).

١٦ - وفي إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، كان يجري عرض البيانات المالية للجامعة بطريقة تبين الفرق بين صناديق التشغيل. أما في إطار المعايير المحاسبية الدولية، فيتم تقديم صورة عن كل من المركز المالي والأداء والتدفقات النقدية على مستوى الكيان في متن البيانات المالية. وقد أُرُفقت بالبيانات المالية معلومات حسب كل صندوق من صناديق التشغيل.

١٧ - ومن أجل الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أُعيد بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وجرى إعداد الأرصدة الافتتاحية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وهذا ما أدى إلى تسوية صافي وضع أصول الجامعة (انظر البيان الثالث). ونظرا للتغيير القائم في الأساس المحاسبي في السنة الأولى من اعتماد المعايير المحاسبية الدولية، لم تُدرج في البيانات المالية مجموعة كاملة من معلومات المقارنة مع السنة السابقة.

جيم - استعراض عام لبيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

١٨ - يستعرض البيان المالي الأول والثاني والثالث والرابع والخامس النتائج المالية لأنشطة جامعة الأمم المتحدة ووضعها المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتوضح الملاحظات على البيانات المالية سياسات الجامعة في محالي المحاسبة والإبلاغ المالي، وتقدم معلومات إضافية عن كل مبلغ من المبالغ الواردة في البيانات.

الإيرادات

١٩ - في عام ٢٠١٤، بلغت إيرادات الجامعة ما مجموعه ٧١,٩ مليون دولار. وكانت مصادر الإيرادات الرئيسية تتألف من التبرعات التي بلغ قدرها ٦٥,٦٨٤ مليون دولار، بما في ذلك التبرعات النقدية بقدر ٣٧,٦٣٩ مليون دولار الواردة من الدول الأعضاء ومبلغ ٨,٢٧٥ ملايين دولار الوارد من الجهات المانحة الأخرى. وخلال عام ٢٠١٤، بلغ صافي إيرادات الاستثمار المتولدة من صندوق الهبات وحصة الجامعة من صندوق النقدية المشترك ما مقداره ٣,٨٢٩ ملايين دولار. وتتألف الإيرادات الأخرى البالغ قدرها ٢,٣٥٨ مليون دولار، في المقام الأول، من الرسوم لقاء خدمات الإيجار والمؤتمرات التي تلقاها مبنى مقر الجامعة، ورسوم لقاء الدورات التدريبية والخدمات الاستشارية. ويشمل مجموع الإيرادات أيضا التبرعات العينية عن إعانة إيجار قدرها ١٩,٧٧١ مليون دولار

لعام ٢٠١٤، وهي تمثل الفرق بين القيمة السوقية والمبلغ الفعلي المدفوع لاستئجار المباني التي تشغلها جامعة الأمم المتحدة.

٢٠ - وتعتمد الجامعة اعتمادا شديدا على عدد صغير من الجهات المانحة، وتجدر الإشارة إلى أن المانحين التسعة الرئيسيين أسهموا بحوالي ٧٤ في المائة من مجموع مساهمات الجهات المانحة لعام ٢٠١٤.

المصروفات

٢١ - بلغت المصروفات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما مجموعه ٧٥,٦٠٨ مليون دولار. وكانت فئات المصروفات الرئيسية تتألف من تكاليف الموظفين البالغ قدرها ٢٧,٤٣٨ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ٣٦,٣ في المائة؛ وتكاليف الإيجار وعقود الإيجار والمرافق البالغ قدرها ١٧,٤٣٠ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ٢٣,٠ في المائة، وتكاليف السفر البالغ قدرها ٥,١٩٠ ملايين دولار، أي ما يمثل نسبة ٦,٩ في المائة. ولم يجر تقديم المعلومات المتعلقة بعام ٢٠١٣ باعتبار أنها أُعدت على أساس المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (أساس نقدي معدّل) وهي بالتالي ليست قابلة للمقارنة.

٢٢ - وبلغ مجموع تكاليف الموظفين، بما يشمل تكاليف الموظفين وتعويضات غير الموظفين وبدلاتهم، ما قدره ٣١,٦٣٣ مليون دولار، ويمثل هذا المبلغ ٤٤ في المائة من مجموع الإيرادات المبلّغ عنها، ومقدارها ٧١,٨٧١ مليون دولار.

النتائج التشغيلية

٢٣ - في عام ٢٠١٤، بلغ العجز الصافي في الإيرادات مقابل المصروفات، على نحو ما تم قياسه وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ما قدره ٣,٧٣٧ ملايين دولار. ويُذكر من بين العوامل التي أسهمت في زيادة المصروفات عن الإيرادات تكاليف الموظفين البالغ قدرها ٣١,٦٣٣ مليون دولار، وتكاليف الإيجار وعقود الإيجار والمرافق البالغ قدرها ١٧,٤٣٠ مليون دولار.

الأصول

٢٤ - بلغ مجموع الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما قدره ٤٦٨,٩١٦ مليون دولار، مقابل رصيد قدره ٤٧٦,٨١٠ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تمت تسوية المبلغ وفقا للمعايير المحاسبية الدولية).

٢٥ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت الأصول الرئيسية تتألف من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات بمجموعه ٤٠٧,٠٨٧ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ٨٦,٨ في المائة من مجموع الأصول؛ وكذلك من الممتلكات والمنشآت والمعدات بمقداره ٥٨,٤١٨ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ١٢,٥ في المائة. وتتألف الأصول المتبقية، في المقام الأول، من الحسابات الأخرى المستحقة القبض كالتبرعات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات.

٢٦ - ومن مجموع النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات، يُحتفظ في صندوق الهبات بمبلغ ٣٥٤,٧٣٤ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ٨٧,١ في المائة، في حين يُحتفظ بمبلغ ٣١,٥٨٧ مليون دولار، أي ما يمثل نسبة ٧,٨ في المائة، في صندوق النقدية المشترك الرئيسي وصندوق النقدية المشترك باليورو اللذين تديرهما خزانة الأمم المتحدة.

٢٧ - ووفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يتعين أن يجري الإقرار بالكامل بالحسابات المستحقة القبض من التبرعات عند التوقيع على اتفاق، بما في ذلك المبالغ المستحقة في الفترات المالية المقبلة. ولا يُستثنى من ذلك سوى الاتفاقات المبرمة مع الاتحاد الأوروبي التي تنص على شروط إعادة المساهمة في حال عدم إنفاق الأموال وفقا للشروط والأحكام التي تحددها الجهة المانحة. ومن المتوقع أن يتم في عام ٢٠١٥ استلام مجموع الحسابات المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، البالغ قدرها ١,٧٤٠ مليون دولار.

الخصوم

٢٨ - بلغ مجموع الخصوم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما قدره ٧٩,٨٨٥ مليون دولار، مقابل رصيد قدره ٨١,٣٩٨ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٢٩ - ويشكل الجزء الأكبر من الخصوم الحقوق المترع بها لاستخدام المباني التي تشغلها مكاتب جامعة الأمم المتحدة، بمقدار ٥٦,٨٥٨ مليون دولار، أي ما يمثل ٧١,٢ في المائة من مجموع الخصوم. أما العنصر الرئيسي الآخر من الخصوم، فيتمثل في استحقاقات الموظفين التي يحصلها الموظفون والمتقاعدون والتي تكون غير مدفوعة في تاريخ الإبلاغ. وهي تتألف في المقام الأول من الالتزامات المستحقة المتعلقة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد. وقد بلغت هذه الالتزامات ما قدره ١٧,٨٨٤ مليون دولار، وهو ما يمثل ٢٢,٤ في المائة من مجموع التزامات الجامعة. ويرد توضيح مفصل عن هذه الالتزامات في الملاحظة ١٧. وتتألف الخصوم الأخرى أساسا من الحسابات المستحقة الدفع والالتزامات المستحقة والمبالغ المقبوضة سلفا.

صافي الأصول

٣٠ - تعكس الحركة في صافي الأصول لعام ٢٠١٤ نقصانا قدره ٦,٣٨١ ملايين دولار عن مبلغ كان قدره ٣٩٥,٤١٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وقد أعيد بيانه وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فبلغ ٣٨٩,٠٣١ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويُعزى النقصان إلى عجز في اعتمادات التشغيل قدره ١,٩٨٧ مليون دولار، وخسارة اكتوارية قدرها ٢ ٦٢١ ٠٠٠ دولار، وصافي الحركة في صندوق الهبات بمقدار ١ ٧٧٣ ٠٠٠ دولار. وقد أسفر الأثر الصافي للتغيرات الناجمة عن اعتماد التسويات وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عن زيادة قدرها ٣٧ ٨٢٠ ٠٠٠ دولار في صافي الأصول بعد إعادة بيائها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

حالة السيولة

٣١ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت حالة السيولة سليمة في الجامعة. إذ توافر لدى الكيان ما يكفي من الأصول السائلة لتسوية التزاماته. وبلغ مجموع الأموال السائلة ٨٢,٣٨٠ مليون دولار (٥٥,٥٢٠ مليون دولار للنقدية ومكافئات النقدية، و ٢٣,٨٩٣ مليون دولار للاستثمارات على الأمد القصير، و ٢,٩٦٧ مليون دولار للحسابات المستحقة القبض)، في حين بلغ مجموع الخصوم المتداولة ما قدره ١٠,٨٥٨ ملايين دولار، وبلغ مجموع الخصوم ما قدره ٧٩,٨٨٥ مليون دولار.

٣٢ - ويرد في الجدول أدناه موجز لأربعة من مؤشرات السيولة الرئيسية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، فضلا عن بيانات المقارنة مع السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

سنة منتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر		مؤشر السيولة
٢٠١٣	٢٠١٤	
١:٦,١	١:٧,٦	نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة
١:٥,٩	١:٧,٣	نسبة الأصول السائلة مخصوما منها الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة
١:٠,٢	١:٠,٢	نسبة الأصول السائلة إلى مجموع الأصول
غير متاح*	١٣,٤	متوسط الأشهر التي توافرت فيها الأصول السائلة مخصوما منها الحسابات المستحقة القبض الحاضرة*

* رقم المقارنة غير متاح.

٣٣ - وتشير نسبة الأصول السائلة إلى الخصوم المتداولة إلى قدرة الجامعة على الوفاء بالتزاماتها على الأمد القصير باستخدام مواردها السائلة. وتشير نسبة ١:٧,٦ إلى أن الخصوم المتداولة مغطاة بما يزيد على سبع مرات بالأصول السائلة، وأن هناك بالتالي ما يكفي من الأصول السائلة المتاحة للوفاء بالالتزامات بالكامل إذا ما دعت الحاجة. وتشير الزيادة في قيمة هذه النسبة التي كانت تبلغ ١:٦,١ في السنة السابقة إلى ارتفاع مستوى السيولة نتيجة للنقصان في حيازات الخصوم المتداولة في نهاية عام ٢٠١٤. وعندما تُستثنى الحسابات المستحقة القبض من عملية التحليل، تبلغ تغطية الالتزامات المتداولة ما قدره ٧,٣ للسنة الحالية و ٥,٩ للسنة السابقة.

٣٤ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع الأصول السائلة للجامعة الأمم المتحدة نحو ٢٠ في المائة من مجموع أصولها، وكانت تملك ما يكفي من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأمد لتغطية متوسط مصروفاتها الشهرية المقدرة بمبلغ ٥,٩٣٤ ملايين دولار عن فترة ١٣,٤ شهرا.

٣٥ - وفي تاريخ الإبلاغ، بلغت التزامات الجامعة المترتبة على استحقاقات الموظفين ما قدره ١٧,٨٨٤ مليون دولار. ومع توافر مجموع يبلغ ٤٠٧,٠٨٧ مليون دولار من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات، جرت تغطية الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين. غير أنه لم يُحتفظ بمبالغ في الحسابات لتغطية الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين التي يتعين دفعها في المستقبل.

مرفق

معلومات تكميلية

١ - يتضمن هذا المرفق المعلومات التي يتعين على رئيس الجامعة الإبلاغ عنها.

شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض

٢ - عملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-٧ (أ)، لم تكن هناك خلال عام ٢٠١٤ حالات شطب في النقدية أو حسابات القبض فيما يتعلق بجامعة الأمم المتحدة.

شطب الخسائر في الممتلكات

٣ - عملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-٧، لم تكن هناك خلال عام ٢٠١٤ حالات شطب للخسائر في الممتلكات أو المنشآت أو المعدات أو المخزونات أو الأصول غير الملموسة للجامعة الأمم المتحدة نتيجةً لحوادث أو أعمال سرقة أو تلف أو دمار. لكن هذا لا يشمل عوامل مثل التقادم أو البلي أو الاستعمال.

المدفوعات على سبيل الهبة

٤ - لم تكن هناك مدفوعات على سبيل الهبة خلال عام ٢٠١٤.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

جامعة الأمم المتحدة

أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤			
الأصول			
الأصول المتداولة			
٥٣ ٦٥٨	٥٥ ٥٢٠	٧	النقدية ومكافآت النقدية
١٦ ١٠٢	٢٣ ٨٩٣	٨	الاستثمارات
١ ٧٤٨	١ ٧٤٠	٩	التبرعات المستحقة القبض
٩٨٥	١ ٢٢٧	١٠	مبالغ أخرى مستحقة القبض
٩٦	٢٢	١١	المخزونات
٥٠٦	٤٢٢	١٢	الأصول الأخرى
٧٣ ٠٩٥	٨٢ ٨٢٤		مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة			
٣٤١ ٧١٢	٣٢٧ ٦٧٤	٨	الاستثمارات
٢٠٠	—	١٠	التبرعات المستحقة القبض
٦١ ٧٩٧	٥٨ ٤١٨	١٤	الممتلكات والمنشآت والمعدات
٦	—	١٢	الأصول الأخرى
٤٠٣ ٧١٥	٣٨٦ ٠٩٢		مجموع الأصول غير المتداولة
٤٧٦ ٨١٠	٤٦٨ ٩١٦		مجموع الأصول
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
٣ ٠٥٣	٢ ٢٢٧	١٥	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
١ ٧٧١	٢ ٦٨٦	١٦	المبالغ المقبوضة سلفا
٢ ٨٣١	١ ٨٠٢	١٧	الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
٦٠	٥٤	١٨	الاقتراض
٤ ٠٨٩	٤ ٠٨٩	١٩	الخصوم الأخرى
١١ ٨٠٤	١٠ ٨٥٨		مجموع الخصوم المتداولة

الملاحظة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤

الخصوم غير المتداولة			
المبالغ المقبوضة سلفاً	١٦	٦٢	٢٠٦
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	١٧	١٦٠٨٢	١٢٣٩٩
الاقتراض	١٨	٣١	٧٢
الخصوم الأخرى	١٩	٥٢٧٦٩	٥٦٨٥٩
الحصة في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	٢٨	٨٣	٥٨
مجموع الخصوم غير المتداولة		٦٩٠٢٧	٦٩٥٩٤
مجموع الخصوم		٧٩٨٨٥	٨١٣٩٨
المجموع الصافي للأصول والخصوم		٣٨٩٠٣١	٣٩٥٤١٢
صافي الأصول			
الفوائض المتراكمة	٢٠	٣٣٢٩٦	٣٧٩٠٤
صندوق الهبات	٢١	٣٥٥٧٣٥	٣٥٧٥٠٨
المجموع الصافي للأصول		٣٨٩٠٣١	٣٩٥٤١٢

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

ثانيا - بيان الأداء المالي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظة	
		الإيرادات
٦٥ ٦٨٤	٢٢	التبرعات
٣ ٨٢٩	٢٣	إيرادات الاستثمار
٢ ٣٥٨	٢٤	الإيرادات الأخرى
٧١ ٨٧١		مجموع الإيرادات
		المصروفات
٢٧ ٤٣٨	٢٥	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
١٧ ٤٣٠	٢٥	الإيجار وعقود الإيجار والمرافق
٥ ١٩٠	٢٥	السفر
٤ ٤٠٠	٢٥ ١٤	الإهلاك
٤ ١٩٥	٢٥	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
١ ٢٩٣	٢٥	اللوازم والمواد الاستهلاكية
١٣ ١٦٤	٢٥	مصروفات التشغيل الأخرى
٢ ٤٩٦	٢٥	المصروفات الأخرى
٢	٢٨	نصيب العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية
٧٥ ٦٠٨		مجموع المصروفات
(٣ ٧٣٧)		العجز للسنة

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	صندوق الهبات	الفوائض المتراكمة
٣٥٧٥٩٢	٣١٤٦٧٦	٤٢٩١٦
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة)		
التسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (الملاحظة ٤):		
(٦٩٢٣)	(٣١٩٥)	(٣٧٢٨)
التغير في سياسة الإقرار بالإيرادات من التبرعات		
٤٥٧٦٢	٤٥٧٦٢	-
التغير في سياسة تقييم الاستثمارات		
(٨٢٣٧)	-	(٨٢٣٧)
عدم إدراج التزامات السنوات المقبلة في الحسابات		
٩٦	-	٩٦
الإقرار الأولي بالمخزونات		
٦١٧٩٧	-	٦١٧٩٧
الإقرار الأولي بالملكات والمنشآت والمعدات		
٩٨٤٢	-	٩٨٤٢
عدم إدراج الالتزامات غير المصفاة في الحسابات		
(١٠٧٢)	-	(١٠٧٢)
الإقرار الأولي بالالتزامات المستحقة		
(٢٥٦٥)	-	(٢٥٦٥)
التغير في سياسة تقييم الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين		
(٦٠٩٤٨)	-	(٦٠٩٤٨)
الإقرار الأولي بالحقوق المتبرع بها لاستخدام مطلوبات المباني		
(١٣٢)	-	(١٣٢)
الإقرار الأولي بالافتراض المتعلق بعقود الإيجار التمويلية والتشغيلية		
٢٥٨	٢٦٥	(٧)
التسويات الأخرى		
(٥٨)	-	(٥٨)
الإقرار الأولي بالمشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية		
٣٧٨٢٠	٤٢٨٣٢	(٥٠١٢)
مجموع التسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام		
٣٩٥٤١٢	٣٥٧٥٠٨	٣٧٩٠٤
صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤		
حصص التغيرات التي جرى الإقرار بها في صافي أصول المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية		
(٢٣)	-	(٢٣)
الحسائر الاكتوارية في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين		
(٢٦٢١)	-	(٢٦٢١)
العجز للسنة		
(٣٧٣٧)	(١٧٧٣)	(١٩٦٤)
مجموع التغيرات التي جرى الإقرار بها في صافي الأصول		
(٦٣٨١)	(١٧٧٣)	(٤٦٠٨)
٣٨٩٠٣١	٣٥٥٧٣٥	٣٣٢٩٦
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

رابعا - بيان التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
(٣ ٧٣٧)	العجز للسنة
	الحركات غير النقدية
٤ ٤٠٠	الإهلاك
٤ ٩٤١	الخسارة غير المتحققة في الاستثمارات نتيجة للتغيرات في القيمة العادلة
(٢٥ ٠٢٠)	المكاسب المحققة من بيع الاستثمارات
٢٤ ٨٠٧	الخسائر الناجمة عن إعادة تقييم الاستثمارات
(٢ ٦٢١)	الخسارة الاكتوارية في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
(٢٣)	الخسارة الاكتوارية في حصة الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين فيما يتعلق بالعمليات المشتركة
(٨ ٥٥٧)	إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمار
	التغيرات في الأصول
٢٠٨	(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
(٢٤٢)	(الزيادة)/النقصان في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
٧٤	(الزيادة)/النقصان في المخزونات
٩٠	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
	التغيرات في الخصوم
(٨٢٦)	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٧٧١	الزيادة/(النقصان) في المبالغ المقبوضة سلفا
٢ ٦٥٤	الزيادة/(النقصان) في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين
(٤ ٠٩٠)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
٢٥	حصة التغيرات في أصول وخصوم المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية
(٧ ١٤٦)	صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التشغيلية
	التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
٨ ٥٥٧	إيرادات الاستثمار المعروضة كأشطة استثمار
(٢٢٠ ٥٥٠)	مشتريات الاستثمارات
٢٢٧ ٠٩٨	العائدات من المبيعات واستحقاق الاستثمارات
(١ ٠٢٢)	بيع المنشآت والممتلكات والمعدات

الملاحظة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٤ ٠٨٣	صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار
	التدفقات النقدية من أنشطة التمويل
(٤٧)	الزيادة/(النقصان) في عمليات الاقتراض
(٤٧)	صافي التدفقات النقدية المستخدمة في أنشطة التمويل
٦ ٨٩٠	صافي الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية
(٥ ٠٢٨)	تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية
٥٣ ٦٥٨	النقدية ومكافئات النقدية - بداية السنة
٥٥ ٥٢٠	النقدية ومكافئات النقدية - نهاية السنة

تشكل الملاحظات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة

خامسا - بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات الفعلية (على أساس الميزانية)	الفرق ^(ب) بالنسبة المئوية	الميزانية المعتمدة ^(أ)			فئات التكاليف المدرجة في الميزانية
		النهائية السنوية	الأصلية السنوية	الأصلية لفترة السنتين	
٢٧٥٩٨	٥٠-	٥٤٨١٥	٢٩٢٠٤	٤٧٢٠٤	البحوث وشبكات التدريب والنشر
١٦٧٥٥	١٢-	١٩٠٤٢	١٨٤٨١	٣٨٧٣٧	تكاليف الموظفين وغيرهم من العاملين
١٠٠٩٩	٢٦-	١٣٧١٩	١٢٣٧٦	٢١٣٠٧	مصرفات التشغيل العامة
٥٤٤٥٢	٣٨-	٨٧٥٧٦	٦٠٠٦١	١٠٧٢٤٨	المجموع

(أ) أقر مجلس جامعة الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ برنامج عمل الجامعة وتقديرات الميزانية الخاصة بها لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وقد أعدت الميزانية الأصلية على أساس سنوي لكل سنة من فترة السنتين. وتعلق مبالغ الميزانية السنوية بجزء العام الحالي من الميزانية التي اعتمدها مجلس الجامعة لفترة الميزانية المؤلفة من سنتين.

(ب) يمثل النفقات الفعلية (على أساس الميزانية) مطروحا منها الميزانية النهائية كنسبة مئوية من الميزانية النهائية؛ ويجري النظر في الفوارق التي تفوق ١٠ في المائة في الملاحظة ٦.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

جامعة الأمم المتحدة الملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

جامعة الأمم المتحدة وأنشطتها

١ - تتصل هذه البيانات المالية بعمليات جامعة الأمم المتحدة، وهي كيان منفصل للإبلاغ المالي بين كيانات الأمم المتحدة.

٢ - وفي عام ١٩٦٩، نظرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، في دورتها الرابعة والعشرين، في مسألة إنشاء جامعة دولية تركز لخدمة هديّ السلام والتقدم الواردين في ميثاق الأمم المتحدة. وفي تلك الدورة، دعت الجمعية العامة الأمين العام إلى القيام، بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، بدراسة خبراء عن إمكانية إنشاء هذه الجامعة (القرار ٢٥٧٣ (د-٢٤)). ثم واصلت النظر في هذه المسألة في الدورتين التاليتين (القراران ٢٦٩١ (د-٢٥) و ٢٨٢٢ (د-٢٦)).

٣ - وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، أقرت الجمعية العامة، في دورتها السابعة والعشرين، إنشاء جامعة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة ستُعرف باسم جامعة الأمم المتحدة (القرار ٢٩٥١ (د-٣٧)).

٤ - وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، اعتمدت الجمعية العامة رسمياً، في دورتها الثامنة والعشرين، ميثاق جامعة الأمم المتحدة (A/9149/Add.2) (القرار ٣٠٨١ (د-٢٨)).

٥ - وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وافقت الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والستين، على إدخال تعديلات (إضافتان) على ميثاق الجامعة هما الفقرة ٨ من المادة الأولى، والفقرة ٢ مكرراً من المادة التاسعة (القرار ٦٤/٢٢٥)، وينصان صراحة على الإذن للجامعة بأن "تمنح درجتي الماجستير والدكتوراه".

٦ - وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وافقت الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والستين، على إدخال تعديلات على الفقرتين ١ و ٣ من المادة الرابعة من ميثاق الجامعة (القرار ٦٨/٢٣٦) وخفض عدد الأعضاء المعيّنين في مجلس الجامعة من ٢٤ إلى ١٢ عضواً.

٧ - والجامعة مركز فكري عالمي وجامعة تدريس لمرحلة الدراسات العليا يوجد مقرها في اليابان، ومهمتها الإسهام، من خلال أنشطة البحث التعاوني والتعليم، في الجهود الرامية إلى حل المشاكل العالمية الملحة التي تهدد بقاء الإنسان وإنمائه ورفاهه، والتي تُعدُّ من شواغل الأمم المتحدة وشعوبها والدول الأعضاء فيها.

- ٨ - وتعمل الجامعة لتنفيذ هذه المهمة مع الجامعات ومعاهد البحوث الرائدة في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتضطلع بدور همزة الوصل بين المجتمع الأكاديمي الدولي ومنظومة الأمم المتحدة.
- ٩ - ومن خلال أنشطة التدريس لمرحلة الدراسات العليا، تسهم الجامعة في بناء القدرات، ولا سيما في البلدان النامية.
- ١٠ - ويؤدي مركز الجامعة في طوكيو دور وحدة مقر الجامعة للبرمجة والتخطيط والإدارة. ويضم مكتب رئيس الجامعة ووحدات الخدمات الإدارية والأكاديمية التي تدعم عمل نظام الجامعة على الصعيد العالمي. وتشمل هذه الوحدات مكاتب إدارية في كوالالمبور ومكاتبين للاتصال في الأمم المتحدة في نيويورك ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في باريس.
- ١١ - ويشمل مركز الجامعة في طوكيو مركز بحوث السياسات الذي أنشئ في عام ٢٠١٤ في إطار جهد أوسع قام به رئيس الجامعة استجابةً لطلب الأمين العام الداعي إلى تعزيز أهمية الجامعة فيما يتعلق بالسياسات في مجالات السلام والأمن والتنمية العالمية. وتمثل المهمة الأساسية لمركز جامعة الأمم المتحدة لبحوث السياسات في إجراء بحوث في مجال السياسات تعنى بالمناقشات الرئيسية التي تجري في أوساط الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً وكذلك بأولويات الأمين العام في هذه المجالات.
- ١٢ - وتضم الجامعة ١٣ معهداً وبرنامجاً للبحث والتدريب في ١٢ بلداً في جميع أنحاء العالم. ويتولى مركز جامعة الأمم المتحدة تنسيق نظام الجامعة على الصعيد العالمي الذي يتألف مما يلي:
 - ١' برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الأحيائية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، كراكاس؛
 - ٢' معهد جامعة الأمم المتحدة لدراسات التكامل الإقليمي المقارنة، بروج، بلجيكا؛
 - ٣' معهد جامعة الأمم المتحدة للحوسبة والمجتمع، ماكاو، الصين؛
 - ٤' معهد جامعة الأمم المتحدة للبيئة والأمن البشري، بون، ألمانيا؛
 - ٥' معهد جامعة الأمم المتحدة لإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد، درسدن، ألمانيا؛

- ٦' معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعولمة والثقافة والتنقل، برشلونة، إسبانيا؛
- ٧' معهد جامعة الأمم المتحدة للدراسات المتقدمة للاستدامة، طوكيو؛
- ٨' معهد جامعة الأمم المتحدة الدولي للصحة العالمية، كوالالمبور؛
- ٩' معهد جامعة الأمم المتحدة للموارد الطبيعية في أفريقيا، أكرا؛
- ١٠' معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة، هاملتون، أونتاريو، كندا؛
- ١١' معهد جامعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الجزائر العاصمة؛
- ١٢' المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا، ماستريخت، هولندا؛
- ١٣' معهد جامعة الأمم المتحدة العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي، هلسنكي.

١٣ - ويُضطلع بأنشطة أخرى للجامعة من خلال مبنى مقر الجامعة في طوكيو، وبرنامج تقديم المساعدة المالية إلى الطلاب من البلدان النامية الذين يدرسون في اليابان التابع لجامعة الأمم المتحدة والذي كان يعمل من خلال صندوق استئماني حتى إغلاقه في عام ٢٠١٤.

١٤ - وتُعتبر الجامعة كيانا مستقلاً لتقديم التقارير المالية، لا يراقبُ أي كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة المعنية بالإبلاغ ولا يخضع لمراقبة أي منها. ونظراً إلى الطابع الفريد للإدارة وعملية الميزنة في كل كيان من كيانات الأمم المتحدة المعنية بتقديم التقارير المالية، فإن الكيانات لا تُعتبر خاضعة لرقابة مشتركة. وليس لدى الجامعة أي مصالح استثمارية في كيانات تابعة أو في مشاريع مشتركة. ولذلك، فإن هذه البيانات لا تتعلق إلا بعمليات الجامعة.

الملاحظة ٢

أساس إعداد البيانات المالية والإذن بإصدارها

أساس الإعداد

١٥ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تضم هذه البيانات المالية التي تعرض بأمانة أصول جامعة الأمم المتحدة وخصومها وإيراداتها ومصروفاتها، ما يلي:

- ١' البيان الأول: بيان المركز المالي؛
- ٢' البيان الثاني: بيان الأداء المالي؛
- ٣' البيان الثالث: بيان التغيرات في صافي الأصول؛
- ٤' البيان الرابع: بيان التدفقات النقدية (باستخدام الطريقة غير المباشرة)؛
- ٥' البيان الخامس: بيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية؛
- ٦' الملاحظات على البيانات المالية، التي تتضمن موجزا للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

١٦ - وقد أُعدت البيانات المالية على أساس الاستمرارية، وطُبقت السياسات المحاسبية على النحو الموجز في الملاحظة ٣، أي بطريقة متسقة، عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها. ويستند الجزم بالاستمرارية إلى موافقة مجلس جامعة الأمم المتحدة على الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩، ووضع صافي الأصول لدى الجامعة، والاتجاه الإيجابي المتعلق بجمع التبرعات سابقا، وإلى كون الجمعية العامة لم تتخذ قرارا بوقف عمليات الجامعة.

١٧ - وهذه هي المجموعة الأولى من البيانات المالية التي أُعدت وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهي تشمل تطبيق بعض الأحكام الانتقالية على النحو المبين أدناه. وقبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، كانت البيانات المالية تُعد وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة التي تمثل محاسبة على أساس الاستحقاق المعدل.

١٨ - وقد أسفر اعتماد المعايير المحاسبية الجديدة، بما في ذلك السياسات ذات الصلة الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، عن تغييرات في الأصول والخصوم التي يتم الإقرار بها في بيان المركز المالي. وبناء عليه، تم تنقيح آخر بيان مراجع من بيانات الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ويرد موجز للتغيرات في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الإذن بالإصدار

١٩ - يتولى المراقب المالي تصديق البيانات المالية ويُقرها الأمين العام للأمم المتحدة. ووفقا للبند ٦-٢ من النظام المالي والقواعد المالية، يحيل الأمين العام هذه البيانات المالية المعدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥. ووفقا للبند ٧-١٢ من النظام المالي، تحال تقارير مجلس مراجعي

الحسابات مشفوعة بالبيانات المالية المراجعة إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

أساس القياس

٢٠ - يجري إعداد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، عدا في ما يتعلق ببعض الأصول، على النحو الوارد في الملاحظات على البيانات المالية. ويجري إعداد البيانات المالية عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض

٢١ - دولار الولايات المتحدة هو العملة الوظيفية وعملة العرض للجامعة. وتعرض البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

٢٢ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. وتناهز أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة أسعار الصرف الفورية السائدة في تاريخ إجراء المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقوّمة بالعملات الأجنبية، غير العملة الوظيفية، وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحوّل البنود غير النقدية المقوّمة بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة الأصلية أو بالقيمة العادلة وفقاً لأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة السائدة في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.

٢٣ - ويجري الإقرار في بيان الأداء المالي، على أساس صاف، بأرباح وخسائر صرف العملات الأجنبية الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقوّمة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السارية في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالأراء والتقدير

٢٤ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للجامعة الأمم المتحدة. ويوفر إطار الجامعة المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بعرض البيانات والإفصاح عنها وتجميعها وتعويضها وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس بأثر لاحق. وبوجه عام، يُعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان حذفه أو تجميعه من شأنه أن يؤثر في استنتاجات أو في قرارات مستخدمي البيانات المالية.

٢٥ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الاستعانة بالتقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وفي تحديد قيم بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

٢٦ - ويجري باستمرار استعراض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية، ويجري الإقرار بتنقيحات التقديرات في السنة التي تُنقح فيها التقديرات وفي أية سنة تالية تتأثر بها. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي قد تؤدي إلى تسويات مادية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ وتقييم المخزونات؛ وتصنيف الأصول والخصوم المحتملة.

الأحكام الانتقالية الواردة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٢٧ - على النحو المسموح به عند اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى، طبقت الأحكام الانتقالية التالية:

١' المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية - معلومات المقارنة تقدّم فقط لبيان المركز المالي.

٢' المعيار ٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية - يُقدّر أن فروق التحويل التراكمية التي ربما كانت موجودة في تاريخ اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لأول مرة في المحاسبة على أساس الاستحقاق تبلغ الصفر.

٣' المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات - يتيح فترة انتقالية تصل إلى خمس سنوات قبل الإقرار الكامل بالممتلكات والمنشآت والمعدات المرشمة. وقد استندت الجامعة جزئياً إلى هذا الحكم الانتقالي، ولم تُقرّ بأصول المشاريع، وبعض ترتيبات الحق في الاستخدام المتبرع بها في الأجل الطويل، وتحسينات الأماكن المستأجرة.

٤' المعيار ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأصول غير الملموسة - يُطبق بأثر لاحق على الأصول غير الملموسة. وفي هذه البيانات المالية، لم ترسّم الأصول غير الملموسة التي جرى اقتناؤها أو استحداثها داخلياً قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ولم يجر الإقرار بعدد من النظم الرئيسية التي تم تكبد تكاليف برامجها قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ في الأرصدة الافتتاحية لأن الجامعة استندت إلى هذا الحكم الانتقالي.

الإصدارات الحاسوبية المقبلة

٢٨ - يتواصل رصد تقدم الإصدارات الحاسوبية الهامة التالية لمجلس المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام وتأثيرها في البيانات المالية للجامعة في المرحلة المقبلة:

(أ) الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمة - الهدف هو استخدام نهج قائم على المبادئ من أجل وضع إطار متسق للإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمة لبرامج وخدمات القطاع العام يركز على تلبية احتياجات المستخدمين؛

(ب) الاستحقاقات الاجتماعية - الهدف من المشروع هو تحديد الظروف والطريقة التي ينبغي أن تُدرج بها المصروفات والخصوم المتعلقة ببعض الاستحقاقات الاجتماعية في البيانات المالية؛

(ج) المجموعات المؤلفة للقطاع العام - سينص المشروع على القيد الحاسبي لمجموعات القطاع العام المؤلفة ويضع معياراً جديداً يحدد تصنيف مجموعات القطاع العام المؤلفة وقياسها، أي المعاملات أو الأحداث الأخرى التي تجمع عمليتين أو أكثر من العمليات المنفصلة في كيان واحد من كيانات القطاع العام؛

(د) الأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام: سعيًا لتطوير هذه التوجيهات الحاسوبية، سيركز المشروع على المسائل المتعلقة بالأدوات المالية الخاصة بالقطاع العام التي لا تدخل في نطاق الأدوات التي يغطيها المعيار ٢٨ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: العرض؛ والمعيار ٢٩ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإثبات والقياس؛ والمعيار ٣٠ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الأدوات المالية: الإفصاحات.

متطلبات المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام في المرحلة المقبلة

٢٩ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نشر مجلس المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام المعيار ٣٤ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: البيانات المالية المنفصلة؛ والمعيار ٣٥ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: البيانات المالية الموحدة؛ والمعيار ٣٦ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الاستثمارات في الكيانات التابعة والمشاريع المشتركة؛ والمعيار ٣٧ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الترتيبات المشتركة؛ والمعيار ٣٨ من المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام: الإفصاح عن الحصص في كيانات أخرى. وستدخل هذه المعايير حيز النفاذ ابتداءً من عام ٢٠١٧. وبما أن الجامعة لا تقوم بأنشطة تدرج ضمن نطاق هذه المعايير، فلا يُتوقع أن يكون الأثر الناجم عنها ملموساً.

٣٠ - ويرد إلى جانب البيانات المالية عدد من المرفقات. والمرفقات لا تتطلبها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وإنما تقدّم كمعلومات تكميلية للمستخدمين.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

تصنيف الأصول المالية

٣١ - تصنف الجامعة أصولها المالية في إحدى الفئات التالية عند الإقرار الأولي بها وتعيد تقييم التصنيف في كل تاريخ إبلاغ. ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي من أجله أقيمت الأصول المالية.

التصنيف	الأصول المالية
الأصول المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة وصندوق الهبات	القروض والمبالغ المستحقة القبض
النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية والمعاملات التبادلية	

٣٢ - وتُقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة. وتُقدّر الجامعة بالأصول المالية المصنفة كقروض ومبالغ مستحقة القبض أولاً في التاريخ الذي نشأت فيه. ويجري الإقرار بجميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه الجامعة طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

٣٣ - وتُدرج الأصول المالية التي يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً في تاريخ الإبلاغ ضمن فئة الأصول غير المتداولة في البيانات المالية. وتحوّل الأصول المقومة بعملة أجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لما هو سائد من أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ الإبلاغ، على أن يجري الإقرار بالأرباح والخسائر في الفائض أو العجز في بيان الأداء المالي.

٣٤ - والأصول المالية المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي التي صُنفت في هذه الفئة عند الإقرار الأولي أو يُحتفظ بها للتداول أو تُشتري بالأساس بغرض بيعها في الأجل القصير. وتصنّف الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز نظراً لأن مدير الاستثمارات يتولى إدارة المخزونات ويتخذ قرارات الشراء والبيع على أساس التقييمات بالقيمة العادلة وفقاً لاستراتيجيات إدارة المخاطر والاستثمار الموثقة التي تتبعها جامعة الأمم المتحدة. وتقاس هذه

الأصول بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، وتُعرض أي مكاسب أو خسائر ناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها. ويجري الإقرار بالأرباح والخسائر الناجمة عن التغيرات في القيمة العادلة وإيرادات الفوائد وإيرادات الأرباح بوصفها "صافي الأرباح أو الخسائر بالقيمة العادلة للاستثمارات" في الفائض أو العجز.

٣٥ - والقروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشتقة وذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها لا تُعرض في أي سوق نشطة. وهي تسجل أولاً بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات، ويبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويتم الإقرار بإيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصول المالية المعنية.

٣٦ - وتقيّم الأصول المالية في كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. ومن بين الأدلة على اضمحلال قيمة الأصول إحلال الطرف الآخر بالتزامه أو عجزه عن السداد أو حدوث تراجع مستلزم في قيمة الأصول. ويتم الإقرار بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٣٧ - ويُغى الإقرار بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحق في تلقي تدفقات نقدية أو يتم نقله وتكون الجامعة قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمكاسب الملائمة للأصول المالية.

٣٨ - وتتم مقابلة الأصول بالخصوم المالية ويُبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في المقابلة بين المبالغ التي جرى الإقرار بها وتتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصول وتسوية الخصوم في آن واحد.

الأصول المالية: الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة

٣٩ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى. وتعني المشاركة في صناديق النقدية المشتركة تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع جميع المشاركين فيها. وبما أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، فإن كل مشارك يكون معرضاً للأخطار العامة لحافطة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٤٠ - وتُدرج استثمارات الجامعة في صناديق النقدية المشتركة كجزء من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

الأصول المالية: استثمارات صندوق الهبات

٤١ - يمثل صندوق الهبات تبرعات المانحين المحتفظ بها لصالح الجامعة على النحو الذي يحدده المانح. وتُستثمر أموال الصندوق بشكل دائم لتوليد تدفق في الإيرادات التي تُستخدم للوفاء ببرنامج الجامعة وتلبية احتياجاتها التشغيلية.

٤٢ - وتُدرج استثمارات صندوق الهبات التابع للجامعة كجزء من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات الطويلة الأجل في بيان المركز المالي، بحسب فترة استحقاق الاستثمارات.

الأصول المالية: النقدية ومكافئات النقدية

٤٣ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية على النقدية الحاضرة والنقدية المودعة في المصارف والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل تاريخ استحقاقها خلال ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية - المساهمات المستحقة القبض

٤٤ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من التبرعات التي تعهدت بها للجامعة الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء وجهات مانحة أخرى بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتُسجَّل هذه المبالغ المستحقة القبض المرتبطة بمعاملات غير تبادلية بقيمتها الاسمية مطروحاً منها اضمحلال القيمة بالقدر الذي أظهرت التقديرات أنه غير قابل للاسترداد، لبدل المستحقات المشكوك في تحصيلها.

٤٥ - أما التبرعات المستحقة القبض فيُحسب فيها بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها على نفس الأساس الذي تخضع له المبالغ الأخرى المستحقة القبض التي يُحسب فيها بدل المستحقات المشكوك في تحصيلها على النحو التالي:

(أ) إجراء استعراض محدد لجميع المبالغ المستحقة القبض التي مضى على تاريخ استحقاقها أكثر من عامين، وتسجيل البديل حسب الاقتضاء؛

(ب) بالنسبة للمبالغ المستحقة القبض التي اعتُمدت خطط تسديد لها، لا يحدّد بدل من أجل الديون المشكوك في تحصيلها، بيد أنه يتم الإفصاح عنها في الملاحظات على البيانات المالية.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية - المبالغ الأخرى المستحقة القبض ٤٦ - تشمل المبالغ الأخرى المستحقة القبض أساساً المبالغ المستحقة القبض عن السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض عن ترتيبات عقود الإيجار التشغيلية، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضاً المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المقدمة للتقارير.

الأصول الأخرى

٤٧ - تشمل الأصول الأخرى السُلف في إطار منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي يتم تسجيلها كأصول إلى أن يسلم الطرف الآخر السلع أو يقدم الخدمات، حينها يتم الإقرار بالمصروفات.

المخزونات

٤٨ - يتم الإقرار بأرصدة المخزونات على أنها أصول متداولة، وهي تشمل الفئات المبينة أدناه:

الفئات الفرعية	الفئات
المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي	الكتب والمنشورات

٤٩ - ومخزونات الجامعة هي أصول يُحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي.

٥٠ - وتُحدّد تكلفة المخزونات الحاضرة على أساس متوسط التكلفة المرجح. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء إضافةً إلى التكاليف الأخرى المتكبدة أثناء إيصال المواد إلى وجهتها المقصودة وتجهيزها للاستخدام. وبالنسبة للمخزونات المقتناة عن طريق المعاملات غير التبادلية، أي السلع المتبرع بها، فإن التكلفة تقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الحيازة. وتُقيّم المخزونات المحتفظ بها للبيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق، أيهما أقل. وتُقيّم المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي أو للاستهلاك في إنتاج السلع أو الخدمات، بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أقل.

٥١ - وتقيّد القيمة الدفترية للمخزونات كمصروفات عندما تبيع الجامعة المخزونات أو تبادلها أو توزعها خارجياً أو تستهلكها. وصافي القيمة القابلة للتحقيق هو المبلغ الصافي الذي يُتوقع أن يتحقق من بيع المخزونات في السياق العادي للعمليات. أما تكلفة الاستبدال الحالية، فهي التكلفة التقديرية التي سيتم تكبدها لاقتناء الأصول.

٥٢ - وتخضع المخزونات للتحقق المادي بناءً على القيمة والمخاطر بحسب تقييم الإدارة. والتقييمات هي التخفيضات الصافية للقيمة من التكلفة إلى تكلفة الاستبدال الحالية/صافي القيمة القابلة للتحقيق التي يتم الإقرار بها في بيان الأداء المالي.

الأصول الثرائية

٥٣ - لا يجري الإقرار بالأصول الثرائية في البيانات المالية، ولكن يتم الإفصاح عن المعاملات الهامة المتعلقة بالأصول الثرائية في الملاحظات على البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٥٤ - تُصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات مختلفة لها طبيعة مماثلة ووظائف وأعمار نافعة ومنهجيات تقييم مماثلة، مثل المركبات، والمباني المؤقتة، ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، والآلات والمعدات، والأثاث والتجهيزات، والأصول العقارية (المباني والهياكل الأساسية والأصول قيد الإنشاء). ويجري الإقرار بالممتلكات والمنشآت والمعدات على النحو التالي:

(أ) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصول إلى مواقعها وتجهيزها للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ب) نظراً لعدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، يجري الإقرار بالأصول العقارية في البداية باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك. وجرى حساب التكاليف الأساسية للكمية الأساسية من خلال جميع بيانات تكاليف البناء، واستخدام بيانات التكاليف الداخلية (حيثما وجدت)، أو باستخدام تكاليف خارجية مقدرة لكل قائمة من قوائم الأصول العقارية. وتطبق التكاليف الأساسية للكمية الأساسية المعدلة وفق عامل تصاعد الأسعار وعامل الحجم وعامل الموقع من أجل تقييم الأصول العقارية وتحديد تكلفة الاستبدال؛

(ج) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المقتناة دون مقابل أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تُعتبر القيمة العادلة في تاريخ اقتنائها هي تكلفة الشراء؛

(د) تُرسم الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تكون تكلفتها تفوق أو تساوي عتبة ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار للوحدة بالنسبة لتحسينات الأماكن المستأجرة والأصول المنشأة ذاتياً.

٥٥ - ويُحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى عمرها النافع المقدّر باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء التي لا تخضع للاستهلاك. ويُحسب استهلاك المكونات الهامة للممتلكات والمنشآت والمعدات التي لها أعمار نافعة مختلفة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ الاستهلاك في الشهر الذي تحوز فيه الجامعة أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً لشروط التجارة الدولية ولا تقيد أي مصروفات استهلاك في الشهر الذي يتم فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يَرَجَّح أن تكون كبيرة. ويرد أدناه بيان بالأعمار النافعة المقدرة لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات:

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات	٤ سنوات
معدات تكنولوجيا المعلومات	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	٧ سنوات
المركبات	المركبات الخفيفة ذات العجلات	٦ سنوات
	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	١٢ سنة
	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	٦-١٢ سنة
الآلات والمعدات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	٥ سنوات
	المعدات الطبية	
	معدات الأمن والسلامة	

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدّر
	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	7 سنوات
	معدات النقل	
	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	12 سنة
	معدات الطباعة والنشر	20 سنة
الأثاث والتجهيزات	المواد المرجعية للمكتبات	3 سنوات
	معدات المكاتب	4 سنوات
	التجهيزات والتركيبات	7 سنوات
	الأثاث	10 سنوات
المباني	المباني المؤقتة والمتنقلة	7 سنوات
	المباني الثابتة	حتى 50 سنة
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي	مدة الترتيبات أو عمر المبنى، أيهما أقصر
	أو المباني المتبرع بحق استخدامها	
تحسينات الأماكن المستأجرة	التجهيزات والتركيبات وأعمال البناء	مدة عقد الإيجار أو مدة خمس سنوات، أيهما أقصر
	الصغيرة	

٥٦ - وحيث تكون قيمة تكاليف مادية لأصول مستهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تُدرج التعديلات المدخلة على الاستهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية كي تعكس قيمة متبقية نسبتها ١٠ في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل أُجري لفئات الأصول المستهلكة بالكامل وعمرها النافع، وهذا ما كشف أن معظم هذه الأصول لها عمر نافع قصير نسبياً قدره عشر سنوات أو أقل.

٥٧ - وقد اختارت الجامعة نموذج التكلفة، بدلاً من نموذج إعادة التقييم، لقياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الإقرار الأولي. ولا ترسم التكاليف المتكبدة بعد عملية الشراء الأولى إلا عندما يحتمل أن تتدفق على الجامعة منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل لها علاقة بالأصول المعنية، وتتجاوز التكلفة اللاحقة العبء المحددة للإقرار الأولي. وتقيّد مصروفات الإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٥٨ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف أو النقل مختلفة عن القيمة الدفترية. ويتم الإقرار بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٥٩ - وتجرى تقييمات اضمحلال القيمة خلال إجراءات التحقق المادي السنوية وعند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

٦٠ - وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والهياكل الأساسية التي لها قيمة دفترية صافية تفوق ١٠٠ ٠٠٠ دولار للوحدة عند نهاية السنة من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة في كل تاريخ إبلاغ. والعتبة المعادلة بالنسبة للأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأماكن المستأجرة) هي ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة.

الخصوم المالية: التصنيف

٦١ - تصنف الالتزامات المالية بوصفها "خصوما مالية أخرى". وهي تشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردها في المستقبل، والخصوم الأخرى من قبيل الأرصدة المستحقة الدفع لكيانات الإبلاغ الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. ويجري الإقرار بالخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى أولاً بالقيمة العادلة ومن ثم تقاس بالتكلفة المهلكة. ويتم الإقرار بالخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً بقيمتها الاسمية. وتعيد الجامعة تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ وتلغي الإقرار بالخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة

٦٢ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يدفع ثمنها في تاريخ الإبلاغ. ويكون الإقرار بها عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويتم الإقرار بالمبالغ المستحقة الدفع ومن ثم تقاس بالقيمة الاسمية لأن أجل استحقاقها يحل غالباً في غضون ١٢ شهراً.

المبالغ المقبوضة سلفاً والخصوم الأخرى

٦٣ - تتألف الخصوم الأخرى من المبالغ المقبوضة سلفاً المتصلة بالاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة سلفاً، والالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، أو التبرعات المقبوضة عن فترات مقبلة، والإيرادات المؤجلة الأخرى. ويتم الإقرار بالمبالغ المقبوضة سلفاً كإيرادات في بداية السنة المالية المعنية أو استناداً إلى سياسات الإقرار بالإيرادات في الجامعة.

عقود الإيجار: الجامعة بوصفها مستأجراً

٦٤ - تصنف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها عقود إيجار تمويلية حينما تتحمل الجامعة إلى حد كبير كافة المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتتم رسملة الإيجارات التمويلية في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار. ويقيّد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري استهلاك الأصول المكتتاة في إطار عقود الإيجار التمويلية وفقاً للسياسات المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي بوصفه من المصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الفعلي.

٦٥ - وتصنف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلية حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى حد كبير إلى الجامعة. وتُحتسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلية في بيان الأداء المالي بوصفها من المصروفات على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

حقوق الاستخدام المتبرع بها

٦٦ - تشغل الجامعة أراض ومبان وتستخدم أصول الهياكل الأساسية وآلات ومعدات بموجب ترتيبات حقوق الاستخدام المتبرع بها التي تمنحها الحكومات المضيفة في المقام الأول بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة وإنهاءها الواردة في الاتفاق، يُعتبر اتفاق حق الاستخدام المتبرع به عقد تأجير تشغيلي أو تمويلي.

٦٧ - وفي حالة عقود التأجير التشغيلية، يجري الإقرار في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلين لقيمة الإيجار السوقية السنوية لمبان مماثلة. وفي حالة عقود التأجير التمويلية (لا سيما التي تبلغ مدة إيجار أماكن العمل فيها أكثر من ٣٥ عاماً)، تُرسمّل القيمة السوقية

العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة الترتيبات، أيهما أقصر. وفي حال نقل الممتلكات رهناً بشروط محددة، يُعترف بالإيرادات المؤجلة للمبلغ المحدد التي تعادل كامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات (أو جزءاً منها) التي تشغلها الجامعة، وهي القيمة التي يتم الإقرار بها بصورة متدرجة كإيراد، وتعادل قيمة الاستهلاك المقابلة. وفي حال نقل الممتلكات دون أي شرط محدد، يتم الإقرار بالإيرادات بنفس المبلغ بمجرد تولي السيطرة على الممتلكات.

٦٨ - وتُعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلية في الأحوال التي لا تملك فيها الجامعة السيطرة الحصرية على المباني ولم تُمنح فيها ملكية الأرض.

٦٩ - وعتبة الإقرار بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوية التي تعادل مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني ومبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للوحدة بالنسبة للآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

٧٠ - يُقصد بالعاملين الموظفون، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق. ومن بين العاملين أيضاً بعض فرادى المتعاقدين الذين تستخدمهم الجامعة. وتُصنّف استحقاقات الموظفين ضمن الاستحقاقات القصيرة الأجل والاستحقاقات الطويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٧١ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات الموظفين (غير استحقاقات إنهاء الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون اثني عشر شهراً بعد انتهاء السنة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة الوفاة، ومنحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن) الممنوحة

للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. ويجري الإقرار بجميع هذه الاستحقاقات المتراكمة التي لم تسدد في تاريخ الإبلاغ بوصفها خصوصاً متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٧٢ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطة المعاش التقاعدي وخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن بعد نهاية الخدمة، وهي خطط الاستحقاقات المحددة. والمنافع المتصلة باستبدال الإجازة السنوية تصنف أيضاً باعتبارها استحقاقات محددة لما بعد انتهاء الخدمة.

خطط الاستحقاقات المحددة

٧٣ - تعرّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط تلزم فيها الجامعة بتقديم استحقاقات متفق عليها وتحمل بالتالي المخاطر الاكتوارية ذات الصلة. وتقاس الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويتم الإقرار بالتغيرات في الالتزامات المتصلة بخطط الاستحقاقات المحددة، باستثناء الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في الفترة التي تحدث فيها. وقد اختارت الجامعة أن تقرر بالتغيرات في الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة من خلال المكاسب والخسائر الاكتوارية بشكل مباشر في بيان التغيرات في صافي الأصول. وفي نهاية السنة المشمولة بالتقرير، لم تكن لدى الجامعة أي أصول خطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٧٤ - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب التزامات الاستحقاقات المحددة باستخدام أسلوب تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدد القيمة الحالية للالتزام الاستحقاقات المحددة بخصم تقديرات التدفقات النقدية الصادرة في المستقبل، باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٧٥ - ويوفر التأمين الصحي في فترة ما بعد الخدمة تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومعاليتهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومعاليتهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال عشر سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وخمس سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل

الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب الجامعة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في أخذ مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي في الاعتبار عند تحديد الالتزامات المتبقية على الجامعة. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على الجامعة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

٧٦ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، وهي تقدّر حسب مدة الخدمة، وأن يحصلوا على مصروفات السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويتم الإقرار بهذا الالتزام من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في الجامعة، ويقاس بأنه القيمة الحالية للالتزامات المقدرة اللازمة لتسوية هذه الاستحقاقات.

٧٧ - الاستحقاقات المنصوص عليها في التذييل دال: ينظم التذييل دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية باسم الأمم المتحدة.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٨ - الجامعة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة ممولة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وحسب ما هو محدد في المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي للصندوق، فإن باب العضوية في الصندوق مفتوح للوكالات المتخصصة ولأي منظمة دولية أو حكومية دولية أخرى مشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة. وتعرض هذه الخطة المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى الحاليين والسابقين المشاركين في الصندوق المشترك، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متين وموثوق لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف لفرادى المنظمات المشتركة

في الصندوق. ولا يمكن للجامعة، على غرار سائر المنظمات المشاركة، تحديد حصتها النسبية من التزام الاستحقاقات المحددة، وأصول الخطة، والتكاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من الوثوقية للوفاء بالأغراض المحاسبية. ومن ثم فقد تعاملت الجامعة مع هذه الخطة كما لو أنها خطة اشتراكات محددة تماشياً مع مقتضيات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويجري الإقرار في بيان الأداء المالي بالمساهمات المقدمة من الجامعة إلى الصندوق خلال السنة المالية باعتبارها من المصروفات المترتبة على استحقاقات الموظفين.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٧٩ - لا يجري الإقرار باستحقاقات إنهاء الخدمة كمصروفات إلا متى التزمت الجامعة بصورة يمكن إثباتها، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة رسمية مفصلة تقضي بإنهاء توظيف الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم لتقليل عدد الموظفين الزائدين على الحاجة. وتُقيّد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تُسوى خلال ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد صرف استحقاقات إنهاء الخدمة يحل بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، تخضع قيمة هذه الاستحقاقات لنسبة خصم إذا كان أثر الخصم هاماً.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

٨٠ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات، أو أجزاء من الاستحقاقات التي لن يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من نهاية السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل الالتزامات المتصلة باستبدال أرصدة الإجازة السنوية عند انتهاء الخدمة.

٨١ - وتمثل الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية غياباً متراكماً مدفوع الأجر لم يستخدم لفترة أقصاها ٦٠ يوماً، ويستحق الموظف تسوية نقدية لهذا الرصيد لدى انتهاء خدمته. ومن ثم، تقرر الجامعة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتحسب استحقاقات الإجازة السنوية على الأساس الاكتواري نفسه المستخدم لحساب سائر استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة. ويجري الإقرار بالأرباح والخسائر الاكتوارية المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل في بيان التغيرات في صافي الأصول.

المخصصات

٨٢ - المخصصات هي خصوم يجري الإقرار بها لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويحدث الإقرار بالمخصص عندما يقع على الجامعة، نتيجة لحدث ماضٍ، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به، ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام.

الخصوم المحتملة

٨٣ - الخصوم المحتملة تمثل التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلاّ عندما يقع أو لا يقع، مستقبلاً، حدث واحد أو أكثر من الأحداث غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة الجامعة؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانيات خدمة من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة.

الأصول المحتملة

٨٤ - تمثل الأصول المحتملة الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة الجامعة.

الالتزامات

٨٥ - الالتزامات هي مصروفات تتكبدتها الجامعة في المستقبل نتيجة لعقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ ولا تكون للجامعة فيها إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستتسلمها الجامعة في الأعوام المقبلة، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٨٦ - يجري الإقرار بالتبرعات والتحويلات الأخرى المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون باعتبارها إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي تُعتبر عندها الجامعة حائزة للأصول. وإذا كانت الموارد المقدمة مرهونة بشروط معينة أو عندما تُمنح التبرعات صراحة لسنة مالية محددة في المستقبل، يؤجل الإقرار بالإيرادات إلى حين استيفاء تلك الشروط، أو إلى بداية السنة المالية المحددة.

٨٧ - ويجري الإقرار بالتعهدات الطوعية والتبرعات الأخرى الموعود بها غير المستندة إلى اتفاقات ملزمة في سياق العرض والقبول، باعتبارها إيرادات، لدى استلام المبالغ نقداً.

٨٨ - وتُخصم الأموال غير المستخدمة والمعادة إلى الجهة المانحة من صافي الإيرادات. وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين الجامعة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٨٩ - ويجري الإقرار بالمساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمة كل مساهمة منها العتبة الموجبة لإقرارها، المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار، باعتبارها أصولاً وإيرادات متى كان ثمة احتمال بأن تتدفق على الجامعة في المستقبل منافع اقتصادية أو خدمات محتملة وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة للقياس على نحو موثوق به. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحساب قيمتها العادلة في تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت الجامعة عدم الإقرار بالمساهمات العينية من الخدمات، بل الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالمساهمات العينية من الخدمات التي تفوق قيمة كل مساهمة منها عتبة ٥ ٠٠٠ دولار في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات المعاملات التبادلية

٩٠ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها الجامعة ببيع سلع أو تقديم خدمات على سبيل المبادلة مع تعويضات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة نظير بيع سلع وتقديم خدمات. ولا يتم الإقرار بهذه الإيرادات إلا إذا أمكن قياسها على نحو موثوق، وإذا كان هناك احتمال لأن تتدفق على الجامعة موارد تجنيهاً من منافع اقتصادية متوقعة وإذا استوفيت معايير محددة.

(أ) يتم الإقرار بالإيرادات المتأتية من بيع المنشورات والكتب والإتاوات عند حصول عملية البيع وتحويل المخاطر والمكاسب؛

(ب) يتم الإقرار بالإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير الخدمات التقنية وخدمات الشراء والتدريب والخدمات الإدارية والخدمات الأخرى التي تقدّم للحكومات ولكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين عندما يتم تقديم الخدمات المعنية؛

(ج) تمثل الإيرادات المتأتية من الرسوم الدراسية الرسوم المحصلة من الطلاب الذين يتابعون دراسات جامعية عليا في الجامعة؛

(د) تشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة والدخل المحصل من الأرباح الصافية الناتجة عن تسويات صرف العملات.

إيرادات الاستثمار

٩١ - تُعرض إيرادات الاستثمار في بيان المركز المالي بوصفها صافي الأرباح/الخسائر بالقيمة العادلة للاستثمار. ويشمل ذلك حصة الجامعة من صافي إيرادات الاستثمار في صندوق النقدية المشترك، وإيرادات الفوائد وإيرادات الأرباح المتأتية من استثمارات صندوق الهبات في الأوراق المالية. ويشمل صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك وصندوق الهبات أي أرباح وخسائر تنتج عن بيع الاستثمارات، وهي تُحسب كفروق بين عائدات المبيعات والقيمة الدفترية والأرباح والخسائر السوقية غير المتحققة في الأوراق المالية. وتُخصم تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى أنشطة الاستثمار من صافي الإيرادات. ويوزّع صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين في صندوق النقدية المشترك على أساس أرصدهم اليومية في حين توزّع الأرباح والخسائر السوقية غير المتحققة في الأوراق المالية توزيعاً تناسبياً على جميع المشاركين على أساس أرصدهم في نهاية العام.

المصروفات

٩٢ - المصروفات هي انخفاض في الفوائد الاقتصادية أو إمكانات الخدمات خلال سنة الإبلاغ وتكون في شكل تدفقات إلى الخارج أو استهلاك أصول أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول، ويتم الإقرار بها على أساس الاستحقاق عندما تُسَلَّم البضائع وتُقدّم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

٩٣ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية

وإعانات التأمين، واستحقاقات التكليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم أتعاب الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين والخبراء المخصصين.

- ٩٤ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى الصيانة، والمرافق، والخدمات التعاقدية، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، وبدلات الديون غير المضمونة التحصيل والمشطوبات. وتتصل المصروفات الأخرى بشؤون الضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية والتبرع بالأصول أو نقلها.
- ٩٥ - وتتصل اللوازم والمواد الاستهلاكية بتكاليف المخزونات المستخدمة والمصروفات المتعلقة باللوازم.

المشاريع المشتركة المحتسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية

٩٦ - المشروع المشترك هو ترتيب تعاقدى تضطلع بموجبه جامعة الأمم المتحدة وطرف واحد أو أكثر بنشاط اقتصادي يخضع لسيطرة مشتركة ويمكن تصنيفه في إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بوصفه كياناً خاضعاً لسيطرة مشتركة، أو أصلاً من الأصول الخاضعة لسيطرة مشتركة، أو عملية خاضعة لسيطرة مشتركة، أو عملية مشروع مشترك يكون فيها للجامعة الأمم المتحدة تأثير هام. وقد دخلت جامعة الأمم المتحدة في ترتيبات مشروع مشترك يتعلق بأنشطة ممولة بشكل مشترك بحيث تقتضي هذه الترتيبات بطبيعتها أن يكون فيها للجامعة تأثير هام، أي صلاحية المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية للأنشطة، لكن دون أن تكون لها سيطرة أو سيطرة مشتركة على هذه الأنشطة.

٩٧ - وفي إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الحصص في المشاريع المشتركة، تُحتسب الحصص في هذه الأنشطة باستخدام طريقة حقوق الملكية. ووفقاً لهذه الطريقة، تسجل في البداية الحصة في المشروع المشترك الذي يكون فيه للجامعة تأثير هام بمبلغ التكلفة، ويسوى المبلغ بعد ذلك حسب ما يطرأ من تغير بعد الاقتناء في حصة الجامعة من صافي أصول المشروع المشترك. ويتم الإقرار بالفائض أو العجز في حصة الجامعة من المشروع المشترك في بيان الأداء المالي كما يتم الإقرار بحصتها في أي تغييرات مسجلة مباشرة في صافي الأصول في بيان التغيرات في صافي الأصول. وتقيّد الحصة بوصفها أصلاً غير متداول ما لم تنشأ عنها خصوم صافية، وفي هذه الحالة، تُقيد على أنها خصم غير متداول.

الملاحظة ٤

تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى: الأرصاد الافتتاحية

٩٨ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، اعتمدت الجامعة معايير المحاسبة المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وأسفر التحول إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل عن حدوث تغيرات هامة في السياسات المحاسبية وفي فئة الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المعترف بها وفي قياسها.

٩٩ - وبناء على ذلك، أجريت تسويات وعمليات إعادة تصنيف لبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق الخاص بالجامعة الذي كان يجري إعداده حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، من أجل التوصل إلى البيان الافتتاحي للمركز المالي المعاد بيانه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٠٠ - وبلغ الأثر الصافي للتغيرات الناجمة عن اعتماد التسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ما قدره ٣٧,٩ مليون دولار في شكل زيادة في صافي الأصول. وتوضّح التسويات في صافي الأصول على أساس كل بند على حدة في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

١٠١ - القطاع نشاط مميّز أو مجموعة من الأنشطة المميّزة عن غيرها تُقدّم عنها المعلومات المالية المتعلقة بها بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في السابق، وذلك في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

١٠٢ - وتُقدّم معلومات الإبلاغ القطاعي على أساس العنصرين المميزين للجامعة اللذين يُستخدمان لتحقيق أهدافها التشغيلية بما يتسق ومهمتها العامة وهما:

(أ) أن يضطلع مركز جامعة الأمم المتحدة بدور وحدة مقر الجامعة المركزية للتخطيط والبرمجة والإدارة؛

(ب) أن تنفّذ المعاهد والبرامج والبحوث والأعمال الأكاديمية بغرض تحقيق أهداف الجامعة.

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المركز	المعاهد	المبالغ المستبعدة	المجموع
الأصول			
الأصول المتداولة			
١٠ ٨٥٩	٤٤ ٦٦١	-	٥٥ ٥٢٠
النقدية ومكافآت النقدية			
٨ ٥١٢	١٥ ٣٨١	-	٢٣ ٨٩٣
الاستثمارات			
٢٤	١ ٧١٦	-	١ ٧٤٠
التبرعات المستحقة القبض			
٤١٠	٨٢٤	(٧)	١ ٢٢٧
المبالغ الأخرى المستحقة القبض			
-	٢٢	-	٢٢
المخزونات			
١٨٤	٢٣٨	-	٤٢٢
الأصول الأخرى			
٢ ٥٧٣	-	(٢ ٥٧٣)	-
الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق			
٢٢ ٥٦٢	٦٢ ٨٤٢	(٢ ٥٨٠)	٨٢ ٨٢٤
مجموع الأصول المتداولة			
الأصول غير المتداولة			
١٥٢ ٧٠٦	١٧٤ ٩٦٨	-	٣٢٧ ٦٧٤
الاستثمارات			
٤٣ ٦٣٦	١٤ ٧٨٢	-	٥٨ ٤١٨
الممتلكات والمنشآت والمعدات			
١٩٦ ٣٤٢	١٨٩ ٧٥٠	-	٣٨٦ ٠٩٢
مجموع الأصول غير المتداولة			
٢١٨ ٩٠٤	٢٥٢ ٥٩٢	(٢ ٥٨٠)	٤٦٨ ٩١٦
مجموع الأصول			
الخصوم			
الخصوم المتداولة			
٩٧١	١ ٢٦٣	(٧)	٢ ٢٢٧
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة			
٣٥٠	٢ ٣٣٦	-	٢ ٦٨٦
المبالغ المقبوضة سلفاً			
٥٦٢	١ ٢٤٠	-	١ ٨٠٢
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين			
٢٣	٣١	-	٥٤
الاقتراض			
٣ ٥٤٧	٥٤٢	-	٤ ٠٨٩
الخصوم الأخرى			
١٥٦	٢ ٤١٧	(٢ ٥٧٣)	-
الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق			
٥ ٦٠٩	٧ ٨٢٩	(٢ ٥٨٠)	١٠ ٨٥٨
مجموع الخصوم المتداولة			
الخصوم غير المتداولة			
-	٦٢	-	٦٢
المبالغ المقبوضة سلفاً			
٥٠٥٠	١١ ٠٣٢	-	١٦ ٠٨٢
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين			
٢٥	٦	-	٣١
الاقتراض			
٣٨ ٩٣٦	١٣ ٨٣٣	-	٥٢ ٧٦٩
الخصوم الأخرى			

المركز	المعاهد	المبالغ المستبعدة	المجموع
٢٥	٥٨	-	٨٣
الحصص في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية			
٤٤٠٣٦	٢٤٩٩١	-	٦٩٠٢٧
مجموع الخصوم غير المتداولة			
٤٩٦٤٥	٣٢٨٢٠	(٢٥٨٠)	٧٩٨٨٥
مجموع الخصوم			
١٦٩٢٥٩	٢١٩٧٧٢	-	٣٨٩٠٣١
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم			
صافي الأصول			
(٣١٦٨)	٣٦٤٦٤	-	٣٣٢٩٦
الفائض/(العجز) المتراكم			
١٧٢٤٢٧	١٨٣٣٠٨	-	٣٥٥٧٣٥
صندوق الهبات			
١٦٩٢٥٩	٢١٩٧٧٢	-	٣٨٩٠٣١
مجموع صافي الأصول			

(أ) تتألف المبالغ المستبعدة من مبلغ ٢,٦ مليون دولار المتعلق بالمعاملات بين الصناديق التي تمت بين مركز الجامعة ومعاهدها وبرامجها.

بيان الأداء المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المركز	المعاهد	المبالغ المستبعدة	المجموع
الإيرادات			
التبرعات	٢٢ ٣٩٩	٤٣ ٢٨٥	٦٥ ٦٨٤
إيرادات الاستثمار	٢ ٤٧٨	١ ٣٥١	٣ ٨٢٩
الإيرادات الأخرى	١ ٦٨١	(٥٢٣)	٢ ٣٥٨
مجموع الإيرادات	٢٦ ٥٥٨	(٥٢٣)	٧١ ٨٧١
المصروفات			
مرتبات الموظفين واستحقاقهم وبدلاتهم	٨ ١٦٩	(٢٤٣)	٢٧ ٤٣٨
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	١٤ ٢٧٤	-	١٧ ٤٣٠
السفر	١ ٠٤٧	(١٧)	٥ ١٩٠
الاستهلاك	٣ ٧٣٥	-	٤ ٤٠٠
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٧٥٤	-	٤ ١٩٥
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٥٦٩	-	١ ٢٩٣
مصروفات التشغيل الأخرى	٣ ٩٠٥	(٢٦٣)	١٣ ١٦٤
المصروفات الأخرى	١ ٧٤٦	-	٢ ٤٩٦
نصيب العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	١	-	٢
مجموع المصروفات	٣٤ ٢٠٠	(٥٢٣)	٧٥ ٦٠٨
الفائض/(العجز) للسنة	(٧ ٦٤٢)	٣ ٩٠٥	(٣ ٧٣٧)

(أ) تتألف المبالغ المستبعدة من مبلغ ٠,٥ مليون دولار المتعلق بالإيرادات الناتجة عن خدمات مؤداة بين مركز الجامعة ومعاهدها وبرامجها.

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

١٠٣ - البيان الخامس: يمثل بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية التي تُعد على أساس الاستحقاق المعدل، والنفقات الفعلية التي تُعد على أساس قابل للمقارنة.

١٠٤ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتكبد المصروفات والتي يقرها مجلس جامعة الأمم المتحدة. ولأغراض الإبلاغ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن

الميزانيات المعتمدة هي الاعتمادات المأذون بها في كل مجال من مجالات الميزانية وفقاً لإجراءات المجلس. ويعكس عرض الأنشطة والنفقات المرتبطة بها في البيان الخامس فئات تصنيف التكاليف التي أقرها المجلس، وهي:

١' البحوث وشبكات التدريب والنشر: الأنشطة الأكاديمية؛

٢' تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد: ملاك الموظفين والتكاليف الأخرى للأفراد؛

٣' مصروفات التشغيل العامة: المصروفات العامة.

١٠٥ - ومبالغ الميزانية الأصلية هي أجزاء الاعتمادات لعام ٢٠١٤ التي وافق عليها المجلس في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وتُعزى الفروق بين مبالغ الميزانية الأصلية ومبالغ الميزانية النهائية إلى الاعتمادات المنقحة بالصيغة التي وافق عليها المجلس وإلى زيادة الإنفاق المأذون به للأنشطة البرنامجية المحددة التي أذن المجلس لرئيس الجامعة بقبولها واستخدامها.

١٠٦ - وتعتبر الفوارق الهامة بين اعتمادات الميزانية النهائية والنفقات الفعلية على أساس الاستحقاق المعدّل تلك الفوارق التي تفوق نسبة ١٠ في المائة، ويجري النظر فيها أدناه:

مجال الميزانية	الفوارق الهامة التي تفوق نسبة ١٠ في المائة
البحوث وشبكات التدريب والنشر	انخفض معدل تنفيذ المشاريع الممولة بمساهمات مقدمة لتمويل برامج محددة في معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة، نظراً إلى أن عدداً من المشاريع الأكاديمية كانت، في نهاية السنة، لا تزال في المراحل الأولى من دورة التنفيذ.
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	أرجئ إلى عام ٢٠١٥ استقدام موظفين لمعهد الحوسبة والاجتماع التابع لجامعة الأمم المتحدة ومعهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة في الجزائر العاصمة وبالإضافة إلى ذلك، أرجئ أو تأخر استقدام عدد معين من الموظفين في مركز جامعة الأمم المتحدة نظراً إلى اتخاذ تدابير لخفض التكاليف
مصروفات التشغيل العامة	تأجيل تجهيز معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة للعمل، وإرجاء تحديد حيز المكاتب على مراحل في المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا، وفي مبنى المقر

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١٠٧ - ترد التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، والمبالغ الفعلية الواردة في بيان التدفقات النقدية، على النحو التالي:

التسوية بين المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة وبيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	التمويل	الاستثمار	التشغيل	
(٥٤ ٤٥٢)	(٤٧)	(١٠٢١)	(٥٣ ٣٨٤)	المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)
(٥٩٣)	-	-	(٥٩٣)	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي
(٤١٩)	-	-	(٤١٩)	الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان
١١ ٢٧٤	-	١٥ ١٠٤	(٣ ٨٣٠)	الفروق الناشئة عن اختلاف التوقيت
٦ ٨٩٠	(٤٧)	١٤ ٠٨٣	(٧ ١٤٦)	المبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)

١٠٨ - تبين الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تقيّد العناصر غير النقدية مثل الالتزامات غير المصفاة والمدفوعات عن التزامات السنوات السابقة، والممتلكات والمنشآت والمعدات، بوصفها اختلافات في الأساس المحاسبي.

١٠٩ - وتمثل الفروق المتعلقة بالكيان المعني التدفقات النقدية (إلى/من فئات الأموال غير جامعة الأمم المتحدة التي يبلغ عنها في البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بجميع فئات الأموال.

١١٠ - وتحدث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المحددة في البيانات المالية. ولأغراض المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، لا توجد فروق في التوقيت بالنسبة إلى الجامعة.

١١١ - والفروق في العرض هي الاختلافات في الشكل ونظم التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، المتصلة في هذه الحالة في المقام الأول بعدم قيد الإيرادات والتغيرات في رصيد الاستثمار.

١١٢ - ويرد في الجدول أدناه تسوية النفقات على أساس الميزانية، على النحو المبلى عنه في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، مع المصروفات الإجمالية المبلى عنها في بيان الأداء المالي وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

تسوية النفقات على أساس الميزانية مع بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
٥٤٤٥٢	مبلى النفقات الفعلية على أساس الميزانية (البيان الخامس)
(١٠٢٢)	الأصول الإضافية
٤٤٠٠	الاستهلاك (الملاحظة ١٤)
١٥٦٩٠	ترتيبات الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني (الملاحظة ٢٩)
٨٧٣	مصروفات صندوق الهبات (المرفق الثاني)
٧٤	المخزونات (الملاحظة ١١)
٢٤٩٥	الخسائر الناجمة عن إعادة التقييم
٩٢١	المستحقات المتصلة بمجدول المرتبات
(١٩٩١)	التغير في الالتزامات/أثر المستحقات مقابل الالتزامات
(٢٨٤)	الفروق الأخرى - النفقات الداخلية المستبعدة
٧٥٦٠٨	المصروفات الفعلية المدرجة في بيان الأداء المالي

الملاحظة ٧

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٨٨٠٠	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٦)
٢٥٩٥٤	صندوق الهبات (الملاحظتان ٢٦ و ٢٧)
٢٠٧٦٦	النقدية ومكافئات النقدية الأخرى (الملاحظة ٢٦)
٥٥٥٢٠	مجموع النقدية ومكافئات النقدية

الملاحظة ٨

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٢٢٧٨٧	٥٤٤١	١٧٣٤٦	صناديق النقدية المشتركة (الملاحظة ٢٦)
٣٢٨٧٨٠	٣٢٢٢٣٣	٦٥٤٧	صندوق الهبات (الملاحظتان ٢٦ و ٢٧)
٣٥١٥٦٧	٣٢٧٦٧٤	٢٣٨٩٣	مجموع الاستثمارات

الملاحظة ٩

التبرعات: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١٩٣٢	التبرعات
(١٩٢)	اعتماد مخصص للتبرعات المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
١٧٤٠	مجموع التبرعات المستحقة القبض

الملاحظة ١٠

المبالغ الأخرى المستحقة القبض: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٧٨٣	المبالغ المستحقة القبض من الاستثمارات
٣١٨	الدول الأعضاء
٨	المبالغ المستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة الأخرى
١٥	الموظفون
١٠٣	المبالغ الأخرى المستحقة القبض من إيرادات المعاملات التبادلية
١٢٢٧	مجموع المبالغ الأخرى المستحقة القبض

الملاحظة ١١

المخزونات

المخزونات: الكتب والمنشورات المحتفظ بها للبيع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٩٦	المخزون الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٣٣	جرى شراؤها في الفترة
١٢٩	مجموع المخزونات المتاحة
(٥١)	الاستهلاك
(٥٦)	اضمحلال القيمة وعمليات الشطب
٢٢	مجموع المخزونات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الملاحظة ١٢

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢١٧	المبالغ المدفوعة مسبقاً للبائعين
١٨٢	السُّلف المقدمة إلى الموظفين
٢٣	السفر
٤٢٢	مجموع الأصول الأخرى

الملاحظة ١٣

الأصول التراثية

١١٣ - تُصنّف بعض الأصول كأصول تراثية بالنظر إلى أهميتها الثقافية أو التعليمية أو التاريخية. وتشمل الأصول التراثية للجامعة أعمالاً فنية وكتباً وتمثالاً. وقد تم اقتناؤها على مدى سنوات عديدة بوسائل شتى، منها الشراء والهبة والإرث بوصية. ولا تُستخدم الأصول التراثية في تقديم الخدمات المتعلقة بمعاهد الجامعة أو برامجها؛ ووفقاً للسياسة المحاسبية للجامعة، لا تُدرج الأصول التراثية في بيان المركز المالي. ولم يتم خلال عام ٢٠١٤ تلقي أي أصول تراثية أو التصرف فيها.

الملاحظة ١٤

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١١٤ - وفقاً للمعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، الممتلكات والمنشآت والمعدات، تم الإقرار بالأرصدة الافتتاحية أولاً بسعر التكلفة أو بالقيمة العادلة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وقيست بسعر التكلفة بعد ذلك. وحُدد الرصيد الافتتاحي للمباني في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ على أساس تكلفة الاستبدال بعد خصم الاستهلاك، وصدّق عليه مهندسون خارجيون. وتقدر قيمة الآلات والمعدات باستخدام طريقة التكلفة.

١١٥ - وخلال السنة، لم تُخفض قيمة أي من الممتلكات والمنشآت والمعدات. وحتى تاريخ كتابة هذا التقرير، لم تحدّد الجامعة أي اضمحلال إضافي لقيمتها.

١١٦ - ويشمل صافي القيمة الدفترية مبلغاً قدره ٥٦,٨٦ مليون دولار يتعلق بترتيبات حقوق الاستخدام.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول والآلات		معدات الاتصالات والأثاث		المجموع
المباني	قيد التشييد والمعدات	المركبات	وتكنولوجيا المعلومات والتجهيزات	
الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤				
١٣٥ ٧٢٦	٣٨	٤٣٤	١٤٠	٢ ٩٨٣
٧٤ ٧٧٨	-	(٣٨٥)	(١٠٤)	(٥٤٩)
٦٠ ٩٤٨	٣٨	٤٩	٣٦	٥٦٣
حركة الأصول من الممتلكات والمنشآت والمعدات				
٥٢٥	١٦٩	٥٠	٣٤	٢١٣
-	-	-	-	(٥٦٥)
٣٨	(٣٨)	-	-	-
(٤ ١٠٠)	-	(٩)	(١٣)	(٢٠٦)
-	-	-	-	٥٦٥
مجموع حركة الأصول من الممتلكات والمنشآت والمعدات				
(٣ ٥٣٧)	١٣١	٤١	٢١	٧
				(٤١)
				(٣ ٣٧٨)

الأصول الآلات		معدات الاتصالات الأثاث		المباني	
المباني	قيد التشييد والمعدات	المركبات	وتكنولوجيا المعلومات	والتجهيزات	المجموع
الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤					
١٣٦ ٢٨٩	١٦٩	٤٨٤	١٧٤	٢ ٦٣١	٦٦٩
١٤٠ ٤١٦					
التكلفة					
(٧٨ ٨٧٩)	-	(٣٩٤)	(١١٧)	(٢ ٠٦١)	(٥٤٧)
٨١ ٩٩٨					
الاستهلاك المتراكم					
٥٧ ٤١٠	١٦٩	٩٠	٥٧	٥٧٠	١٢٢
٥٨ ٤١٨					
صافي القيمة الدفترية					

الملاحظة ١٥

الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١١٥	المبالغ المستحقة الدفع للبائعين
٩٣٩	المستحقات نظير البضائع والخدمات
٦٥٠	المبالغ المستحقة الدفع لوكالات الأمم المتحدة الأخرى
٥٢٣	المبالغ المستحقة الدفع الأخرى
٢ ٢٢٧	مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

الملاحظة ١٦

المبالغ المقبوضة سلفاً

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		غير المتداولة	المتداولة
٢ ٧٤٨	٦٢	٢ ٦٨٦	المساهمات المقبوضة سلفاً
٢ ٧٤٨	٦٢	٢ ٦٨٦	مجموع المبالغ المقبوضة سلفاً

الملاحظة ١٧

الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقييم الاكتواري	التقييم الداخلي	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١١ ٧٩٩	-	١١ ٧٩٩
٢ ٥٧٦	٢٣٥	٢ ٨١١
٢ ٢٠٤	٦٦٢	٢ ٨٦٦
المجموع الفرعي للالتزامات على أساس الاستحقاقات المحددة	٨٩٧	١٧ ٤٧٦
-	٤٠٨	٤٠٨
مجموع الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	١٦ ٥٧٩	١٧ ٨٨٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المندولة	غير المندولة	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١ ٨٠٢	١٦ ٠٨٢	١٧ ٨٨٤
١ ٨٠٢	١٦ ٠٨٢	١٧ ٨٨٤

١١٧ - يتولى تحديد الالتزامات المترتبة على استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خبراء
اكتواريون مستقلون وتحدد وفقاً للنظامين الأساسيين والإداري لموظفي الأمم المتحدة. وعادة
ما يجري التقييم الاكتواري كل سنتين. وقد أجري آخر تقييم اكتواري في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ورُحلت الالتزامات إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

التقييم الاكتواري - الافتراضات

١١٨ - تستعرض الجامعة الافتراضات والطرائق التي يستخدمها الخبراء الاكتواريون
وتختارها في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والمساهمات لاستحقاقات
الموظفين. وترد أدناه الافتراضات الاكتوارية الرئيسية المستخدمة لتحديد الالتزامات المترتبة
على استحقاقات الموظفين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ولترحيل الالتزامات إلى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤:

التأمين الصحي استحقاقات				الاقتراضات الاكتوارية
بعد انتهاء الخدمة الإعادة إلى الوطن الإجازة السنوية				
(بالنسبة المئوية)	(بالنسبة المئوية)	(بالنسبة المئوية)		
٣,٩٨	٣,٩٩	٥,٠٦	٢٠١٣ كانون الأول/ديسمبر	معدلات الخصم: تقييم ٣١
٣,٢٣	٣,٢٤	٤,٠٤	٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر	معدلات الخصم: الترحيل إلى ٣١
-	٢,٥٠	٧,٣٠-٥,٠٠	٢٠١٣ كانون الأول/ديسمبر	التضخم: تقييم ٣١
-	٢,٢٥	٦,٨٠-٤,٥٠	٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر	التضخم: الترحيل إلى ٣١

١١٩ - وتستند معدلات الخصم إلى مزيج متوازن من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم، وهي: دولار الولايات المتحدة، واليورو، والفرنك السويسري. ونظراً إلى انخفاض أسعار الفائدة منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، افترض ترحيل معدلات خصم أدنى مما كانت عليه سابقاً.

١٢٠ - ويتم تحديث تكاليف المطالبات للفرد لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لتعكس آخر المطالبات والخبرة المكتسبة في مجال الاشتراك في هذه الخطط. ويُنفق الافتراض المتعلق بمعدل تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية على المدى القصير من الزيادات الحاصلة في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والمناخ الاقتصادي السائد. وقد استمر، لأغراض الترحيل، اعتماد الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي استخدمت للتقييم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والتي شملت معدلات تصاعد على مدى ١٠ سنوات، إذ لم يلاحظ حدوث أي تطور ذي شأن في اتجاهات التكاليف الطبية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، شكلت معدلات التصاعد زيادة الاشتراك السنوي في الرعاية الصحية بمعدل ثابت قدره ٥,٠ في المائة بالنسبة لخطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة، وزيادة الاشتراك في جميع خطط التأمين الصحي الأخرى بمعدل ٦,٨ في المائة (عدا زيادة قدرها ٦,١ في المائة بالنسبة لخطّة Medicare في الولايات المتحدة، و ٥,٠ في المائة لخطّة التأمين الصحي الخاصة بالأسنان في الولايات المتحدة)، لتتخفف تدريجياً إلى ٤,٥ في المائة على مدى تسع سنوات.

١٢١ - وفي ما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٥٠ في المائة، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة على مدى السنوات العشر المقبلة. وفي ما يتعلق بتقييم المبالغ المرحّلة، خُفضت الافتراضات إلى نسبة ٢,٢٥ في المائة حتى يؤخذ في الاعتبار الانخفاض الملاحظ بشأن هذه الإشارات خلال السنة.

١٢٢ - وافترض أن يزداد رصيد الإجازات السنوية بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة من الموظف: ١-٣ سنوات - ٩, ١٠ أيام؛ و ٤-٨ سنوات - يوم واحد؛ وأكثر من ٨ سنوات - ٥, ٠ يوم إلى حد أقصاه ٦٠ يوماً. واستمر اعتماد هذا الافتراض لترحيل الخصوم إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وبما أن أسلوب التقييم الاكتواري للإجازة السنوية في إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة لم تكن ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإن أسلوب التقييم الاكتواري للأرصدة الافتتاحية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وترحيل المبالغ إلى نهاية العام وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام قد تغيّر من طريقة القسط الثابت إلى طريقة الإسناد. وكان لهذا التغيير أثر على الأرصدة الافتتاحية تُمثّل في زيادة في الالتزامات قدرها ٠,٩٥٤ مليون دولار، وهي زيادة جرى الإفصاح عنها في بيان التغيرات في صافي الأصول.

التغيرات في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين المحتسبة على أنها خطط استحقاقات محددة (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
١٣٠١٧	صافي الالتزامات المحددة الاستحقاقات في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
٩٨٧	تكلفة الخدمة الحالية
٥٩٧	تكلفة الفائدة
(٦٤٣)	تكاليف الخدمة السابقة/التقليصات/التسويات
٩٤١	المجموع الفرعي للتكاليف التي جرى الإقرار بها في بيان الأداء المالي
٢٦٢١	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية التي جرى الإقرار بها مباشرة في بيان التغيرات في صافي الأصول
١٦٥٧٩	صافي الالتزامات التي جرى الإقرار بها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

تحليل حساسية أسعار الخصم

١٢٣ - تُحدثُ التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحني الخصم الذي يُحسب اعتماداً على سندات الشركات. وتشهد أسواق السندات تغيرات خلال السنة المشمولة بالإبلاغ المالي، ويؤثر هذا التقلب في الافتراض المتعلق بأسعار الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق بأسعار الخصم بنسبة واحد في المائة، فإن تأثيره في الالتزامات سيكون على النحو التالي:

حساسية أسعار الخصم إزاء الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين في نهاية السنة
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
زيادة في سعر الخصم بنسبة ١ في المائة	(٢٣٧٥)	(٢١٠)
كنسبة مئوية من الالتزامات في نهاية السنة	(٢٠)	(٨)
انخفاض في سعر الخصم بنسبة ١ في المائة	٣٠٠٥	٢٣١
كنسبة مئوية من الالتزامات في نهاية السنة	(٢٥)	(٩)

تحليل حساسية التكاليف الطبية

١٢٤ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. ويُنظر، في تحليل الحساسية، إلى التغير الحاصل في الالتزامات نتيجةً للتغيرات الحاصلة في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى على حالها؛ وسعر الخصم هو الافتراض الرئيسي الذي أُبقي على حاله. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير في قياس الالتزامات المحددة بالاستحقاقات، كما هو موضح أدناه:

التغير بنسبة ١ في المائة في المعدلات المفترضة لاتجاه التكاليف الطبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الزيادة	النقصان
التأثير الحاصل في الالتزامات المحددة بالاستحقاقات للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٢٨٣٨
التأثير الحاصل في مجموع تكلفة الخدمة الحالية وتكلفة الفائدة	٤١٨

معلومات أخرى عن الخطط المحددة بالاستحقاقات

١٢٥ - أيدت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٧/٦٧ قرار لجنة الخدمة المدنية الدولية الوارد في تقريرها، والقاضي بتأييد توصية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة برفع السن الإلزامية للتقاعد إلى ٦٥ عاما للموظفين الجدد، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقرر الخبراء الاكثاريون أن هذه الزيادة في السن العادية للتقاعد لن يكون لها أثر ذو شأن على تقييم هذه الالتزامات.

معلومات الأعوام السابقة: مجموع الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩
١٠ ٩٣٠	٩ ٦٢٦	٨ ٧٦٧	٥ ٤١٥	٤ ٩٢٤

القيمة الحاضرة للالتزامات المحددة الاستحقاقات

المرتبات المستحقة وتكاليف الموظفين الأخرى

١٢٦ - تشمل هذه التكاليف المبالغ المستحقة عن إجازة زيارة الوطن (٠,٣٣ مليون دولار) ورَدَّ ضرائب الأمم المتحدة (٠,٠٧ مليون دولار).

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٢٧ - ينص النظام الأساسي الخاص بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلس صندوق المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وتتمثل الممارسة المتبعة في مجلس صندوق المعاشات التقاعدية في إجراء تقييم اكتواري مرة كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول التقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٢٨ - وتتكون الالتزامات المالية للجامعة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩٠ في المائة للمشاركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدّد مدفوعات تغطية العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦، وبعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات لتغطية العجز بناءً على تقييم للكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٢٩ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة (١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر

الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظرياً لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنةً بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كانت نسبة الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولة بنسبة ١٢٧,٥٠ في المائة (١٣٠,٠٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢٠ في المائة (٨٦,٢٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)، عندما أُخذ في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٣٠ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية، خلص الخبير الاكتواري إلى أنه لا يوجد، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز وفقاً للمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، حيث إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في إطار الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضاً القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة حتى تاريخ التقييم. ووقت إعداد هذا التقرير، لم تلجأ الجمعية العامة إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٣١ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية العامة بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لإنهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في الصندوق، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية. وتنعكس الزيادة في سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري للصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

١٣٢ - ويقوم مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة بمراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية ويقدم كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس الصندوق. ويُصدر الصندوق تقارير فصلية عن استثماراته يمكن الاطلاع عليها في موقعه على شبكة الإنترنت www.unjspf.org. وخلال عام ٢٠١٤، بلغت مساهمات الجامعة المدفوعة لصندوق المعاشات التقاعدية ٢,٣٨٥ مليون دولار.

صندوق دفع التعويضات - التذييل دال/تعويضات الموظفين

١٣٣ - يُعنى صندوق دفع التعويضات بالتعويضات المدفوعة عن حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى أداء المهام الرسمية. وينص التذييل دال للنظام الإداري للموظفين على القواعد التي تحكم دفع هذه التعويضات. ويتيح الصندوق للجامعة مواصلة الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بتسديد مدفوعات التعويض عن الوفاة أو الإصابة أو المرض. ويستمد الصندوق إيراداته من رسم قدره ٠,١ في المائة من صافي المرتب الأساسي للموظفين المؤهلين، يشمل تسوية مقر العمل. ويغطي الصندوق المطالبات المقدّمة من الموظفين، بموجب التذييل دال، بشأن الاستحقاقات الشهرية عن الوفاة والعجز ودفع مبلغ إجمالي عن الإصابة أو المرض وكذلك النفقات الطبية.

الملاحظة ١٨

عمليات الاقتراض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٧٦	٣١	٤٥	عقود الإيجار التمويلية (الملاحظة ٢٩)
٩	-	٩	التزام تثبيت أقساط عقود الإيجار التشغيلية
٨٥	٣١	٥٤	مجموع عمليات الاقتراض

الملاحظة ١٩

الالتزامات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٥٦٨٥٨	٥٢٧٦٩	٤٠٨٩	الحقوق المتبرع بها لاستخدام المباني (الملاحظة ٢٩)
٥٦٨٥٨	٥٢٧٦٩	٤٠٨٩	مجموع الالتزامات الأخرى

الملاحظة ٢٠

صافي الأصول: الفائض (العجز) المتراكم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أموال التشغيل	صندوق الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة	الصندوق الاستثماري	المجموع
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٥٠ ٣٤٦	(١٣٠١٧)	٣٧ ٩٠٤
المكاسب الاكتوارية التي جرى الإقرار بها مباشرة في صافي الأصول	-	(٢٦٢١)	(٢٦٢١)
حصة التغيرات التي جرى الإقرار بها في صافي أصول المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	(٢٣)	-	(٢٣)
العجز للسنة	(٤٦٣)	(١٤٣٩)	(١٩٦٤)
التحويلات	٥١٣	(٥١٣)	-
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٥٠ ٣٧٣	(١٧٠٧٧)	٣٣ ٢٩٦

الملاحظة ٢١

صافي الأصول: صندوق الهبات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
رأس المال المساهم به (مقيد)	٢٦٨ ٣٣٣
الفائض المتراكم (مقيد)	٨٧ ٤٠٢
مجموع صافي أصول صندوق الهبات	٣٥٥ ٧٣٥

التغير في صندوق الهبات:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

رأس المال المساهم به (مقيد)

المجموع	
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٢٥٩ ٣٣٣
الأموال المقبوضة لصندوق الهبات	٩٠٠٠
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٢٦٨ ٣٣٣

الفائض (العجز) المتراكم - مقيد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
٩٨ ١٧٥	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
(١٥ ٣٩١)	التوزيع على أموال التشغيل
٤ ٦١٨	الفائض للسنة
٨٧ ٤٠٢	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الملاحظة ٢٢

التبرعات: الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٤٥ ٩١٣	التبرعات النقدية
١٩ ٧٧١	التبرعات العينية
٦٥ ٦٨٤	مجموع التبرعات

١٣٤ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان لدى الجامعة مبلغ قدره ٦٢,٧ مليون دولار يمثل الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات الموقعة مع الجهات المانحة والتي لم يجر إثبات إيراداتها في البيانات المالية. ويمثل هذا المبلغ المساهمات المستحقة من الجهات المانحة، حيث ستسجل الإيرادات في الفترات المحاسبية المقبلة وفقاً للسياسات المحاسبية المتعلقة بإثبات الإيراد.

١٣٥ - وتمثل إيرادات التبرعات العينية الحقوق المتبرع بها لاستخدام المرافق والمباني على أساس قيمة الإيجار العادلة. ولم يجر الإقرار بالتبرعات العينية من الخدمات التي قدمت خلال الفترة بوصفها إيرادات، وبالتالي فهي غير مدرجة في إيرادات التبرعات العينية المذكورة أعلاه. وقد تلقت الجامعة تبرعاً عينياً في شكل دعم أكاديمي بلغت قيمته ٠,٣٠٤ مليون دولار خلال الفترة.

الملاحظة ٢٣

إيرادات الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
موجز الإيرادات والمصروفات من صندوق النقدية المشترك	
إيرادات الاستثمارات	١٣٢
المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة	(١ ٧٦٨)
صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك	(١ ٦٣٦)
موجز الإيرادات والمصروفات من صندوق الهبات	
إيرادات الاستثمارات	٨ ٤٢٥
المكاسب المتحققة من بيع الأوراق المالية وحلول آجال استحقاقها	٢٥ ٠٢٠
التغير في القيمة العادلة	(٤ ٩٤١)
المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة	(٢٣ ٠٣٩)
صافي إيرادات صندوق الهبات	٥ ٤٦٥
مجموع إيرادات الاستثمارات	٣ ٨٢٩

الملاحظة ٢٤

الإيرادات الأخرى: الإيرادات من المعاملات التبادلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
بيع المنشورات والعائدات ذات الصلة	٩٠
الخدمات المؤداة	٢٤٦
إيرادات الإيجارات	١ ٣١٣
إيرادات الرسوم الدراسية	٣١٨
إيرادات أخرى	٣٩١
مجموع الإيرادات الأخرى	٢ ٣٥٨

الملاحظة ٢٥

المصروفات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
مرتبات الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم	
المرتبات والأجور	٢٠ ٦١٣
استحقاقات المعاشات التقاعدية	٢ ٣٨٥
استحقاقات إنهاء الخدمة وما بعد انتهاء الخدمة	١ ٨٧٩
التعيين والانتداب	٧٧١
استحقاقات الإجازات	٣٤٦
استحقاقات الموظفين الأخرى	١ ٤٤٤
مجموع مرتبات الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم	٢٧ ٤٣٨
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	١٧ ٤٣٠
مجموع الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	١٧ ٤٣٠
السفر	
السفر	٥ ١٩٠
مجموع السفر	٥ ١٩٠
الاستهلاك	
الاستهلاك	٤ ٤٠٠
مجموع الاستهلاك	٤ ٤٠٠
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	
الخدمات التعاقدية مع الأفراد	٤ ١٩٥
مجموع تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٤ ١٩٥
اللوازم والمواد الاستهلاكية	
معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٣٩٨
المعدات	٣٨٣
لوازم تكنولوجيا المعلومات وصيانة البرمجيات	٢٥٥
اللوازم المكتبية	٢٢٦
مواد استهلاكية أخرى	٣١
مجموع اللوازم والمواد الاستهلاكية	١ ٢٩٣

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
مصروفات التشغيل الأخرى	
الخدمات التعاقدية مع الشركات	٣ ٨٨٩
تكاليف التعلم	٣ ٣٦٩
تكاليف الصيانة	١ ٨٩٩
الخدمات المهنية	١ ٨٤٥
الاتصالات	١ ٥٤٧
التأمين/الضمانات	٢٨٨
تكاليف استقدام الموظفين	١٥٥
الأمن	٨٢
تكاليف الشحن	٢٨
مصروفات متنوعة	٦٢
مجموع مصروفات التشغيل الأخرى	١٣ ١٦٤
مصروفات أخرى	
(مكاسب)/حسابات صرف العملات الأجنبية	٢ ٤٢٣
الضيافة	١٧
اضمحلال قيمة المخزونات	٥٦
مجموع المصروفات الأخرى	٢ ٤٩٦
حصة العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	٢
مجموع المصروفات	٧٥ ٦٠٨

الملاحظة ٢٦

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية وصندوق النقدية المشترك

١٣٦ - يرد في الجدول التالي بيان فئات الأدوات المالية في الجامعة:

الأصول المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
محددة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	
الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٦ ١٦٤
الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق النقدية المشترك باليورو	١١ ١٨٢

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
٦٥٤٧	الاستثمارات القصيرة الأجل - صندوق الهبات
٢٣ ٨٩٣	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل
٥٤٤١	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٣٢٢ ٢٣٣	الاستثمارات الطويلة الأجل - صندوق الهبات
٣٢٧ ٦٧٤	مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل
٣٥١ ٥٦٧	مجموع الاستثمارات المحددة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
	القروض والحسابات المستحقة القبض
٣ ١٨٠	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك الرئيسي
٥ ٦٢٠	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق النقدية المشترك باليورو
٢٥ ٩٥٤	النقدية ومكافآت النقدية - صندوق الهبات
٢٠ ٧٦٦	النقدية ومكافآت النقدية - مبالغ أخرى
٥٥ ٥٢٠	مجموع النقدية ومكافآت النقدية
١ ٧٤٠	التبرعات
١ ٢٢٧	حسابات أخرى مستحقة القبض
٥٨ ٤٨٧	مجموع القروض والحسابات المستحقة القبض
٤١٠ ٠٥٤	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
١٤ ٧٨٥	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك الرئيسي
١٦ ٨٠٢	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك باليورو
٣٥٤ ٧٣٤	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق الهبات
	الخصوم المالية بالتكلفة بعد خصم الإهلاك
٢ ٢٢٧	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة
٢ ٢٢٧	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية

١٣٧ - والجامعة معرضة للمخاطر المالية التالية، الناشئة أساساً عن الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة وصندوق الهبات:

- مخاطر الائتمان
- مخاطر السيولة
- مخاطر السوق، بما في ذلك مخاطر أسعار الفائدة، والمخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية، ومخاطر الأسعار.

١٣٨ - تقدّم هذه الملاحظة والملاحظة ٢٧ التي تليها (الأدوات المالية: صندوق الهبات) معلومات عن تعرّض الجامعة لهذه المخاطر، وعن الأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها، وعن إدارة رأس المال.

إدارة المخاطر المالية: إطار إدارة المخاطر

١٣٩ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة، وفي الظروف العادية، لا يُسمح للجامعة بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز للجامعة أن تحصل على موافقة استثنائية عندما تسوّغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

١٤٠ - وخزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر في ما يخص صندوق النقدية المشتركين، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.

١٤١ - والأهداف من إدارة الاستثمارات هي الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل مجمع استثماري. والتركيز على نوعية الاستثمار والأمان والسيولة يفوق التركيز على معدل العائد السوقي الذي يمثل أحد الأهداف المذكورة.

١٤٢ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري، وتقيّم كذلك مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات باستكمال تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٤٣ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يُوفّر الطرف الآخر في صك مالي بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، وكذلك من التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدّد.

أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان

١٤٤ - تتمثل أقصى درجات تعرض الأصول المالية لمخاطر الائتمان في قيمتها الدفترية في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير المالي. ويعرض الجدول التالي أقصى درجات تعرض الكيان لمخاطر الائتمان المتصلة بالأدوات المالية، قبل مراعاة أي ضمانات احتياطية محتفظ بها أو ائتمانات محسنة الشروط، مخصوماً منها مخصص اضمحلال القيمة، حسب الاقتضاء.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
التعرض لمخاطر الائتمان:	
النقدية ومكافآت النقدية	٥٥ ٥٢٠
الاستثمارات القصيرة الأجل	٢٣ ٨٩٣
الاستثمارات الطويلة الأجل (باستثناء الاستثمارات في رأس المال)	١٣٩ ١٧٠
التبرعات الأخرى المستحقة القبض	١٧٤٠
المبالغ المستحقة القبض الأخرى	١ ٢٢٧
المجموع	٢٢١ ٥٥٠

١٤٥ - وليس هناك أي ضمانات احتياطية محتفظ بها في شكل أوراق مالية لضمان تحصيل المبالغ ولا ائتمانات محسنة الشروط.

مخاطر الائتمان: المساهمات المستحقة القبض والمبالغ المستحقة القبض الأخرى

١٤٦ - هناك جزء كبير من المساهمات المستحقة القبض مستحق على الحكومات ذات السيادة والوكالات فوق الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. وفي تاريخ الإبلاغ، لم تحتفظ الجامعة بأي ضمانات احتياطية في شكل أوراق مالية لتحصيل المبالغ المستحقة القبض.

تقادم التبرعات والمساهمات والمبالغ المستحقة القبض الأخرى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ المستحقة القبض	البذل المخصص
لم يحن موعدها بعد	٢٠٠
أقل من سنة واحدة	١٥٤٠
أكثر من ثلاث سنوات	١٩٢
المجموع	١٩٢

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

١٤٧ - كان لدى الجامعة من النقدية ومكافئات النقدية ما قدره ٥٥,٥ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وهو أقصى درجات تعرض هذه الأصول لمخاطر الائتمان.

مخاطر الائتمان: صندوقا النقدية المشترك كان

١٤٨ - إضافة إلى ما تحوزه الجامعة بصفة مباشرة من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات، فإنها تشارك في صندوقي النقدية المشتركين للأمم المتحدة. ولتجميع الأموال تأثير إيجابي في أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، نظرا لتحقيق وفورات الحجم، والقدرة على توزيع انكشافات منحنى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند، في تخصيص أصول صندوقي النقدية المشتركين (النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات طويلة الأجل) والإيرادات، إلى الرصيد الرئيسي لكل كيان مشارك.

١٤٩ - وتشارك الجامعة في اثنين من صناديق النقدية المشتركة تديرهما خزانة الأمم المتحدة، وهما:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، ويشمل أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية المحتفظ بها بعدد من العملات، والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو الذي يشمل الاستثمارات باليورو؛ وتشارك فيه غالبا مكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة الموجودة خارج المقر التي قد تحقق فائضا باليورو من عملياتها.

١٥٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع الأصول المحتفظ بها في الصندوقين ما قيمته ٦٠٨,٨ ٩ ملايين دولار؛ وكان ٣١,٦ مليون دولار من ذلك المبلغ مستحقا للجامعة الأمم المتحدة.

١٥١ - وبلغ صافي خسارة الجامعة من صندوقي النقدية المشتركين ما قيمته ١,٦ مليون دولار؛ ويُعزى صافي الخسارة إلى خسارة في صرف العملات الأجنبية قدرها ١,٨ مليون دولار تتعلق بتراجع عملة اليورو مقابل دولار الولايات المتحدة.

”

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق المشترك الرئيسي	الصندوق المشترك باليورو	الصندوق المجموع
القيمة العادلة بفائض أو عجز		
٣٩٣٠٤٩٧	٩٧٠١١	٤٠٢٧٥٠٨
الاستثمارات القصيرة الأجل		
٣٤٨٢٦٤١	-	٣٤٨٢٦٤١
الاستثمارات طويلة الأجل		
٧٤١٣١٣٨	٩٧٠١١	٧٥١٠١٤٩
مجموع الاستثمارات بالقيمة العادلة بفائض أو عجز		
القروض والمبالغ المستحقة القبض		
٢٠٣٤٨٢٤	٤٨٨١٩	٢٠٨٣٦٤٣
النقدية ومكافآت النقدية		
١٤٨٤٢	١١٩	١٤٩٦١
إيرادات الاستثمار المستحقة		
٢٠٤٩٦٦٦	٤٨٩٣٨	٢٠٩٨٦٠٤
مجموع القروض والمبالغ المستحقة القبض		
٩٤٦٢٨٠٤	١٤٥٩٤٩	٩٦٠٨٧٥٣
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية		
خصوم صندوق النقدية المشتركين		
١٤٧٨٥	١٦٨٠٢	٣١٥٨٧
مستحقة الدفع لجامعة الأمم المتحدة		
٩٤٤٨٠١٩	١٢٩١٤٧	٩٥٧٧١٦٦
مستحقة الدفع للمشاركين الآخرين في صندوق النقدية المشتركين		
٩٤٦٢٨٠٤	١٤٥٩٤٩	٩٦٠٨٧٥٣
مجموع الخصوم		
-	-	-
صافي الأصول		

موجز صافي الإيرادات والمصروفات في صندوق النقدية المشتركين عن السنة المنتهية في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق المشترك الرئيسي	الصندوق المشترك باليورو	الصندوق المجموع
إيرادات الاستثمار		
٦٢٥١١	١٣٢	٦٢٦٤٣
المكاسب/(الخسائر) من صرف العملات الأجنبية		
(٧٠٦٤)	(١٤٣٩٦)	(٢١٤٦٠)
المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة		
(٣٠٨٤)	٩	(٣٠٧٥)
الرسوم المصرفية		
(٢١٤)	(٢)	(٢١٦)
صافي الإيرادات من صندوق النقدية المشتركين		
٥٢١٤٩	(١٤٢٥٧)	٣٧٨٩٢

١٥٢ - وتقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المقابلة. ويجوز أن تشمل الاستثمارات المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشترك في المشتقات المالية مثل الأوراق المالية المضمونة بأصول أو برهون عقارية أو المنتجات السهمية.

١٥٣ - وتشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل جدارتها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى لمواضع التركيز مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات.

١٥٤ - وتقديرات الجدارة الائتمانية المستخدمة هي التقديرات التي تحددها كبرى وكالات تقدير الجدارة الائتمانية؛ وتستخدم تقديرات شركات Standard & Poor's و Moody's و Fitch لتقييم السندات والصكوك المخصصة، وتستخدم تقديرات وكالة Fitch لتقييم الودائع المصرفية لأجل. وكانت تقييمات الجدارة الائتمانية في نهاية السنة على النحو الوارد أدناه:

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الصندوق المشترك الرئيسي التصنيفات	
السندات	Standard & Poor's: ٣١,٢ في المائة AAA، و ٥٩,٨ في المائة AA+/AA/AA-، و ١,٣ في المائة A+؛ و ٧,٧ في المائة لم تقيّمها Standard & Poor's؛ Moody's: ٦٩,٣ في المائة Aaa، و ٣٠,٧ في المائة Aa1/Aa2/Aa3؛ Fitch: ٥٢,٢ في المائة AAA، و ٢١,٤ في المائة AA+/AA/AA-، و ٢٦,٤ في المائة لم تقيّم
الصكوك المخصصة	Standard & Poor's: ١٠٠ في المائة A-1+؛ Moody's: ٧٠ في المائة P1 و ٣٠ في المائة لم تقيّم؛ Fitch: ٩٠ في المائة F1+ و ١٠,٠٠ في المائة لم تقيّم
الودائع لأجل	Fitch: ٦٤,١ في المائة aa- و ٣٥,٩ في المائة a+/a/a-
الصندوق المشترك باليورو التصنيفات	
السندات	Standard & Poor's: ١٠٠ في المائة AA+؛ Moody's: ١٠٠ في المائة Aaa؛ Fitch: ١٠٠ في المائة لم تقيّم
الودائع لأجل	Fitch: ٢٢,١ في المائة aa- و ٧٧,٩ في المائة a+/a/a-

١٥٥ - وتراقب خزانة الأمم المتحدة بعناية تقديرات الجدارة الائتمانية، وبالنظر إلى أن الجامعة لم تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات الجدارة الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مقابل بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٥٦ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى الجامعة الأموال الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. والنهج الذي تتبعه الجامعة في إدارة السيولة هو ضمان أن تكون لديها على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها، سواء في الظروف العادية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو احتمال الإضرار بسمعتها.

١٥٧ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بتحمل المصروفات بعد تلقي الأموال من الجهة المانحة، مما يقلل بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة التي قد تتعرض لها الجامعة في ما يتعلق بالمساهمات، التي هي إلى حد كبير تدفقات نقدية سنوية قارة. ولا يُسمح بالاستثناءات من قاعدة تحمل المصروفات قبل تلقي الأموال سوى في حالة التقيّد بمعايير محددة لإدارة المخاطر في ما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض.

١٥٨ - وتقوم الجامعة بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وترصد التنبؤات المنتظمة ذات الصلة بالاحتياجات من السيولة لضمان أن تكون لديها النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتم الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤات بالتدفقات النقدية. وتحتفظ الجامعة بجزء كبير من استثماراتها في شكل مكافآت نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماتها عند استحقاقها.

١٥٩ - ويقدم الجدول الوارد أدناه تحليلاً لمجموع الأصول حسب آجال الاستحقاق ذات الصلة، بناء على ما تبقى من آجال الاستحقاق المتعاقد عليها:

آجال استحقاق الأصول المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة دون خصم)

أقل من سنة واحدة	من سنة إلى خمس سنوات	أكثر من خمس سنوات	المجموع
الأصول			
٥٥ ٥٢٠	-	-	٥٥ ٥٢٠
النقدية ومكافآت النقدية			
٢٣ ٨٩٣	-	-	٢٣ ٨٩٣
الاستثمارات القصيرة الأجل			
-	٥ ٤٤١	٣ ٢٢ ٢٣٣	٣ ٢٧ ٦٧٤
الاستثمارات الطويلة الأجل			
١ ٧٤٠	-	-	١ ٧٤٠
التبرعات المستحقة القبض			
١ ١٢٧	١٠٠	-	١ ٢٢٧
الحسابات الأخرى المستحقة القبض			
٨٢ ٢٨٠	٥ ٥٤١	٣ ٢٢ ٢٣٣	٤١٠ ٠٥٤
مجموع الأصول			

مخاطر السيولة: الالتزامات المالية

١٦٠ - يُستخدم مصطلح التعرض لمخاطر السيولة للإشارة إلى فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بواجباته المتعلقة بالالتزامات المالية. وهذا الأمر مستبعد إلى حد كبير بالنظر إلى المساهمات والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان، والسياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان وجود الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وحين كتابة هذا التقرير، لم تكن الجامعة قد تعهدت بأي ضمان عن أية خصوم أو خصوم محتملة، وخلال العام، لم يصدر عن أطراف ثالثة أي إعفاء من حسابات مستحقة الدفع أو خصوم أخرى. وترد أدناه آجال استحقاق الخصوم المالية استناداً إلى أقرب موعد يمكن أن تُطالب فيه الجامعة بتسوية كل خصم من الخصوم المالية:

آجال استحقاق الخصوم المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة دون خصم)

أقل من ثلاثة أشهر	من ثلاثة أشهر إلى اثني عشر شهراً	أكثر من سنة واحدة	المجموع
٢ ٢٢٧	-	-	٢ ٢٢٧
٢ ٢٢٧	-	-	٢ ٢٢٧
المجموع			

مخاطر السيولة: صندوق النقدية المشترك كان

١٦١ - صندوق النقدية المشترك كان عرضة لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالتزامات المشاركين متى حان أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات للصندوقين في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك، يُعتبر خطر السيولة في ما يخص صندوقي النقدية المشتركين خطراً منخفضاً.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السوق

١٦٢ - تتمثل مخاطر السوق في احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات الجامعة أو قيمة أصولها وخصومها المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل في وضع الجامعة المالي.

مخاطر السوق: مخاطر أسعار الفائدة

١٦٣ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للصكوك المالية أو التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وعلى وجه العموم، فعندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر أسعار الفائدة.

مخاطر أسعار الفائدة: صندوق النقدية المشترك كان

١٦٤ - ما تحوزه الجامعة من نقدية ومكافآت نقدية واستثمارات ذات معدل ثابت هي صكوكها المالية المدرة للفائدة. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان صندوق النقدية المشترك يُستثمران في المقام الأول في الأوراق المالية ذات آجال استحقاق قصيرة، يقل حدها الأقصى عن خمس سنوات. وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية المشترك الرئيسي وصندوق النقدية المشترك باليورو ١,١٠ سنة و ٠,٢٢ سنة، على التوالي، وهو ما يُعتبر مؤشراً على انخفاض مخاطر أسعار الفائدة.

تحليل الحساسية إزاء مخاطر أسعار الفائدة: صندوق النقدية المشترك كان

١٦٥ - يبين هذا التحليل كيف أن القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك المسجلة وقت كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغير منحنى العائد الكلي استجابةً للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبما أن هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل زيادة/نقصاناً في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول تأثير التحول حتى ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحنى العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وقد أُوردت التحولات في نقاط الأساس أدناه على سبيل التوضيح.

تحليل حساسية حصة الجامعة في صندوق النقدية المشتركين إزاء مخاطر أسعار الفائدة في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحى العائد					
نقاط الأساس	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)					
مجموع الصندوق المشارك الرئيسي	٠,٣٢	٠,٢٤	٠,١٦	٠,٠٨	-
مجموع الصندوق المشارك باليورو	٠,٠٧	٠,٠٦	٠,٠٣	٠,٠١	-
المجموع	٠,٣٩	٠,٣٠	٠,٢١	٠,٠٩	-

مخاطر السوق: مخاطر العملات

١٦٦ - يُقصد بمخاطر العملات احتمال أن تتقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لصك مالي بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية. وللجامعة معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملتها الوظيفية وتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن تقلبات في أسعار صرف العملات. وتقضي السياسات الإدارية والمبادئ التوجيهية بأن تدير الجامعة مستوى تعرضها لمخاطر العملات.

١٦٧ - وتُقوم الأصول والخصوم المالية للجامعة أساساً بدولارات الولايات المتحدة. وترتبط الأصول المالية المقومة بغير دولارات الولايات المتحدة أساساً بالاستثمارات، إضافةً إلى النقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض التي يُحتفظ بها من أجل دعم أنشطة التشغيل المحلية حين تُجرى المعاملات بالعملات المحلية. وتحتفظ الجامعة بحد أدنى من الأصول بالعملات المحلية ودولارات الولايات المتحدة. وتخفف الجامعة من مستوى التعرض لمخاطر العملات عن طريق هيكلة المساهمات المقدمة من الجهات المانحة بالعملة الأجنبية لتتوافق مع الاحتياجات من العملات الأجنبية للأغراض التشغيلية.

مخاطر العملات: صندوق النقدية المشترك كان

١٦٨ - في وقت كتابة هذا التقرير، تتألف الأرصدة المقومة بغير دولارات الولايات المتحدة في حصة الجامعة من صندوق النقدية المشتركين من مبالغ باليورو في المقام الأول.

مستوى تعرض حصة الجامعة في صندوق النقدية المشتركين لمخاطر العملات في
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دولار الولايات المتحدة	اليورو	عملات أخرى	المجموع
١٤٧١٧	٥	٦٣	١٤٧٨٥
-	١٦٨٠٢	-	١٦٨٠٢
١٤٧١٧	١٦٨٠٧	٦٣	٣١٥٨٧

مخاطر العملات: تحليل الحساسية

١٦٩ - كان من شأن ارتفاع/تراجع أسعار صرف اليورو المعمول بها في الأمم المتحدة، وقت كتابة هذا التقرير، أن يؤثر على قياس الاستثمارات المقومة بالعملة الأجنبية وأن يحدث زيادة/نقصانا في صافي الأصول والفائض والعجز بمقدار المبالغ المينة أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتُبرت ممكنة في حدود المعقول عند كتابة التقرير. ويفترض هذا التحليل بقاء جميع المتغيرات الأخرى على حالها، ولا سيما أسعار الفائدة.

تحليل الحساسية لإزاء التعرض لمخاطر العملة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول		الفائض والعجز	
ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة
(١٥٢٨)	١٨٦٧	(١٥٢٨)	١٨٦٧

اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)

مخاطر السوق الأخرى

١٧٠ - ليست الجامعة معرضة لمخاطر أخرى مهمة تتعلق بأسعار السوق لأنها تتعرض بقدر محدود لمخاطر الأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة من سلع معينة تُستخدم بشكل اعتيادي في العمليات. ويجوز أن يتسبب تغير تلك الأسعار في إحداث تغير في التدفقات النقدية بقدر ضئيل.

مخاطر أسعار السوق الأخرى: صندوق النقدية المشترك كان

١٧١ - صندوق النقدية المشترك غير معرّضين لمخاطر أسعار أخرى مهمة لأحدهما لا يبيعان على المكشوف ولا يقترضان أوراقاً مالية ولا يشتريان أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة - صندوق النقدية المشترك كان

١٧٢ - القيمة الدفترية للاستثمارات المحتسبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي القيمة العادلة. وبالنسبة للنقدية ومكافئات النقدية والمبالغ المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع، فالقيمة الدفترية هي تقديرٌ عادل للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧٣ - يبيّن الجدول الوارد أدناه الصكوك المالية المعروضة بالقيمة العادلة من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

• المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدّلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة

• المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ القابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)

• المستوى ٣: مدخلات الأصول أو الخصوم غير المستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٧٤ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة إلى أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعة أو دائرة تسعير أو هيئة تنظيمية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يُحتفظ بها في صندوق النقدية المشتركين هو سعر العرض الحالي.

١٧٥ - وتحدّد القيمة العادلة للصكوك المالية غير المتداولة في سوق نشطة باستخدام تقنيات التقييم التي تساعد على استخدام بيانات السوق القابلة للرصد بأكبر قدر ممكن. وإذا كانت

كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

١٧٦ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة أصول صندوق النقدية المشتركين التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣ أو أي خصوم مقومة بالقيمة العادلة، كما لم يكن هناك ما يجدر بالذكر من تحويلات للأصول المالية بين فئات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة - مجموع صندوق النقدية المشتركين في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول المالية مقومة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	المستوى ١	المستوى ٢	المجموع
الصندوق المشترك الرئيسي			
السندات - صادرة عن وكالات خارج الولايات المتحدة	٢ ١٥٤ ٩٥٦	-	٢ ١٥٤ ٩٥٦
السندات - التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة	٦٩١ ٤٨٩	-	٦٩١ ٤٨٩
السندات - التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية	٤٤٠ ١٦٩	-	٤٤٠ ١٦٩
السندات - صادرة عن خزانة الولايات المتحدة	١ ٢٩٧ ٢٩٠	-	١ ٢٩٧ ٢٩٠
الصكوك المخصصة	٩٩٩ ٢٣٤	-	٩٩٩ ٢٣٤
الودائع لأجل	-	١ ٨٣٠ ٠٠٠	١ ٨٣٠ ٠٠٠
المجموع الفرعي للصندوق المشترك الرئيسي	٥ ٥٨٣ ١٣٨	١ ٨٣٠ ٠٠٠	٧ ٤١٣ ١٣٨
الصندوق المشترك باليورو			
السندات - التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة	٦ ١٥٧	-	٦ ١٥٧
الودائع لأجل	-	٩٠ ٨٥٤	٩٠ ٨٥٤
المجموع الفرعي للصندوق المشترك باليورو	٦ ١٥٧	٩٠ ٨٥٤	٩٧ ٠١١
مجموع صندوق النقدية المشتركين	٥ ٥٨٩ ٢٩٥	١ ٩٢٠ ٨٥٤	٧ ٥١٠ ١٤٩

الملاحظة ٢٧

الأدوات المالية: صندوق الهبات

١٧٧ - تقع على عاتق الأمين العام للأمم المتحدة المسؤولية الائتمانية عن استثمار أصول صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة. وقد فوض الأمين العام تلك المسؤولية إلى ممثله

الذي يتلقى، في الاضطلاع بهذه المهمة، المساعدة من شعبة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

١٧٨ - وبمساعدة شعبة إدارة الاستثمارات التابعة لصندوق المعاشات التقاعدية، يستعرض ممثل الأمين العام الحافظة المالية التي يملكها صندوق الهبات التابع للجامعة ويرصد أداء مدير استثمارات الصندوق باستمرار. وتستعرض لجنة استثمارات الأمم المتحدة بانتظام عمليات استثمار الأصول التي يملكها صندوق الهبات التابع للجامعة.

١٧٩ - وتخضع استثمارات صندوق الهبات لإدارة شركة استشارية مالية ولإشراف شعبة إدارة الاستثمارات وممثل الأمين العام المعني باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية. وتشمل الأهداف المتوخاة من إدارة الاستثمارات ما يلي:

(أ) السلامة: كفالة حفظ رأس المال؛

(ب) السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الجامعة من تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية بسرعة. ولا تُقتنى سوى الأصول التي لها قيمة سوقية متوافرة في الحال ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛

(ج) عائد الاستثمار: تحقيق معدل سوقي تنافسي للعائدات، مع مراعاة العراقيل الناجمة عن مخاطر الاستثمار وخصائص التدفقات النقدية المتعددة العملات. ويتحدد على أساس الأداء، وفقا للمقاييس المرجعية، ما إذا كان الاستثمار يحقق عائدات سوقية مرضية.

١٨٠ - وتدعو السياسة المعتمدة لتخصيص الاستثمارات الطويلة الأجل إلى توزيع الاستثمارات على النحو التالي: ٥٠ في المائة للأسهم، و ٤٥ في المائة للإيرادات الثابتة، و ٥ في المائة للنقدية ومكافئات النقدية.

١٨١ - ووفقا لقرار اتخذه مجلس الجامعة في دورته السادسة والأربعين، ينبغي ألا يتجاوز سحب النقدية من صندوق الهبات لتمويل ميزانية فترة السنتين نسبة ٥ في المائة سنويا من متوسط القيمة السوقية لفترة الخمس سنوات.

إدارة المخاطر المالية

١٨٢ - يوافق ممثل الأمين العام المعني باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية، بمساعدة شعبة إدارة الاستثمارات، على التوزيع الاستراتيجي للأصول وأهداف أداء الاستثمارات والمبادئ التوجيهية والسياسات المتعلقة بالاستثمار. وبالإضافة إلى ذلك، يُرصد باستمرار أداء الحافظة المالية التي يملكها صندوق الهبات.

١٨٣ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري وتقيّم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقدم توصيات باستكمال تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٨٤ - تتوخى الجامعة التقليل ما أمكن من مخاطر الائتمان التي تتعرض لها عن طريق تطبيق سياسات إدارة المخاطر التي تشرف عليها شعبة إدارة الاستثمارات وممثل الأمين العام المعني باستثمارات صندوق المعاشات التقاعدية.

١٨٥ - ومن أجل إدارة مخاطر الائتمان الناشئة عن معاملات مالية تُجرى مع أطراف مقابلة وتنطوي على مخاطر جهات الإصدار فيما يتعلق بالأوراق المالية القابلة للتداول، وعلى مخاطر تسوية عقود سوق المشتقات وعقود أسواق النقد، يُقتصر في اختيار الأطراف المقابلة على أكبر المصارف والمؤسسات المالية. وتحدّ السياسة المتبعة من إمكانية التعرض لمخاطر أي طرف مقابل، عن طريق وضع حدود ائتمانية تراعي الجودة الائتمانية لذلك الطرف. وينشأ احتمال تعرض الجامعة لمخاطر الائتمان، في المقام الأول، عن استثماراتها في السندات. وهي تدير هذه المخاطر بواسطة سياسات استثمارية مناسبة لا تسمح للجامعة بالاستثمار إلا في السندات التي حصلت على تقييم استثماري من وكالة واحدة على الأقل من الوكالات المعروفة في مجال تقدير الجدارة الائتمانية، مثل Standard & Poor's أو Moody's أو Fitch.

١٨٦ - وتراجع الجامعة كل عام الحدود الائتمانية التي تطبقها وترصد بانتظام الجودة الائتمانية للأطراف المقابلة التي تعكس ظروف سوق الائتمانات. وفي نهاية السنة، كانت تقييمات الجدارة الائتمانية على النحو التالي:

تقييمات الجدارة الائتمانية المتعلقة بصندوق الهبات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقييمات	المجموع	
Fitch: ١٠٠ في المائة +F1	٢٥ ٩٥٤	النقدية ومكافئات النقدية
Moody's: ٩,٧ في المائة Aa1؛ ١,٨ في المائة Aa2؛ ٩,٠ في المائة Baa2	١٤٠ ٢٧٦	السندات
Aaa: ٥٣,٥ في المائة؛ ٦,٧ في المائة A1؛ ١٦,٦ في المائة Baa2		
Fitch: ١,٣ في المائة AA؛ ١,٤ في المائة BBB+		
	١٦٦ ٢٣٠	المجموع

١٨٧ - وتنشأ مجموعة مركزة من المخاطر الائتمانية عندما يقوم عدد من الأطراف المقابلة بأنشطة متشابهة وتكون للأطراف خصائص اقتصادية متشابهة تؤدي إلى تأثر قدراتها بطريقة مماثلة على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية، من جراء التغيرات التي تطرأ على الظروف الاقتصادية وغيرها من الظروف. ويرد أدناه تحليل لتركيز المخاطر الائتمانية يقتصر على الأصول المالية المعرضة للمخاطر الائتمانية. أما بالنسبة لاستثمارات السندات، فإن تركيز المخاطر الائتمانية يُرصد استناداً إلى نوع الجهة المصدرة.

تركيز المخاطر الائتمانية المتعلقة بصندوق الهبات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	
	السندات
٤٩ ٦٨٧	الوكالات الحكومية
٨٢ ٣٦٦	السندات الحكومية
٨ ٢٢٣	سندات البلديات/المحافظات
١٤٠ ٢٧٦	مجموع السندات
	الأسهم
١١٢ ٨٦٩	أمريكا الشمالية
٤٩ ١٨٥	أوروبا
١٧ ٤٠٦	اليابان
٧ ٩٠٦	آسيا غير اليابان
١ ١٣٨	الأسواق الناشئة
١٨٨ ٥٠٤	مجموع الأسهم

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٨٨ - تهدف الجامعة إلى الاحتفاظ بما يكفي من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول لتلبية احتياجاتها من السيولة لفترات مدتها ٣٠ يوماً على الأقل. وبالإضافة إلى ذلك، يتم تأمين التمويل اللازم للاحتياجات الطويلة الأجل من السيولة بمقدار كافٍ من المساهمات التي تم الالتزام بها وبالقدرة على بيع الاستثمارات.

١٨٩ - وتراعي الجامعة التدفقات النقدية المتوقعة من الأصول المالية عند تقييم مخاطر السيولة وإدارتها، ولا سيما مواردها من النقدية والمساهمات المستحقة القبض. وتفوق الموارد المتوفرة

لدى الكيان من النقدية والمساهمات المستحقة القبض، إلى حد كبير، احتياجاته الحالية من النقد الخارج.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٩٠ - تستثمر الجامعة بشكل رئيسي في الأوراق المالية التي لها آجال استحقاق قصيرة. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كان متوسط المدة الفعلية للأوراق المالية ذات سعر الفائدة الثابت هو ٥,٣٩ سنوات.

تحليل حساسية صندوق الهبات إزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٩١ - كان من شأن تغير بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس في أسعار الفائدة في تاريخ الإبلاغ (على افتراض بقاء جميع المتغيرات الأخرى على حالها، ولا سيما أسعار صرف العملات) أن يؤدي إلى زيادة/(نقصان) في صافي الأصول والفائض أو العجز على النحو التالي:

تحليل حساسية صندوق الهبات التابع للجامعة إزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحنى العائد									
نقاط الأساس									
٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠-	١٠٠-	١٥٠-	٢٠٠-	
الزيادة/(النقصان) في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)									
١٦,٧	١٢,٣	٨,٠	٣,٩	-	(٣,٧)	(٧,٣)	(١٠,٧)	(١٣,٩)	

مخاطر السوق: مخاطر العملات

١٩٢ - يرد في الجدول التالي موجز للمركز الصافي المفتوح حسب كل عملة في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير المالي، والبيانات مبينة أساساً باليورو والجنيه الإسترليني والين الياباني:

تعرض صندوق الهبات لمخاطر العملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	دولار الولايات المتحدة	اليورو	الجنيه الإسترليني	الين الياباني	عملات المجموع أخرى
١٦٤٦٩٦	٧٩٦٦١	٣٠٦٤٩	٤٦٧١٠	٣٣٠١٨	٣٥٤٧٣٤

مخاطر العملات: تحليل الحساسية

١٩٣ - يبين الجدول التالي العملات التي كان الكيان معرضاً لمخاطرها بشدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويحسب التحليل الأثر الناجم عن تغير ممكن، في حدود المعقول، في سعر دولار الولايات المتحدة مقابل سعر صرف العملات المعنية على صعيد صافي الأصول وأوجه الفائض والعجز، مع الاحتفاظ بجميع المتغيرات الأخرى على حالها.

تحليل حساسية صندوق الهبات إزاء التعرض لمخاطر العملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول		الفائض والعجز	
ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة	ارتفاع سعر العملة	تراجع سعر العملة
١٣١	(١٦٠)	١٣١	(١٦٠)
البيرو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			
٩٠٧	١١٠٨	(٩٠٧)	١١٠٨
الجنه الإسترليني (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			
٦٥٢	(٧٩٧)	٦٥٢	(٧٩٧)
الين الياباني (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			
(١٥٣٠)	١٨٧١	(١٥٣٠)	١٨٧١
العملات الأخرى (تغير بنسبة ١٠ في المائة)			

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٩٤ - ينجم تعرض الجامعة لمخاطر أسعار السوق الأخرى، بشكل رئيسي، عن استثمارات صندوق الهبات في الأسهم. وتنشأ مخاطر الأسعار عن تعرض الجامعة لمخاطر الأسهم. وكان من شأن ارتفاع/انخفاض أسعار الأسهم في السوق بنسبة ٥ في المائة أن يؤدي إلى ارتفاع/انخفاض الفائض أو العجز بما قدره ٩,٤ ملايين دولار مع حدوث تغير مساوٍ في صافي الأصول.

١٩٥ - والجامعة غير معرضة لمخاطر أسعار أخرى مهمة إذ أنها لا تبيع على المكشوف ولا تقتري أوراقاً مالية ولا تشتري أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحدّ من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٩٦ - يعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة الأصول الاستثمارية لصندوق الهبات التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ، محللةً حسب مستويات مختلفة في حدود التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. ولا توجد أي التزامات مالية تم قياسها بالقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	المستوى ٢	المستوى ١
الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو عجز		
١٨٨ ٥٠٤	-	١٨٨ ٥٠٤
١٤٠ ٢٧٦	١٤٠ ٢٧٦	-
٣٢٨ ٧٨٠	١٤٠ ٢٧٦	١٨٨ ٥٠٤
المجموع		

١٩٧ - ولا يوجد أي تحويل بين المستوى ١ والمستوى ٢ من التسلسل الهرمي للقيمة العادلة بالنسبة للجامعة في السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويعرض الجدول التالي تفاصيل تسوية التغيرات في الصكوك المالية من المستوى ٣ خلال السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. ويُعزى التحويل إلى خارج المستوى ٣ إلى تغيرات في مصدر تحديد الأسعار الذي تم استخدامه. ولم يتم أي تحويل نحو المستوى ٣.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع
٥ ٢٦١
٢٠١٤ كانون الثاني/يناير
(٥ ٢٦١)
التحويلات إلى خارج المستوى ٣
-
٢٠١٤ كانون الأول/ديسمبر

الملاحظة ٢٨

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

١٩٨ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية للجامعة. وفي ما يخص الجامعة، تضم مجموعة موظفي الإدارة

الرئيسيين رئيس الجامعة ونائيه الأول، ونائبين آخرين للرئيس، وهم من أسندت لهم السلطة والمسؤولية عن تخطيط أنشطة الجامعة وتوجيهها والإشراف عليها.

١٩٩ - وتشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات ومساهمة رب العمل في المعاش التقاعدي واشتراكات التأمين الصحي.

موظفو الإدارة الرئيسيون في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

المجموع	
٤	عدد الوظائف (مكافآت الدوام الكامل)
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
المجموع	
١١٥٥	المرتبات وتسويات مقر العمل
٣١٩	التعويضات/الاستحقاقات الأخرى
١٤٧٤	مجموع الأجور للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
-	القروض والسلف المستحقة السداد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

٢٠٠ - وتوفر وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا مقر إقامة رسمي لرئيس الجامعة دون مقابل في مبنى مقر الجامعة. ويقيد على رئيس الجامعة مبلغ شهري ثابت لتغطية تكاليف الكهرباء والماء والصيانة المتصلة بمقر الإقامة الرسمي.

٢٠١ - ولم يكن لأي من موظفي الإدارة الرئيسيين فرد من أفراد الأسرة المقررين يعمل لدى الجامعة على مستوى الإدارة. والسلف المقدمة إلى موظفي الإدارة الرئيسيين هي المبالغ المدفوعة نظير استحقاقات وفقاً للنظامين الأساسي والإداري للموظفين؛ وهذه السلف المقدمة نظير استحقاقات متوافرة على نطاق واسع لجميع موظفي الجامعة.

معاملات الكيانات ذات الصلة: المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة

٢٠٢ - أنشئت المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة عام ١٩٨٥ لدعم نمو الجامعة من خلال التعاون في مجال الأنشطة والمشاريع ذات الاهتمام المشترك. وتلقى المؤسسة اليابانية المساهمات المالية المقدمة من القطاع الخاص الياباني إلى الجامعة.

٢٠٣ - والمؤسسة اليابانية منظمة غير حكومية مستقلة ومسجلة بصفة مؤسسة وفقاً لقوانين اليابان. ويسهر على إدارتها مجلس يقوم بالإشراف على جميع العمليات والأنشطة. ولا تُعتبر المؤسسة اليابانية شركة مرتبطة بالجامعة أو مشروعاً مشتركاً معها. والجامعة بصدد إبرام اتفاق تعاون مع المؤسسة اليابانية يتم بموجبه توضيح الطبيعة المحددة للعلاقة التعاونية التي تربط بين الجامعة والمؤسسة وتنظيم استخدام اسم الجامعة وشعارها.

٢٠٤ - وتتولى المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة تزويد الجامعة بتقارير سنوية عن الإيرادات والنفقات. وتبين هذه التقارير مجموع المساهمات التي تلقتها المؤسسة والمبلغ المستقطع لتغطية تكاليف أنشطتها (التي تموّل تمويلًا كاملاً من إيرادات استثمار المؤسسة واحتياطياتها)، وتبين أيضاً احتياطياتها وصافي المبالغ المستحقة للجامعة.

٢٠٥ - وأثناء العام، حوّلت المؤسسة اليابانية إلى الجامعة المساهمة النقدية الصافية الإجمالية غير المراجعة التي تبلغ ٠,٣٥ مليون دولار، وتشمل إيجار الحيز المكتبي في مبنى مقر الجامعة (٠,٠٥ مليون دولار). ومن ذلك المبلغ، كانت المؤسسة قد تلقت ما قدره ٠,٢٢ مليون دولار في شكل إيرادات، في حين تأنّى مبلغ ٠,١٣ مليون دولار من احتياطياتها. وقد بلغ رصيد احتياطيات المؤسسة ٦,٣٢ ملايين دولار (وهو مبلغ غير مراجع) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

معاملات الكيانات ذات الصلة: عمليات المشاريع المشتركة التي لجامعة الأمم المتحدة تأثير هام فيها، المحتسبة باستخدام طريقة حقوق الملكية

٢٠٦ - أنشئت العمليات المشتركة التمويل المتعلقة بالسلامة والأمن وبالدراسة الاستقصائية لمرتبات مجلس الرؤساء التنفيذيين بموجب اتفاقات ملزمة. وللجامعة تأثير هام في هذه الأنشطة وهو ينعكس في إطار المعيار ٨ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ويتمثل في تمتع الجامعة بصلاحيّة المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة المالية والتشغيلية للأنشطة، دون أن تملك السيطرة أو السيطرة المشتركة على هذه الأنشطة. وتتمثل حصة الجامعة من هذه الأنشطة في نصيبها من الالتزامات الصافية للأنشطة الذي يقوم على أساس النسبة المئوية لمخصصات التمويل. وتبين النسب المتعلقة بتقاسم التكاليف لتعكس عوامل رئيسية مثل عدد الموظفين والمساحة الكلية المشغولة. وبما أن مجموع هذه الأنشطة يرد في صافي مركز الخصوم، يجري الإقرار بأن هذا المجموع هو خصوم غير متداولة في بيان المركز المالي. وقد بلغت حصة جامعة الأمم المتحدة من العجز في اعتمادات التشغيل المخصصة لهذه الأنشطة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما قدره ٠,٠٠٢ مليون دولار، ويجري الإقرار بها في بيان الأداء المالي. وحيثما تكون للأنشطة معاملات مسجلة مباشرة في

صافي الأصول، يُحسب نصيب جامعة الأمم المتحدة من هذه المعاملات من خلال البيان الثالث وهو: بيان التغيرات في صافي الأصول، وفي السنة التي يتعلق بها هذا الرصيد بالأرباح/الخسائر الاكتوارية ذات الصلة بتقييم الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين. وترد في الجدول أدناه حركة العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة للسنة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	
٥٨	التكاليف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
	التغير للسنة:
٢٣	تغيرات في صافي أصول العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة التي جرى الإقرار بها من خلال بيان التغيرات في صافي الأصول
٢	حصة العجز للسنة في العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة التي جرى الإقرار بها من خلال بيان الأداء المالي
٢٥	مجموع التغيرات في العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة، للسنة
٨٣	صافي الخصوم المبلغ عنها في بيان المركز المالي

٢٠٧ - ولم تنشأ التزامات محتملة في حصة جامعة الأمم المتحدة في الكيانات الخاضعة للسيطرة المشتركة أو في عمليات المشاريع المشتركة التي للجامعة تأثير هام فيها.

الملاحظة ٢٩

عقود الإيجار والالتزامات التعاقدية

عقود الإيجار التمويلية

٢٠٨ - تبرم الجامعة عقود إيجار تمويلية تتعلق باستخدام المباني والآلات والمعدات والأثاث والتجهيزات. وترد أدناه القيمة الدفترية الصافية في نهاية السنة لكل صنف من أصناف الأصول:

صافي القيمة الدفترية لأصول عقود الإيجار التمويلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المباني	الآلات والمعدات	الأثاث والتجهيزات المجموع
٥٦٨٥٨	٦	٣٤
٥٦٨٩٨		

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

- ٢٠٩ - وتشمل الخصوم الأخرى مبلغاً قدره ٥٦,٨٦ مليون دولار للأصول المدرجة في إطار ترتيبات الحقوق المتبرع بها للاستخدام على الأمد الطويل، المصنفة ضمن فئة عقود الإيجار التمويلية في بيان المركز المالي. وأماكن العمل المصنفة باعتبارها عقود إيجار تمويلية هي مبنى مقر الجامعة بطوكيو؛ ومبنى "كازا سيلفا ميندس" في ماكاو، بالصين؛ ومبنى المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة في كوالالمبور، ومكان إقامة المدير في أكرا.
- ٢١٠ - ويرد أدناه الحد الأدنى من مدفوعات عقود الإيجار التمويلية المقبلة في إطار ترتيبات عقود الإيجار التمويلية غير القابلة للإلغاء بالنسبة للآلات والمعدات والأثاث والتجهيزات:

الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار التمويلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٤٥	المستحقة في أقل من سنة
٣٢	المستحقة في فترة تتراوح من سنة إلى ٥ سنوات
-	المستحقة في وقت يتجاوز ٥ سنوات
٧٧	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التمويلية
(١)	التغيرات التمويلية المقبلة
٧٦	الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التمويلية في المرحلة المقبلة

عقود الإيجار التشغيلية

- ٢١١ - تدخل الجامعة في ترتيبات عقود إيجار تشغيلية لاستخدام المباني وآلات النسخ التصوري. وقد بلغ إجمالي مدفوعات الإيجار التشغيلي التي تم الإقرار بها في النفقات للسنة ما قدره ١٦,٠٦ مليون دولار. ويشمل هذا المجموع مبلغاً قدره ١٥,٦٩ مليون دولار لترتيبات التبرع بالحقوق في الاستخدام، التي يجري الإقرار بالإيرادات المقابلة لها في بيان الأداء المالي مع عرضها ضمن الإيرادات من التبرعات. ويرد أدناه الحد الأدنى من مدفوعات عقود الإيجار التشغيلية المقبلة بموجب ترتيبات لا يمكن إلغاؤها:

الالتزامات المتعلقة بعقود الإيجار التشغيلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٢٧	المستحقة في أقل من سنة
٣١٨	المستحقة في فترة تتراوح من سنة إلى ٥ سنوات
-	المستحقة في وقت يتجاوز ٥ سنوات
٦٤٥	مجموع الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلية

٢١٢ - وعادةً، تتراوح مدة هذه الإيجارات التعاقدية بين عام واحد وسبعة أعوام، مع وضع بعض عقود الإيجار لبنود تجيز التمديد و/أو تسمح بالإلغاء المبكر للعقد في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. وتمثل هذه المبالغ الالتزامات المستقبلية للشروط التعاقدية الدنيا مع مراعاة الزيادات السنوية لمدفوعات الإيجار وفقاً لاتفاقات الإيجار المبرمة.

الالتزامات التعاقدية

٢١٣ - في تاريخ الإبلاغ، كانت الالتزامات المتعلقة بالملكيات والمنشآت والمعدات والسلع والخدمات التي تم التعاقد بشأنها ولكنها لم تسلم/تقدّم هي التالية:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٦٥	الملكيات والمنشآت والمعدات
١٤ ٢٣٩	السلع والخدمات
١٤ ٣٠٤	المجموع

٢١٤ - وتشمل السلع والخدمات التي جرى الإفصاح عنها عقوداً ممنوحة للمتعاقدين الأفراد تصل قيمتها إلى ٨,٠٩ ملايين دولار، وعقوداً تتعلق بصيانة المباني وخدمات التنظيف والأمن المقدمة لمبنى مقر الجامعة في طوكيو، وتصل قيمتها إلى ٣,٩٧ ملايين دولار.

الملاحظة ٣٠

المخصصات والخصوم المحتملة والأصول المحتملة

المخصصات والخصوم المحتملة

٢١٥ - يجري الإقرار بمبلغ مخصص لتغطية الخصوم المحتملة عندما يترتب على الجامعة التزام قانوني أو ضمني حالي نتيجة أحداث سابقة، ومن الأرجح أن تنشأ الحاجة إلى تدفق الموارد نحو الخارج للوفاء بذلك الالتزام، ويمكن تقدير المبلغ ذي الصلة بشكل موثوق. فالمبلغ المخصص هو أفضل تقدير للنفقات اللازمة لتسوية هذا الالتزام في تاريخ الإبلاغ. ويُخصم التقدير عندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقود هاماً. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن هناك أية مخصصات للإقرار بها أو خصوم محتملة للإفصاح عنها.

الأصول المحتملة

٢١٦ - وفقاً للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المخصصات والخصوم المحتملة والأصول المحتملة)، يُفصح عن الأصول المحتملة عندما يؤدي حدث ما إلى احتمال أن تتدفق على الجامعة فوائد اقتصادية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى الجامعة أية أصول محتملة.

الملاحظة ٣١

الأحداث التالية لتاريخ الإبلاغ

٢١٧ - لم تطرأ أحداث جوهرية، مواتية أو غير مواتية، بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها كان يمكن أن تؤثر على هذه البيانات تأثيراً جوهرياً.

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ - حسب صناديق التشغيل (تابع)

صناديق التشغيل									
مركز جامعة الأمم المتحدة	مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	الاقتصاد الإقليمي الأمم المتحدة	البحوث والمسوحات الاقتصادية والاجتماعية الأمم المتحدة	المعهد العالمي جامعة الأمم المتحدة والمسوحات الاقتصادية والاجتماعية الأمم المتحدة	المعهد الحوسبة والاجتماع التابع لجامعة الأمم المتحدة	المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة والمسوحات الاقتصادية والاجتماعية الأمم المتحدة	برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الطبيعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	معهد الدراسات المتقدمة للإستدامة البيئة والصحة	معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة
الخصوم									
الخصوم المتداولة									
الحسابات المستحقة الدفع	٨٠٣	٨٢	٩٥	٢٤٤	٢	٥٠	١١	٤٦٤	٧١
المبالغ المقبوضة سلفاً	٢٩٥	٥٥	١٢٥١	٢٧٩	-	-	-	١٨٣	-
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	٤٠٦	-	٧٢	٥١	٨٥	١٣	٥	٤٨٧	٢٩
الاقتراض	١٩	٣	-	١٠	١٢	-	-	-	-
الخصوم المتداولة الأخرى	-	٣٥٤٧	-	-	٤٨٨	٦	-	-	-
الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق	٢٠٤٤٠	٢٦٣	١٥٧	-	-	-	-	-	٩٨
مجموع الخصوم المتداولة	٢١٩٦٣	٣٩٥٠	١٥٧٥	٥٨٤	٥٨٧	٦٩	١٦	١١٣٤	١٩٨
الخصوم غير المتداولة									
المبالغ المقبوضة سلفاً	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاقتراض	١٣	١٢	-	-	٦	-	-	-	-
الخصوم غير المتداولة الأخرى	-	٣٨٩٣٦	-	-	١٢٦١١	١٣٩	-	-	-
حصة المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	٢٥	١	١٠	٦	٥	٢	-	٨	٥
مجموع الخصوم غير المتداولة	٣٨	٣٨٩٤٩	١٠	٦	١٢٦٢٢	١٤١	-	٨	٥
مجموع الخصوم	٢٢٠٠١	٤٢٨٩٩	١٥٨٥	٥٩٠	١٣٢٠٩	٢١٠	١٦	١١٤٢	٢٠٣

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ - حسب صناديق التشغيل (تابع)

صناديق التشغيل										
مركز	مبنى مقر	الاقتصاد	للبحوث	المعهد العالمي	جامعة الأمم المتحدة	معهد	المركز المشترك بين	الأمم المتحدة	برنامج جامعة	معهد
جامعة	جامعة	الاقتصاد	للبحوث	المعهد العالمي	جامعة الأمم المتحدة	معهد	المركز المشترك بين	الأمم المتحدة	برنامج جامعة	معهد
الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة	الأمم المتحدة
١٨٧٨	٣١٦	١٢٧٨٥	١١٣٥٦	١٣٢٥	١٠٩٧	٥٠٢	١٣٦٧٣	٧٢٨	٤٢	
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم										
١٨٧٨	٣١٦	١٢٧٨٥	١١٣٥٧	١٣٢٥	١٠٩٧	٥٠٢	١٣٦٧٣	٧٢٨	٤٢	
الفائض (العجز) المتراكم										
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
صندوق الهبات										
١٨٧٨	٣١٦	١٢٧٨٥	١١٣٥٧	١٣٢٥	١٠٩٧	٥٠٢	١٣٦٧٣	٧٢٨	٤٢	
مجموع صافي الأصول										

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق التشغيل									
معهد البيئة والأمن	المعهد الدولي للصححة العالمية التابع للأمم المتحدة	معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعولمة والثقافة والتنقل	معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد	معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	مجموع صناديق التشغيل	صندوق الهبات	الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد المستبعدة	المجموع، جامعة الأمم المتحدة	
الأصول									
الأصول المتداولة									
٢٠١٨	-	-	-	-	٢٩٥٦٦	٢٥٩٥٤	-	٥٥٥٢٠	النقدية ومكافآت النقدية
-	-	-	-	-	١٧٣٤٦	٦٥٤٧	-	٢٣٨٩٣	الاستثمارات
١٩٤	-	٣٤	-	-	١٣٤٠	٤٠٠	-	١٧٤٠	التبرعات المستحقة القبض
٥٧	-	٣٠	٩٣	-	٤٥٠	٧٨٤	(٧)	١٢٢٧	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
-	-	-	-	-	٢٢	-	-	٢٢	المخزونات
١٤	-	-	٢٨	-	٤٢٢	-	-	٤٢٢	الأصول المتداولة الأخرى
-	٣٠٦٨	٨٩٢	٧٨٥	١٢١٦	٢٢٩٩٤	٣٤٢٢٢	-	(٥٧٢١٦)	الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق -
٢٢٨٣	٣٠٦٨	٩٥٦	٩٠٦	١٢١٦	٧٢١٤٠	٦٧٩٠٧	-	(٥٧٢٢٣)	مجموع الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة									
-	-	-	-	-	٥٤٤١	٣٢٢٢٣٣	-	٣٢٧٦٧٤	الاستثمارات
-	١١٦٧	-	١٨٥	-	٥٨٤١٨	-	-	٥٨٤١٨	الممتلكات والمنشآت والمعدات
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الأصول الأخرى غير المتداولة
-	١١٦٧	-	١٨٥	-	٦٣٨٥٩	٣٢٢٢٣٣	-	٣٨٦٠٩٢	مجموع الأصول غير المتداولة
٢٢٨٣	٤٢٣٥	٩٥٦	١٠٩١	١٢١٦	١٣٥٩٩٩	٣٩٠١٤٠	-	(٥٧٢٢٣)	مجموع الأصول

بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

صناديق التشغيل									
معهد البيئة والأمن البشري التابع للأمم المتحدة	المعهد الدولي للصحة العالمية التابعة للأمم المتحدة	معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعولمة والثقافة والتنقل	معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد	معهد التنمية المستدامة التابع للأمم المتحدة	مجموع صناديق التشغيل	صندوق الهبات	الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد المستبعدة	المبلغ	المجموع، جامعة الأمم المتحدة
الخصوم									
الخصوم المتداولة									
الحسابات المستحقة الدفع	١٦١	٣٩	٢٣	٨	-	٢٠٥١	١٨٣	-	٢٢٢٧ (٧)
المبالغ المقبوضة سلفاً	٢٥٩	-	١٢٣	٢٤١	-	٢٦٨٦	-	-	٢٦٨٦
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	٧٠	٢٧	١٩	٣٦	-	١٣٠٥	-	٤٩٧	١٨٠٢
الاقتراض	-	١٠	-	-	-	٥٤	-	-	٥٤
الخصوم المتداولة الأخرى	-	٤٨	-	-	-	٤٠٨٩	-	-	٤٠٨٩
الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق ٨٨٥	-	-	-	-	-	٢٢٤٩٦	٣٤٢٢٢	٤٩٨	- (٥٧٢١٦)
مجموع الخصوم المتداولة	١٣٧٥	١٢٤	١٦٥	٢٨٥	-	٣٢٦٨١	٣٤٤٠٥	٩٩٥	١٠٨٥٨ (٥٧٢٢٣)
الخصوم غير المتداولة									
المبالغ المقبوضة سلفاً	-	-	٦٢	-	-	٦٢	-	-	٦٢
الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين	-	-	-	-	-	-	-	١٦٠٨٢	١٦٠٨٢
الاقتراض	-	-	-	-	-	٣١	-	-	٣١
الخصوم غير المتداولة الأخرى	-	١٠٨٣	-	-	-	٥٢٧٦٩	-	-	٥٢٧٦٩
حصة المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية ٥	٥	٤	٥	٥	-	٨٣	-	-	٨٣
مجموع الخصوم غير المتداولة	٥	١٠٨٨	٦٦	٥	-	٥٢٩٤٥	-	١٦٠٨٢	٦٩٠٢٧
مجموع الخصوم	١٣٨٠	١٢١٢	٢٣١	٢٩٠	-	٨٥٦٢٦	٣٤٤٠٥	١٧٠٧٧	٧٩٨٨٥ (٥٧٢٢٣)
صافي مجموع الأصول ومجموع الخصوم ٩٠٣	٩٠٣	٣٠٢٣	٧٢٥	٨٠١	١٢١٦	٥٠٣٧٣	٣٥٥٧٣٥	(١٧٠٧٧)	٣٨٩٠٣١
صافي الأصول									
الفائض (العجز) المتراكم	٩٠٣	٣٠٢٣	٧٢٥	٨٠٣	١٢١٦	٥٠٣٧٣	(١٧٠٧٧)	-	٣٣٢٩٦
صندوق الهبات	-	-	-	-	-	-	٣٥٥٧٣٥	-	٣٥٥٧٣٥
مجموع صافي الأصول	٩٠٣	٣٠٢٣	٧٢٥	٨٠٣	١٢١٦	٥٠٣٧٣	٣٥٥٧٣٥	(١٧٠٧٧)	٣٨٩٠٣١

المرفق الثاني

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ - حسب صناديق التشغيل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صناديق التشغيل									
مركز جامعة الأمم المتحدة	مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة	الإثنائي التابع لجامعة الأمم المتحدة	المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة	المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا	معهد الحوسبة والاجتماع التابع لجامعة الأمم المتحدة	معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة	برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	معهد جامعة الأمم المتحدة للدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة	معهد جامعة الأمم المتحدة للصحة
الإيرادات									
صافي التبرعات	٥ ٢٤٦	١٧ ١٨٣	٥ ٩٣١	٥ ٣١٢	٩٥٨	٦٦٢	٢١٥	١٢ ٠٧١	٢ ٣١٥
إيرادات الاستثمار	(٩٩١)	-	(٦٥)	(٥٨١)	١	-	-	-	-
الإيرادات الأخرى	٢٩٥	١٢٩٧	١٠٦	٢٩١	(١٣)	٢	-	٥٦٢	٣٠
تخصيص إيرادات صندوق الهبات	٧١٠٤	-	٢ ٤٣١	٩٧٢	١ ٨٤٨	٨٦٤	٤٥٦	-	-
مجموع الإيرادات	١١ ٦٥٤	١٨ ٤٨٠	٨ ٤٠٣	٥ ٩٩٤	٢ ٧٩٤	١ ٥٢٨	٦٧١	١٢ ٦٣٣	٢ ٣٤٥
المصروفات									
مرتبات الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم	٧ ٤٤٠	١٧٤	٣ ٠٨٨	٢ ٧٦٨	٤٣٧	٥٩٦	٦٧	٥ ١٣٧	١ ٢٦٧
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	٧٩٧	١٣ ٤٧٦	٤٧٩	٣٨٧	٣٤٤	١٩١	٢١٩	٤٣٠	١٥٢
السفر	١ ٠٤٧	-	١ ٢٤٢	١٨٦	٦٨	١٢٢	٥٠	١ ٢٥٣	٢٣٢
الاستهلاك	١٦٥	٣ ٥٧٠	١٤	٨	٥٠٣	١٦	-	٢٤	٤
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٧٤٥	٩	١ ٠٦٢	٢٨٤	٣٤	٢٠١	٣	١ ١٥٧	١٤٦
اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	٣٩٠	١٧٩	٦٢	٤١	٣٣	٢٠	١٤	١٣٤	٤٤
مصروفات التشغيل الأخرى	١ ٩٣٤	١ ٥٤٣	١ ٣٣٨	١ ٣٥٠	٢٦٤	١٧٥	٢٧١	٣ ٩٨٠	٣١١
المصروفات الأخرى	١ ٧٧٠	(٢٤)	٢٠١	٢٤١	٩	(٢)	-	(٢٢)	٨١
نصيب العجز في المشاريع المشتركة: طريقة حقوق الملكية	١	-	١	-	-	-	-	-	-
تخصيص مصروفات صندوق الهبات	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع المصروفات	١٤ ٢٨٩	١٨ ٩٢٧	٧ ٤٨٧	٥ ٢٦٥	١ ٦٩٢	١ ٣١٩	٦٢٤	١٢ ٠٩٣	٢ ٢٣٧
الفائض (العجز) للسنة	(٢ ٦٣٥)	(٤٤٧)	٩١٦	٧٢٩	١ ١٠٢	٢٠٩	٤٧	٥٤٠	١٠٨

بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

مجمع الأمم المتحدة	المبالغ المستبعدة	الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الصندوق الاستئماني	صندوق الهبات	صناديق التشغيل	مجمع صناديق التشغيل	صناديق التشغيل			
							معهد التنمية المستدامة	معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة	معهد جامعة الأمم المتحدة للتكاملية لتدقيقات	المعهد الدولي للصحة العالمية
الإيرادات										
التبرعات	٦٥ ٦٨٤	-	-	(٣٠)	٩ ٠٠٠	٥٦ ٧١٤	١ ٢٥٠	١ ١٥٠	٢٧٧	٣١٧
إيرادات الاستثمار	٣ ٨٢٩	-	-	-	٥ ٤٦٥	(١ ٦٣٦)	-	-	-	-
الإيرادات الأخرى	٢ ٣٥٨	(٥٢٣)	٢٤٣	-	٢٧	٢ ٦١١	-	٩	-	٢
تخصيص إيرادات صندوق الهبات	-	(١٥ ٣٩١)	-	-	-	١٥ ٣٩١	-	-	-	١ ٥٧٢
مجموع الإيرادات	٧١ ٨٧١	(١٥ ٩١٤)	٢٤٣	(٣٠)	١٤ ٤٩٢	٧٣ ٠٨٠	١ ٢٥٠	١ ١٥٩	٢٧٧	١ ٨٩١
المصروفات										
مرتبات الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم	٢٧ ٤٣٨	(٢٤٣)	١ ٦٨٢	٢٧	-	٢٥ ٩٧٢	-	١ ١٥١	٤٢٧	٩٢٦
الإيجار وعقود الإيجار والمرافق	١٧ ٤٣٠	-	-	١	-	١٧ ٤٢٩	-	١١٤	٢٧٢	٢٠
السفر	٥ ١٩٠	(١٧)	-	-	-	٥ ٢٠٧	٢٢	٢١٨	٧٣	٣٣٢
الاستهلاك	٤ ٤٠٠	-	-	-	-	٤ ٤٠٠	-	٢٧	-	٦٩
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٤ ١٩٥	-	-	-	-	٤ ١٩٥	-	١٨٥	٢٧	٩٨
اللوازم والمواد الاستهلاكية المستخدمة	١ ٢٩٣	-	-	-	-	١ ٢٩٣	-	٢٥٩	١٤	٨٧
مصروفات التشغيل الأخرى	١٣ ١٦٤	(٢٦٣)	-	٥	٨٧٣	١٢ ٥٥٠	١١	٤٢٢	١٣٦	٤٠٥
المصروفات الأخرى	٢ ٤٩٦	-	-	-	-	٢ ٤٩٦	-	١١	٣	-
نصيب العجز في المشاريع المشتركة:										
طريقة حقوق الملكية	٢	-	-	-	-	٢	-	-	-	-
تخصيص مصروفات صندوق الهبات	-	(١٥ ٣٩١)	-	-	١٥ ٣٩١	-	-	-	-	-
مجموع المصروفات	٧٥ ٦٠٨	(١٥ ٩١٤)	١ ٦٨٢	٣٣	١٦ ٢٦٤	٧٣ ٥٤٤	٣٣	٢ ٣٨٧	٩٥٢	١ ٩٣٧
الفائض (العجز) للسنة	(٣ ٧٣٧)	-	(١ ٤٣٩)	(٦٣)	(١ ٧٧٢)	(٤٦٤)	١ ٢١٧	(١ ٢٢٨)	(٦٧٥)	(٤٦)

المرفق الثالث

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات		النفقات			الرصيد الحر
	الاعتمادات الأصلية	التغيرات	الاعتمادات المنقحة	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات
مركز جامعة الأمم المتحدة						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٧٣٨٠	١٢١	٧٥٠١	٦٧٦٦	٤٢	٦٨٠٨
المصروفات العامة	٢٨٢٦	١٩٤	٣٠٢٠	٢٥٣٥	٢٢٠	٢٧٥٦
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٤١٢٧	١٤٩٥	٥٦٢٢	٢٨٠١	٢٣٧	٣٠٣٩
المجموع الفرعي	١٤٣٣٣	١٨١٠	١٦١٤٣	١٢١٠٣	٤٩٩	١٢٦٠٢
مبنى مقر جامعة الأمم المتحدة						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٢٠٤	—	٢٠٤	١٧٤	—	١٧٤
المصروفات العامة	٤٣٧٤	—	٤٣٧٤	٢٩٢٢	٢٣٠	٣١٥١
شبكات البحث والتدريب، والنشر	—	—	—	—	—	—
المجموع الفرعي	٤٥٧٨	—	٤٥٧٨	٣٠٩٦	٢٣٠	٣٣٢٦
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة						
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	١٥٦٠	١٤٤٦	٣٠٠٦	٢٤٣٥	—	٢٤٣٥
المصروفات العامة	٥٣٠	٢٨١	٨١١	٥٢٤	١٤	٥٣٧
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١٥٦٣	٥٣٨٥	٦٩٤٨	٣٧٨٦	١٢٨	٣٩١٣
المجموع الفرعي	٣٦٥٣	٧١١٢	١٠٧٦٥	٦٧٤٥	١٤٢	٦٨٨٦

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات		النفقات		
	الاعتمادات الأصلية	التغيرات	الاعتمادات المنقحة	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٣٧٥	—	٣٧٥	٢٧٦	٢٧
المصروفات العامة	١٢٤٣	—	١٢٤٣	٢٥٧	٨٧
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٤٥٠١	٢٧١٨	٧٢١٩	٤١٧٦	١٦٥
المجموع الفرعي	٦١١٩	٢٧١٨	٨٨٣٧	٤٧٠٩	٢٧٨
معهد الحوسبة والمجتمع التابع لجامعة الأمم المتحدة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٩٥٥	—	٩٥٥	٤٧٢	—
المصروفات العامة	١٠٤٦	—	١٠٤٦	٨١٧	١٢
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٣٥٣	٢٢١	٥٧٤	٢٩	—
المجموع الفرعي	٢٣٥٤	٢٢١	٢٥٧٥	١٣١٩	١٢
معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٤٤٦	٢١	٤٦٧	٤٦٧	—
المصروفات العامة	٢٨٣	(٢١)	٢٦٢	١٩٩	٣٠
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٩٥٢	٢٠٥	١١٥٧	٣٦٢	٨٩
المجموع الفرعي	١٦٨١	٢٠٥	١٨٨٦	١٠٢٨	١١٩
برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الأحيائية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٦٢	١١	٧٣	٧١	٢
المصروفات العامة	٩٨	(٦)	٩٢	٩٢	—
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٢٩٥	(٥)	٢٩٠	٢٢٦	٣٤
المجموع الفرعي	٤٥٥	—	٤٥٥	٣٨٩	٣٦

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات		النفقات		
	الاعتمادات الأصلية	الاعتمادات التغيرات	الاعتمادات المنقحة	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة
الرصيد الحر	مجموع النفقات	مجموع النفقات	الرصيد الحر		
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٢ ٦٤٢	(١ ٣٢١)	١ ٣٢١	١ ٣٠٤	٣
المصروفات العامة	٣٢٣	—	٣٢٣	٣٠٥	١٣
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١٠ ٦١٥	١٤ ٣٥١	٢٤ ٩٦٦	١٠ ١٨٨	٧١٦
المجموع الفرعي	١٣ ٥٨٠	١٣ ٠٣٠	٢٦ ٦١٠	١١ ٧٩٧	٧٣٢
معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٦٢٠	—	٦٢٠	٦٠٩	١
المصروفات العامة	٣٣٩	—	٣٣٩	٣١٩	٢٠
شبكات البحث والتدريب، والنشر	٢ ٨٣٨	(٨٩٠)	١ ٩٤٨	١ ٣٣١	١١٩
المجموع الفرعي	٣ ٧٩٧	(٨٩٠)	٢ ٩٠٧	٢ ٢٥٩	١٤٠
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٦٦٩	٨	٦٧٧	٦٧٧	—
المصروفات العامة	٣٣	(٨)	٢٥	٢١	—
شبكات البحث والتدريب، والنشر	—	—	—	—	—
المجموع الفرعي	٧٠٢	—	٧٠٢	٦٩٨	—
معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة					
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد	٨٩٥	—	٨٩٥	٨٩٥	—
المصروفات العامة	٢٦٦	—	٢٦٦	٢٠٦	—
شبكات البحث والتدريب، والنشر	١ ٦٢٣	١ ٤٥٨	٣ ٠٨١	١ ٨٥٤	٣
المجموع الفرعي	٢ ٧٨٤	١ ٤٥٨	٤ ٢٤٢	٢ ٩٥٥	٣

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات		النفقات		
	الاعتمادات الأصلية	التغييرات	الاعتمادات المنقحة	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة
الرصيد الحر	مجموع النفقات				
المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة					
٩٩٩	(٤٧)	٩٥٢	٩١٨	٩١٨	٣٤
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد					
٤١٢	١	٤١٣	٤٠٣	٤١٣	—
المصروفات العامة					
١٤٧٠	(٤٩٢)	٩٧٨	٥٥٦	٨	٥٦٤
شبكات البحث والتدريب، والنشر					
٢٨٨١	(٥٣٨)	٢٣٤٣	١٨٧٧	١٨	١٨٩٥
المجموع الفرعي					
معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعملة والثقافة والتنقل					
٥٢١	—	٥٢١	٤٢٢	٧	٤٢٩
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد					
٢٠٣	—	٢٠٣	١٨٦	١٦	٢٠٢
المصروفات العامة					
٢٣٨	—	٢٣٨	٩٥	١	٩٥
شبكات البحث والتدريب، والنشر					
٩٦٢	—	٩٦٢	٧٠٣	٢٤	٧٢٧
المجموع الفرعي					
معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد					
١١١٦	١٢٥	١٢٤١	١١٤١	٢	١١٤٣
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد					
٣٧٩	٤٤٩	٨٢٨	٥٠٥	١٢٨	٦٣٣
المصروفات العامة					
٦٢٩	٥٦٤	١١٩٣	٦٢٢	٧٣	٦٩٥
شبكات البحث والتدريب، والنشر					
٢١٢٤	١١٣٨	٣٢٦٢	٢٢٦٩	٢٠٢	٢٤٧٢
المجموع الفرعي					
معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة					
—	١٩٧	١٩٧	١١	—	١١
تكاليف الموظفين وغيرهم من الأفراد					
—	٤٥٣	٤٥٣	٢٢	—	٢٢
المصروفات العامة					
—	٦٠٠	٦٠٠	—	—	—
شبكات البحث والتدريب، والنشر					
—	١٢٥٠	١٢٥٠	٣٣	—	٣٣
المجموع الفرعي					
٦٠٠٠٣	٢٧٥١٥	٨٧٥١٨	٥١٩٧٦	٢٤٣٦	٥٤٤١٢
مجموع صناديق التشغيل					
٣٣١٠٦					

بيان الاعتمادات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

أبواب الاعتمادات	الاعتمادات		النفقات		
	الاعتمادات الأصلية	التغيرات	الاعتمادات المنقحة	المدفوعات	الالتزامات غير المصفاة
الصندوق الاستئماني	٥٨	-	٥٨	٤٠	-
الصندوق الاستئماني	٥٨	-	٥٨	٤٠	-
المجموع الفرعي	٥٨	-	٥٨	٤٠	-
المجموع الكلي	٦٠٠٦١	٢٧٥١٥	٨٧٥٧٦	٥٢٠١٦	٢٤٣٦
				٥٤٤٥٢	٣٣١٢٤

المرفق الرابع

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
مركز جامعة الأمم المتحدة			
حكومة اليابان - وزارة الخارجية	٨٥٩	-	٨٥٩
مكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا			
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي	٩	-	٩
حكومة فرنسا - وزارة التربية الوطنية والتعليم	٣٨	-	٣٨
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعاون الاقتصادي والتنمية	٦٥٩	-	٦٥٩
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث	١ ٦١٩	-	١ ٦١٩
جمهورية ألمانيا الاتحادية	-	٣٧١	٣٧١
منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة	٢٥	-	٢٥
حكومة النمسا - المجلس الدولي للعلوم الاجتماعية والمجلس الدولي للعلوم	١١	-	١١
حكومة النرويج - المجلس الدولي للعلوم الاجتماعية والمجلس الدولي للعلوم	٣٠	-	٣٠
وزارة العلوم والتكنولوجيا في الصين	٢٠	-	٢٠
المؤسسة الوطنية للبحوث، بروميريا، جنوب أفريقيا	١١	-	١١
المؤسسة الوطنية للعلوم	١٥٢	-	١٥٢
مجلس اللاجنين الترويجي	١٧	-	١٧
الأكاديمية الملكية السويدية للعلوم	١٨	-	١٨
برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي	٥١	-	٥١
مكتب جامعة الأمم المتحدة في الأمم المتحدة، نيويورك			
مؤسسة تعزيز المجتمع المفتوح	٢٥	-	٢٥
Geneva Global, Inc	٢٠	-	٢٠

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
مركز جامعة الأمم المتحدة			
مكتب جامعة الأمم المتحدة لدى اليونسكو			
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)		٤٤	٤٤
مكتب رئيس الجامعة			
رابطة أسواق المزارعين	١٢٢	—	١٢٢
مؤسسة ساساكافا للسلام	٦٠	—	٦٠
مركز جامعة الأمم المتحدة، كوالالمبور			
حكومة ماليزيا - وحدة التخطيط الاقتصادي	—	٢٨	٢٨
مركز بحوث السياسات			
المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة	٩	—	٩
الحكومة الإلكترونية (الوحدة التشغيلية التابعة لجامعة الأمم المتحدة المعنية بالحكومة الإلكترونية القائمة على السياسات)			
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	٩	—	٩
مؤسسة مكاو	٢٥	—	٢٥
الجمهورية البرتغالية	١٠٠٠	٨	١٠٠٨
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	٦	—	٦
مركز جامعة الأمم المتحدة	٤٧٩٥	٤٥١	٥٢٤٦
مبنى وأراضي مقر جامعة الأمم المتحدة			
حكومة اليابان - وزارة الخارجية	٧١٧	١٦٤٦٦	١٧١٨٣
مبنى وأراضي مقر جامعة الأمم المتحدة	٧١٧	١٦٤٦٦	١٧١٨٣
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة			
مملكة الدانمرك - وزارة الخارجية الدانمركية، المساعدة الإنمائية	٣٦٦	—	٣٦٦
مملكة السويد - الوكالة السويدية للتنمية الدولية، إدارة التعاون في مجال البحوث	٩٦٦	—	٩٦٦

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
-	٢٢٥	-	٢٢٥
-	٢٠٧٢	٤٣١	٢٥٠٣
-	٤٦	-	٤٦
-	٢٤٩	-	٢٤٩
-	١٣٠٨	-	١٣٠٨
-	٦٩	-	٦٩
-	١٩٩	-	١٩٩
-	٥٥٠٠	٤٣١	٥٩٣١
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة			
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا			
-	٢٣	-	٢٣
-	٣٢١٨	-	٣٢١٨
-	١٢٠٧	-	١٢٠٧
-	٥	-	٥
-	٣٢٦	-	٣٢٦
-	١٧	-	١٧
-	٦	-	٦
-	٤٠	-	٤٠
-	١٢٨	-	١٢٨
-	٣٤٢	٣٤٢	٣٤٢
-	٤٩٧٠	٣٤٢	٥٣١٢
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا			
معهد الحوسبة والمجتمع التابع لجامعة الأمم المتحدة			
-	٤٩	-	٤٩
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)			

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
–	٤٢٠	٤٨٨	٩٠٨
–	١	–	١
–	٤٧٠	٤٨٨	٩٥٨
–	–	٦٣	٦٣
–	–	١٣١	١٣١
–	٤٦٨	–	٤٦٨
–	٤٦٨	١٩٤	٦٦٢
–	–	٢١٥	٢١٥
–	–	٢١٥	٢١٥
–	٢٥	–	٢٥
–	٢	–	٢
–	٥	–	٥
–	١٥	–	١٥
–	١٩٦	–	١٩٦
–	١٣٦	–	١٣٦
–	١١	–	١١
–	٨١	–	٨١
–	٢	–	٢
–	٢	–	٢
–	١	–	١

مؤسسة ماكاو

صندوق ماكاو لتطوير العلوم والتكنولوجيا

معهد الحوسبة والمجتمع التابع لجامعة الأمم المتحدة

معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة

حكومة جمهورية زامبيا

حكومة غانا

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة

معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة

برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية

برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة

الجمعية البرتغالية لإدارة النفايات

جامعة أوياما غاكوتين

شركة Apple Computer Trading (Shanghai) Co Ltd

شركة Arrow Electronics

شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي

شبكة آسيا والمحيط الهادئ لاستدامة إدارة الغابات وإصلاحها

مصرف التنمية الآسيوي – منطقة مانيلا العاصمة، الفلبين

شركة AXA

مركز الصين الإقليمي لاتفاقية بازل

شركة BIO Intelligence S.A.S.

شركة Blueprint Ere Pte Ltd

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
شركة Canon Inc	٢٨	—	٢٨
شركة Chiho Tiande (HK) Ltd.	٢	—	٢
جامعة تشوو	٢	—	٢
شركة Cisco Systems Inc.	١٥	—	١٥
مدينة يوكوهاما	٥	—	٥
شركة Compliance and Risks Ltd	٨	—	٨
شركة Dataserv - Ces Ltd	٨	—	٨
شركة Datec Technology Ltd Scotland	٢	—	٢
شركة Dell Corporation Ltd/Dell Incorporation	١٦	—	١٦
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية (المعروفة سابقا باسم الوكالة الألمانية للتعاون التقني)	٦٤	—	٦٤
مركز التفكيك وإعادة التدوير في فيينا	٢	—	٢
شركة Durabilit	٢	—	٢
المختبرات الاتحادية السويسرية لعلوم المواد والتكنولوجيا	٨٨	—	٨٨
شركة Ericsson AB	١٩	—	١٩
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	٥٩٢	—	٥٩٢
غاريت ديل Gareth Dale	١	—	١
مبادرة الاستدامة الإلكترونية العالمية	٢١	—	٢١
حكومة أستراليا - إدارة البيئة والتراث	٦٣١	—	٦٣١
حكومة اليابان - وزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك	٣٠٢	—	٣٠٢
حكومة اليابان - وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا	٢٤٨٩	—	٢٤٨٩
حكومة اليابان - وزارة البيئة	٤٠٣٣	—	٤٠٣٣
شركة Hewlett Packard GmbH	١٧	—	١٧
مجلس التعليم في محافظة إيباراكي	١٤	—	١٤

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
جامعة إيباراكي	٣٤	—	٣٤
معهد الاستراتيجيات البيئية العالمية	٩٨	—	٩٨
شركة الخدمات الاستشارية المتكاملة بشأن تطوير الهياكل الأساسية وحفظ البيئة	١٩	—	١٩
الجامعة المسيحية الدولية	٢	—	٢
جامعة اليابان الدولية	١	—	١
محافظة إيشيكاوا	٢٤٢	١٦	٢٥٨
الهيئة اليابانية للتبادل والخدمات في الميدان التربوي	٢٦	—	٢٦
وكالة اليابان للعلوم والتكنولوجيا	١٣٣	—	١٣٣
مدينة كانازاوا	٢٥٧	—	٢٥٧
شركة KERP Research Electronics	١	—	١
شركة Kirin Holdings Company, Ltd	٢٩٤	—	٢٩٤
مؤسسة ماك آرثر (MacArthur Foundation)	٢٠٠	—	٢٠٠
شركة MicroPro Computers Ireland	٢	—	٢
شركة Nokia OYJ	٤٣	—	٤٣
مؤسسة نومورا (Nomura Foundation)	٤	—	٤
هيئة تنظيم الشؤون النووية، اليابان	٦٤٢	—	٦٤٢
مؤسسة أوك، الولايات المتحدة (Oak Foundation USA)	١٠	—	١٠
معهد .Oko-Institut e.V	١	—	١
جامعة أوساكا، معهد المبادرات الأكاديمية	٥١	—	٥١
شركة B.V. Philips Consumers Electronics	٢٠	—	٢٠
منظمة Recupel	١٧	—	١٧
المركز الياباني لتكنولوجيا الاستشعار عن بعد	١٠	—	١٠
شركة Reverse Logistics Group Americas (المعروفة سابقا باسم AER Worldwide)	١	—	١

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
شركة Sims Recycling Solutions	٧	-	٧
شركة Springer Japan	٢	-	٢
جامعة برلين التقنية	٢	-	٢
المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة	٢٥٨	-	٢٥٨
الاتحاد المعني بالاستدامة (Sustainability Consortium)	٢	-	٢
جامعة نورثامبتون	١	-	١
جامعة توكاي	٢	-	٢
جامعة توكوشيما	٣	-	٣
معهد طوكيو للتكنولوجيا	٣٩	-	٣٩
كلية تسودا	٢	-	٢
معهد التكنولوجيا في جامعة برونزويك	٢	-	٢
شركة Umicore NV Precious Metals Refining	٧	-	٧
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	٣	-	٣
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٢٣	-	٢٣
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)	٦٧	-	٦٧
وكالة حماية البيئة في الولايات المتحدة	٣٠	-	٣٠
جامعة جنوب الدانرك	٢	-	٢
جامعة طوكيو	٣٠٣	-	٣٠٣
الجمعية الهولندية للتخلص من النفايات المعدنية	١٤	-	١٤
منظمة WorldLoop	٤	-	٤
محافظة يوكوهاما	٣٢٣	٣٢٣	٣٢٣
جامعة تشارلز داروين	٩	٩	٩
مكتبة مركز جامعة الأمم المتحدة			

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
مؤسسة إساکو ساتو التذكارية	٥	—	٥
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	١١ ٧٢٣	٣٤٨	١٢ ٠٧١
معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة			
شركة Anderson Water Systems, Inc	٩	—	٩
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية	١٩٠	—	١٩٠
حكومة كندا	١ ٨٤٢	—	١ ٨٤٢
مؤسسة التحديات الكبرى، كندا	(٤)	—	(٤)
مجلس العمل المشترك (الأمانة الكندية)	٢٨	—	٢٨
المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق القاحلة	٢٠	—	٢٠
المعهد الدولي لإدارة المياه	٢٥	—	٢٥
جامعة ماكماستر، كلية العلوم الإنسانية	٥٢	—	٥٢
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة	٥٠	—	٥٠
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)	٥	—	٥
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٤٨	—	٤٨
آلية الأمم المتحدة للمياه	٥٠	—	٥٠
معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة	٢ ٣١٥	—	٢ ٣١٥
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة			
حكومة بلجيكا	٧٠٢	—	٧٠٢
مقاطعة الفالاندر الغربية	٢٣٨	٢٣٨	٢٣٨
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة	٧٠٢	٢٣٨	٩٤٠
معهد البيئة والأمن البشري، التابع لجامعة الأمم المتحدة			
مؤسسة Allianz SE	٣٤	—	٣٤
شركة AXA SA	٥٠	—	٥٠

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
Buendnis Entwicklung Hilft	٣٩	-	٣٩
مؤسسة البحوث الألمانية	٧٣	-	٧٣
الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية (المعروفة سابقا باسم الوكالة الألمانية للتعاون التقني)	٤٦	-	٤٦
المركز الألماني لشؤون الفضاء	٦١	-	٦١
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	٢٥٢	-	٢٥٢
معهد العلوم التطبيقية بكولونيا	(٦)	-	(٦)
المكتب الاتحادي للحماية المدنية والمساعدة في حالات الكوارث (بي. بي. كيه. ألمانيا)	١	-	١
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث	٨٢٣	-	٨٢٣
منظمة Germanwatch e.V	٩٥	-	٩٥
مؤسسة ماك آرثر	١٩	-	١٩
وزارة التعليم والبحوث في ولاية شمال الراين - فستفالن	٤٩٦	-	٤٩٦
مبادرة ميونخ للتأمين في مجال المناخ	٢٤٩	-	٢٤٩
مؤسسة ميونخ لإعادة التأمين	٦٦	-	٦٦
شركة ميونخ لإعادة التأمين	٣٤	-	٣٤
منظمة حفظ الطبيعة (The Nature Conservancy)	٣٣	-	٣٣
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	٥١	-	٥١
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	١١٨	-	١١٨
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي	٩٠	-	٩٠
جامعة هانوفر	٥٤	-	٥٤
جمهورية ألمانيا الاتحادية	-	٢٠٩	٢٠٩
معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة	٢ ٦٧٨	٢٠٩	٢ ٨٨٧
المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة	١٩	-	١٩
شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي	-	-	-

بيان المساهمات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

المساهمات المقدمة إلى صندوق الهبات	المساهمات التشغيلية	التبرعات العينية	المجموع
٤ ٠٠٠	٢٠٠	٤٧	٤ ٢٤٧
حكومة ماليزيا - وزارة التعليم العالي			
-	٤٠	-	٤٠
وزارة الخارجية الماليزية			
-	٢	-	٢
منظمة Plan Japan			
-	٨	-	٨
مجلس البحوث السويدي			
٤ ٠٠٠	٢٧٠	٤٧	٤ ٣١٧
المعهد الدولي للصحة العالمية التابع لجامعة الأمم المتحدة			
معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعملة والثقافة والتنقل			
-	٣٥	-	٣٥
منتدى جزر المحيط الهادئ			
-	-	٢٤٢	٢٤٢
هيئة كاتالونيا الإقليمية للحكم الذاتي			
-	٣٥	٢٤٢	٢٧٧
معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعملة والثقافة والتنقل			
معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد			
-	٥	-	٥
مؤسسة البحوث الألمانية			
-	٦٢٦	-	٦٢٦
جمهورية ألمانيا الاتحادية - الوزارة الاتحادية للتعليم والبحوث			
-	٤١٩	٩٩	٥١٨
وزارة التعليم العالي والبحوث والفنون بولاية ساكسونيا			
-	١ ٠٥١	٩٩	١ ١٥٠
معهد جامعة الأمم المتحدة للإدارة المتكاملة لتدفقات المواد والموارد			
معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة			
٥ ٠٠٠	١ ٢٥٠	-	٦ ٢٥٠
حكومة جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية			
٥ ٠٠٠	١ ٢٥٠	-	٦ ٢٥٠
معهد التنمية المستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة			
٩ ٠٠٠	٣ ٦ ٩٤٤	١ ٩ ٧٧٠	٦ ٥ ٧١٤
المجاميع			
الصندوق الاستثماري لجامعة الأمم المتحدة (برنامج المساعدة المالية لجامعة الأمم المتحدة)			
-	(٣٠)	-	(٣٠)
حكومة اليابان - وزارة الخارجية			
-	(٣٠)	-	(٣٠)
المجموع، الصندوق الاستثماري			
٩ ٠٠٠	٣ ٦ ٩١٤	١ ٩ ٧٧٠	٦ ٥ ٦٨٤
المجموع الكلي			

المرفق الخامس

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

يبين هذا الجدول تسوية التبرعات المعلنة بين الأرصدة الافتتاحية والأرصدة الختامية للجهات المتلقية التي سُجلت لديها تبرعات معلنة غير مسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأرصدة الافتتاحية وفقا	مضافا إليها:	مضافا إليها:	مختصوما منها:	مضافا إليها:	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
للتسويات بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	لعام ٢٠١٤ والتسويات	لعام ٢٠١٤ والتسويات	المبالغ التي تم تحصيلها خلال عام ٢٠١٤	المكاسب/الخسائر الناتجة عن أسعار صرف العملات	لعام ٢٠١٤ والتسويات	لعام ٢٠١٤ والتسويات
صناديق التشغيل						
مركز جامعة الأمم المتحدة						
التبرعات الأخرى						
رابطة أسواق المزارعين	-	١٢٢	-	(١١٤)	-	٨
برنامج الأمم المتحدة للبيئة، نيروبي	-	٥١	-	(٣٥)	-	١٦
المجموع، مركز جامعة الأمم المتحدة	-	١٧٣	-	(١٤٩)	-	٢٤
المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة						
التبرعات الأخرى						
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	-	٦٩	-	-	-	٦٩
المجموع، المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي التابع لجامعة الأمم المتحدة	-	٦٩	-	-	-	٦٩
المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصاديين والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا						
التبرعات الأخرى:						
المنظمة الدولية للهجرة	-	٧	-	-	-	٧

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

الأرصدة الافتتاحية وفقا للتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	مضافا إليها: للتسويات بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	مضافا إليها: للتبرعات المعلنة لعام ٢٠١٤ والتسويات	مخصصا منها: المبالغ التي تم تحويلها خلال عام ٢٠١٤	مضافا إليها: مكاسب/الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
كلية ماستريخت للدراسات العليا في مجال السياسة العامة	-	٣٢٦	-	(٣٠٩)	١٧
المجموع، المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا	-	٣٣٣	-	(٣٠٩)	٢٤
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة التبرعات الحكومية:					
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية) التبرعات الأخرى:	(٢٦١)	٥٩٢	-	(١٤٣)	١٨٨
الجمعية البرتغالية لإدارة النفايات	-	٢٥	-	(١٣)	١٢
شركة آبل (Apple)	-	٥	-	-	٥
شركة Blueprint Ere Private Limited	٢	١	-	(٢)	١
شركة Cisco Systems Inc.1	-	١٥	-	(٨)	٧
شركة Philips Consumers Electronics B.V.	١٤	٢٠	-	(٢٢)	١٢
شركة Sims Recycling Solutions	٧	-	-	-	٧
المؤسسة اليابانية من أجل جامعة الأمم المتحدة	(٧٠)	٢٥٨	٩٠	(٢٧٧)	١
جامعة نورثامبتون	-	١	-	-	١
شركة Umicore NV Precious Metals Refining	١٤	٧	-	(١٤)	٧
المجموع، معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	(٢٩٤)	٩٢٤	٩٠	(٤٧٩)	٢٤١
معهد الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة					

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	لعام ٢٠١٤ والتسويات	لعام ٢٠١٥ والتسويات	المبالغ التي تم تحصيلها خلال عام ٢٠١٤	المكاسب/(الخسائر) الناتجة عن أسعار صرف العملات	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
الأرصدة الافتتاحية وفقا للتسويات بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	مضافا إليها: التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٤ والتسويات	مضافا إليها: التبرعات المعلنة لعام ٢٠١٥ والتسويات	مخصصا منها: التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	مضافا إليها: التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		
التبرعات الأخرى:						
جامعة ماكماستر، كلية العلوم الإنسانية	٤	٥٢	-	(٤)	-	٥٢
المجموع، معهد الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة	٤	٥٢	-	(٤)	-	٥٢
معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة						
التبرعات الحكومية:						
بلجيكا	٦٧٨	-	٧٠٢	-	(٦٧٧)	٧٠٣
المجموع، معهد الدراسات المقارنة للتكامل الإقليمي التابع لجامعة الأمم المتحدة	٦٧٨	-	٧٠٢	-	(٦٧٧)	٧٠٣
معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة						
التبرعات الحكومية:						
الاتحاد الأوروبي (المفوضية الأوروبية)	-	١١٣	٢٥١	١٣٦	(٤٢٢)	٧٦
التبرعات الأخرى:						
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	-	-	١١٨	-	-	١١٨
المجموع، معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة	-	١١٣	٣٦٩	١٣٦	(٤٢٢)	١٩٤
معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعولمة والثقافة والتنقل						
التبرعات الأخرى:						
منتدى جزر المحيط الهادئ	-	-	٣٤	-	-	٣٤

بيان التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

الأرصدة الافتتاحية وفقا للتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	مضافا إليها: للتسويات بموجب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	مضافا إليها: للتبرعات المعلنة لعام ٢٠١٤ والتسويات	مضافا إليها: للتبرعات المعلنة لعام ٢٠١٥ والتسويات	مخصصا منها: المبالغ التي تم تحصيلها خلال عام ٢٠١٤	مضافا إليها: المكاسب/(الخسائر) المسددة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	التبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
-	-	٣٤	-	-	٣٤	المجموع، معهد جامعة الأمم المتحدة المعني بالعملة والثقافة والتنقل
٦٧٨	(١٧٧)	٢٦٥٦	٢٢٦	(٢٠٤٠)	(٢)	مجموع صناديق التشغيل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
						أموال الهبات
						معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة
						التبرعات الحكومية
١٩٢	-	-	-	-	-	غانا
٤٠٠	-	-	-	-	-	زامبيا
٥٩٢	-	-	-	-	-	المجموع، معهد الموارد الطبيعية في أفريقيا التابع لجامعة الأمم المتحدة
٥٩٢	-	-	-	-	-	مجموع أموال الهبات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٢٧٠	(١٧٧)	٢٦٥٦	٢٢٦	(٢٠٤٠)	(٢)	مجموع جميع الأموال غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
						بدل خاص بالمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
						المجموع الصافي لجميع الأموال غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
						١٧٤٠

المرفق السادس

بيان المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
للسنة المنتهية في ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الوحدة التشغيلية

الجهات المانحة

٣٠	برنامج جامعة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة المالية	وزارة الخارجية اليابانية
٦	المركز المشترك بين جامعة الأمم المتحدة وجامعة ماستريخت للبحوث والتدريب الاقتصادي والاجتماعيين بشأن الابتكار والتكنولوجيا	كلية ماستريخت للدراسات العليا في مجال السياسة العامة
١٣	معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	شبكة آسيا والمحيط الهادئ لبحوث التغير العالمي
٢	معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	مؤسسة Koeki Zaidan Hojin Nomura Zaidan
٢٦	معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	شركة KK Springer Japan
١	معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	الهيئة اليابانية للتبادل والخدمات في الميدان التربوي
٤	معهد جامعة الأمم المتحدة للمياه والبيئة والصحة	مؤسسة التحديات الكبرى، كندا
٦	معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة	معهد العلوم التطبيقية Fachhochschule K L
١	معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة	الوكالة الألمانية للتعاون الدولي من أجل التنمية
١٣٦	معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة	الاتحاد الأوروبي

مجموع المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة للسنة
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

٢٢٥



الرجاء إعادة استعمال الورق

280815 270815 15-11000 (A)

